

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦

الكتاب السادس

شَرْحُ

مَكْتَبَةُ الْعُلَمَاءِ
سِرِّهِمْ الشَّيْبَانِي

تصنيف الإمام

مُذَنَّبُ عَبْدِ الرَّهْمَانِ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّعْمَانِيِّ

ت ١٢٠٦ رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً

أَمْلَأَهُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ

صَاحِبِ بُرُوقِ اللَّهِ بْنِ حَمْدِ الْعُصَيْمِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِأَسْبَاطِهِمْ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



شَرَحُ

كَيْفَ الشُّبُهَاتِ

شُرُوحُ

كُتُبِ السُّنَنِ الْأَمَامِيَّةِ

تَصْنِيفُ الْإِمَامِ

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعَمَّامِيِّ

ت ١٢٠٦ رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً

أَمْلَأَهُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ

صَاحِبِ بُرُوقِ اللَّهِ بْنِ حَمْدِ الْعُصَيْمِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِإِسَائِيهِ وَلِأُمَّمِيسِيهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَيَّرَ الدِّينَ مَرَاتِبَ وَدَرَجَاتٍ، وَجَعَلَ لِلْعِلْمِ بِهِ أُصُولًا وَمُهَيِّمَاتٍ،
 وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَقًّا، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صِدْقًا.
 اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ؛ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ
 حَمِيدٌ مُجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ؛ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ
 إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.
 أَمَّا بَعْدُ:

فَحَدَّثَنِي جَمَاعَةٌ مِنَ الشُّيُوخِ وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُمْ، بِإِسْنَادٍ كُلِّهِ إِلَى سُفْيَانَ بْنِ
 عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي قَابُوسَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَمْرِو بْنِ الْعَاصِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ
 الرَّحْمَنُ، أَرْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ؛ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ».
 وَمِنْ آكِدِ الرَّحْمَةِ رَحْمَةُ الْمُعَلِّمِينَ بِالْمُتَعَلِّمِينَ، فِي تَلْقِينِهِمْ أَحْكَامَ الدِّينِ، وَتَرْقِيَتِهِمْ فِي
 مَنَازِلِ الْيَقِينِ.

وَمِنْ طَرَائِقِ رَحْمَتِهِمْ: إِيقَافُهُمْ عَلَى مُهَيِّمَاتِ الْعِلْمِ؛ بِإِقْرَاءِ أُصُولِ الْمُتَوَنِّينِ، وَتَبْيِينِ مَقَاصِدِهَا
 الْكُلِّيَّةِ، وَمَعَانِيهَا الْإِجْمَالِيَّةِ؛ لِيَسْتَفْتَحَ بِذَلِكَ الْمُبْتَدِئُونَ تَلْقِيَهُمْ، وَيَجِدُوا فِيهِ الْمُتَوَسِّطُونَ مَا
 يُذَكِّرُهُمْ، وَيَطَّلِعُ مِنْهُ الْمُنتَهُونَ إِلَى تَحْقِيقِ مَسَائِلِ الْعِلْمِ.

وَهَذَا شَرْحُ الْكِتَابِ الْخَامِسِ مِنْ (بِرْنَامَجِ مُهَيِّمَاتِ الْعِلْمِ) فِي (سُنَّتِهِ السَّادِسَةِ)، سِتُّ
 وَثَلَاثِينَ بَعْدَ الْأَرْبَعِمِائَةِ وَالْأَلْفِ، وَهُوَ كِتَابُ «كَشْفِ الشُّبُهَاتِ»، لِإِمَامِ الدَّعْوَةِ الْإِصْلَاحِيَّةِ
 السَّلَفِيَّةِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فِي الْقَرْنِ الثَّانِي عَشَرَ، الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ
 التَّمِيمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ سِتِّ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ وَالْأَلْفِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَعْلَمُ - رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْعِبَادَةِ، وَهُوَ دِينُ الرَّسُلِ
الَّذِي أَرْسَلَهُمُ اللَّهُ بِهِ إِلَى عِبَادِهِ.

فَأَوْهَمُ: نُوْحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمِهِ لَمَّا غَلَوْا فِي الصَّالِحِينَ: وَدٌّ، وَسُوعٌ،
وَيَعُوثٌ، وَيَعُوقٌ، وَنَسْرٌ.

وَآخِرُ الرَّسُلِ: مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ الَّذِي كَسَرَ صُورَ هَهُؤُلَاءِ الصَّالِحِينَ، أَرْسَلَهُ
اللَّهُ إِلَى أَنَاسٍ يَتَعَبَّدُونَ وَيَحْجُونَ وَيَتَصَدَّقُونَ وَيَذْكُرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا، وَلَكِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ بَعْضَ
الْمَخْلُوقِينَ وَسَائِطَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، يَقُولُونَ: نُرِيدُ مِنْهُمْ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى،
وَنُرِيدُ شَفَاعَتَهُمْ عِنْدَهُ؛ مِثْلَ: الْمَلَائِكَةِ وَعِيسَى وَمَرْيَمَ وَأَنَاسٍ غَيْرِهِمْ مِنَ الصَّالِحِينَ.

فَبَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَدِّدُ لَهُمْ دِينَهُمْ؛ دِينَ أَبِيهِمْ إِبْرَاهِيمَ، وَيُخْبِرُهُمْ أَنَّ
هَذَا التَّقَرُّبَ وَالْاِعْتِقَادَ مُحْضٌ حَقُّ اللَّهِ تَعَالَى، لَا يَصْلُحُ مِنْهُ شَيْءٌ لِعَیْرِهِ، لَا لِمَلِكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا
نَبِيٍّ مُرْسَلٍ، فَضَلًّا عَنْ غَيْرِهِمَا.

وَإِلَّا فَهَهُؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ
الْحَالِقُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَرْزُقُ إِلَّا هُوَ، وَلَا يُحْيِي وَلَا يُمِيتُ إِلَّا هُوَ، وَلَا يُدَبِّرُ
الْأَمْرَ إِلَّا هُوَ، وَأَنَّ جَمِيعَ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَنْ فِيهِنَّ؛ كُلُّهُمْ
عَبِيدُهُ وَتَحْتَ تَصَرُّفِهِ وَقَهْرِهِ.



قال الشَّارِحُ وَفَقَّهَ اللهُ :

أَبْتَدَأَ الْمُصَنِّفُ رَحْمَةً اللهُ كِتَابَهُ بِالبِسْمَلَةِ مُقْتَصِرًا عَلَيْهَا؛ أَتْبَاعًا لِلوَارِدِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ فِي مَكَاتِبَاتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِسَائِلِهِ إِلَى المُلُوكِ وَغَيْرِهِم، وَالتَّصَانِيفِ تَجْرِي مَجْرَى الرِّسَائِلِ .

ثُمَّ بَيَّنَّ رَحْمَةً اللهُ حَقِيقَةَ التَّوْحِيدِ؛ فَقَالَ: **(أَعْلَمُ - رَحِمَكَ اللهُ - أَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ إِفْرَادُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْعِبَادَةِ)**، وَالتَّوْحِيدُ لَهُ مَعْنِيَانِ فِي الشَّرْعِ:

أَحَدُهُمَا: عَامٌّ؛ وَهُوَ: إِفْرَادُ اللهُ بِحَقِّهِ .

وَحَقُّ اللهُ نَوْعَانِ: حَقٌّ فِي المَعْرِفَةِ وَالإِثْبَاتِ، وَحَقٌّ فِي الإِرَادَةِ وَالمَطْلَبِ .

وَيَنْشَأُ مِنَ هَذَيْنِ الحَقِيقَتَيْنِ أَنَّ الوَاجِبَ اللهُ فِي تَوْحِيدِهِ عَلَيْنَا ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ: تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدَ الأَلُوْهِيَّةِ، وَتَوْحِيدَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ .

وَالأُخْرَى: خَاصٌّ؛ وَهُوَ: إِفْرَادُ اللهُ بِالعِبَادَةِ .

وَهَذَا المَعْنَى الثَّانِي هُوَ المَعهُودُ فِي خِطَابِ الشَّرْعِ، فَإِذَا أُطْلِقَ ذِكْرُ (التَّوْحِيدِ) فِي خِطَابِ الشَّرْعِ فَالمُرَادُ بِهِ تَوْحِيدَ العِبَادَةِ، وَلِذَلِكَ أَقْتَصَرَ عَلَيْهِ المَصْنِفُ فَقَالَ: **(التَّوْحِيدُ هُوَ إِفْرَادُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْعِبَادَةِ)**؛ أَتْبَاعًا لِلوَارِدِ فِي خَبَرِ الشَّرْعِ .

ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ التَّوْحِيدَ الَّذِي هُوَ إِفْرَادُ اللهُ بِالعِبَادَةِ **(هُوَ دِينُ الرُّسُلِ)** جَمِيعًا، فَإِنَّ الرُّسُلَ لَمْ يَأْتُوا إِلَى أَقْوَامِهِمْ لِيَدْعُوهُمْ إِلَى تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ؛ لِأَنَّ النُّفُوسَ مَجْبُولَةٌ عَلَيْهِ، فَهُوَ مَغْرُوسٌ فِي الفِطْرَةِ، وَالمَنَارِعُ فِيهِ قَلِيلٌ، فَآتَتْ الرُّسُلَ تَدْعُو أَقْوَامَهَا إِلَى تَوْحِيدِ اللهُ فِي العِبَادَةِ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]،

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوْحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾

فهاتان الآيتان وما في معناهما يدلُّ على أنَّ مبتدأ دعوة الرُّسل أقوامهم هو دعوة هؤلاء إلى توحيد العبادة بأن يفرِّدوا الله سبحانه وتعالى في القرب التي يتقربون بها، فلا يجعلون منها شيئاً لغير الله.

وكان أوَّل أولئك الرُّسل هو نوحٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الَّذِي (أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمِهِ لَمَّا غَلَوْا فِي الصَّالِحِينَ: وَدَّ، وَسَوَاعٍ، وَيَعُوثُ، وَيَعُوقُ، وَنَسْرٍ).

والغلُوُّ هو: مجاوزة الحدِّ المأذون فيه على وجه الإفراط، فمداره على أمرين: أحدهما: وقوع المجاوزة لما حُدَّ شرعاً بتعديده، فأحكام الشرع المطلوبة من العبد تنتهي إلى حدودٍ بينها الشرع.

والآخر: تعلق تلك المجاوزة بالإفراط؛ وهو الزيادة.

والصَّالحون من الخلق يُتَنَفَّع بهم في صحبتهم، وأستنصاحهم، والتَّوسُّل بدعائهم، وغير ذلك ممَّا جاء مأذوناً به، مُقَدَّرًا شرعاً، فإذا تُعَدِّي ما حدَّه الشرع لهم وفيهم، وقع الخلق في المحذور، وقد أفضى الغلُوُّ فيهم إلى اعتقاد النَّفع والضَّرَّ منهم، وأنَّهم ينفعون ويضرُّون.

ومن جملة الصَّالحين الَّذِينَ غلا فيهم النَّاسُ: الخمسة المذكورون من قوم نوحٍ؛ فإنَّهم كانوا رجالاً صالحين، فلَمَّا ماتوا وغابت صُورهم بين قومهم حَسَنَ مَنْ حَسَنَ مِنْهُمْ أَنْ تُنْصَبَ لَهُمْ صُورٌ تُذَكِّرُ بِهِمْ، فيشتاق النَّاسُ إلى عبادة الله، فإنَّ رؤية الصَّالح تقوي في النَّفس العبادة، فصوِّروهم في تماثيل، وصيِّروهم أسباباً مشوِّقةً إلى عبادة الله عزَّ وجلَّ، ثمَّ طال عليهم الأمد ونسيَّ العلم فعبدوهم من دون الله عزَّ وجلَّ.

ولَمَّا هلك قوم نوحٍ بالطوفان أندرست التَّمائيل التي مُثِّلَ فيها هؤلاء، إلى أن جاء عمرو بن لُحَيِّ سيِّد خزاعة - وكانت له ولقومه سلطةٌ على الحجاز، ويتَّجه إلى الشَّام -، فرأى في

أهلها عبادة الأصنام، فزيّن له الشيطان نقلها إلى بلاد العرب، فنصب عمرو بن لُحَيّ الأصنام بمكّة، وكان هذا أوّل عبادة الأصنام في العرب أهل الحجاز، فإنّهم كانوا على دين أبيهم إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، حتّى فعل عمرو فَعَلَتْهُ الَّتِي فَعَلَ. ذكره ابن إسحاق وابن هشام وغيرهما من نقلة السّير والأخبار.

وكان من الأصنام التي حَسَّنَ عمرو للعربِ عبادتها التّمائيل التي جُعِلت للخمسة المذكورين من قوم نوح، وكان الطوفان ألقى بها على شاطئ بحر جُدّة، وسَفَتْ عليها السّوافي، وعَظُم عليها التُّراب، فدَلَّ الشَّيْطَانُ عَمْرًا عليها فاستخرجها وفرّقها بين قبائل العرب، وزَيَّن لهم عبادة تلك الأصنام من دون الله، فبقيت فيهم تلك العبادة مع دعواهم أنّهم على دين أبيهم إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فلما عَظُم فيهم الخَطْبُ، وكَثُرَ فيهم الشُّرك بعث الله إليهم محمّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو الَّذي كَسَرَ تلك الأصنام، ونهى النَّاسَ عن عبادتها، وكانت بعثته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى قومه ولهم أعمالٌ صالحةٌ؛ فكانوا يصومون، ويتصدّقون، ويحجّون، ويذكرون الله كثيرًا، إلّا أنّهم اتَّخَذُوا آلهةً من دون الله، يزعمون أنّهم شفعاء يُقَرَّبونهم إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فكانوا يطلبون منهم القربة والشفاعة.

فبعث إليهم محمّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليجدّد (دينَ أبيهم إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ويُخبرُهُمْ أَنَّ هَذَا التَّقَرُّبَ وَالِاعْتِقَادَ مَحْضٌ حَقُّ اللهِ) وحده، (لَا يَصْلُحُ مِنْهُ شَيْءٌ لِغَيْرِهِ) كائنًا مَنْ كَانَ، ولو كان ملكًا مرسلًا أو نبيًّا رسولًا.

وكان مشركو العرب (يَشْهَدُونَ أَنَّ اللهَ هُوَ الخَالِقُ) الرَّازِقُ، فلا يخلق غيره، و(لَا يَرْزُقُ إِلَّا هُوَ، وَلَا يُحْيِي وَلَا يُمِيتُ إِلَّا هُوَ)، (وَأَنَّ جَمِيعَ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَنْ فِيهِنَّ؛ كُلُّهُنَّ عِبِيدُهُ وَتَحْتَ تَصَرُّفِهِ وَقَهْرِهِ)؛ فهم مُقَرَّبُونَ بتوحيد الربوبية.

فدعاهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى إفراد الله بالعبادة، ونهاهم عن عبادة ما كانوا يعبدون من الأصنام وغيرها، وأنكر عليهم إنكاراً شديداً، وقام فيهم وقعد، وأبدى لهم وأعاد، وجاهدتهم باللسان والسنان، حتى نصره الله سبحانه وتعالى عليهم وفتح الله له مكة، فكسّر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تلك الأصنام، فكان يمرُّ بها وهو يطوف ويؤفُّ - أي: يضرب في تلك الأصنام - فتسقط على وجوهها متحطمةً.

فكان كلُّ الأنبياء يدعون الخلق إلى إفراد الله بالعبادة، وكانت الأمم تتخذ من دون الله آلهةً، وكان أولُّ شركٍ وقع في أهل الأرض هو شرك قوم نوح في أولئك الخمسة وما صيروا لهم من التماثيل، ولم يزل تعظيم تلك التماثيل باقياً في الأمم أمّةً بعد أمّةٍ حتى أنتهى إلى هذه الأمّة، فبعث الله سبحانه وتعالى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُجَّةً قاهرةً قاطعةً للشرك وأهله، فجرى على يديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تحطيم تلك الأصنام التي عظمتها الأمم من لدن نوحٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إلى عهده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فنزع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بدعوته عظمة تلك الأصنام من القلوب، وأزال صورها من الوجود، فطاب حياً وميتاً، وصلى الله وسلم عليه حياً وميتاً، ما نصح للناس في توحيد الله عزَّ وجلَّ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَإِذَا أَرَدْتَ الدَّلِيلَ عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَشْهَدُونَ بِهَذَا فَاقْرَأْ عَلَيْهِ: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ
وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ
اللَّهُ﴾ [يونس: ٣١] الآية، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَنَّى
مُحْسَرُونَ﴾ [المؤمنون]، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ.



قال الشَّارِحُ وَفَقَهُ اللهُ :

أقام المصنّف رَحْمَةً اللهُ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ الدَّلِيلِ (عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مُقَرَّنُونَ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ، فَذَكَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ الرَّازِقُ الْمُدَبِّرُ الْمَحْيِي الْمَمِيتُ.

وَوَجْهُ دِلَالَةِ مَا ذَكَرَ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا كَذَلِكَ أَنََّّهُمْ كَانُوا إِذَا سُئِلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ تَتَلَقَّ بِالرَّبُّوبِيَّةِ كَانُوا يَنْسُبُونَ تِلْكَ الْأَفْعَالَ إِلَى اللَّهِ، فَكَانُوا يَجْعَلُونَ الْخَلْقَ لَهُ، وَالرِّزْقَ مِنْهُ، فَهُوَ الَّذِي يَخْلُقُ، وَهُوَ الَّذِي يَرْزُقُ، وَهُوَ الَّذِي يَمْلِكُ، وَهُوَ الَّذِي يَدَبِّرُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَهُمْ مُقَرَّنُونَ بِالرَّبُّوبِيَّةِ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

إِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّهُمْ مُقَرَّرُونَ بِهَذَا، وَأَنَّهُ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي التَّوْحِيدِ الَّذِي دَعَتْ إِلَيْهِ الرَّسُلُ
وَدَعَاهُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَعَرَفْتَ أَنَّ التَّوْحِيدَ الَّذِي جَحَدُوهُ هُوَ تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ، الَّذِي يُسَمِّيهِ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا
الاعْتِقَادَ؛ كَمَا كَانُوا يَدْعُونَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْلًا وَنَهَارًا، ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الْمَلَائِكَةَ
لِأَجْلِ صَلَاحِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ؛ لِيَشْفَعُوا لَهُمْ، أَوْ يَدْعُو رَجُلًا صَالِحًا مِثْلَ:
اللَّاتِ، أَوْ نَبِيًّا مِثْلَ: عَيْسَى.

وَعَرَفْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلَهُمْ عَلَى هَذَا الشَّرْكِ وَدَعَاهُمْ إِلَى إِخْلَاصِ
الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ (١٨)

[الجن:]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٤].

وَتَحَقَّقْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلَهُمْ لِيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَالدُّعَاءُ كُلُّهُ لِلَّهِ،
وَالذَّبُّ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَالنَّذْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَالِاسْتِغَاثَةُ كُلُّهَا بِاللَّهِ، وَجَمِيعُ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ كُلُّهَا لِلَّهِ.
وَعَرَفْتَ أَنَّ إِقْرَارَهُمْ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ.

وَأَنَّ قَصْدَهُمُ الْمَلَائِكَةَ، أَوْ الْأَنْبِيَاءَ، أَوْ الْأَوْلِيَاءَ؛ يُرِيدُونَ شَفَاعَتَهُمْ وَالتَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ
بذَلِكَ هُوَ الَّذِي أَحَلَّ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ.

= عَرَفْتَ حِينَئِذٍ التَّوْحِيدَ الَّذِي دَعَتْ إِلَيْهِ الرَّسُلُ، وَأَبَى عَنِ الْإِقْرَارِ بِهِ الْمُشْرِكُونَ.



قال الشَّارِحُ وَفَقَهُ اللهُ :

ذكر المصنّف رَحْمَهُ اللهُ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ مَقْدَمَاتٍ سَبْعٍ، رَتَّبَ عَلَيْهَا نَتِيجَةً جَلِيلَةً:
فَأَوَّلُهَا: فِي قَوْلِهِ: (إِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّهُمْ مُقْرَأُونَ بِهَذَا)؛ أَي: مُقْرَأُونَ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ.

وِثَانِيهَا: فِي قَوْلِهِ: (أَنَّهُ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي التَّوْحِيدِ الَّذِي دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ وَدَعَاهُمْ إِلَيْهِ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فإِقْرَارُهُمْ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ لَمْ يَدْخُلْهُمْ فِي التَّوْحِيدِ الَّذِي دَعَتْ
إِلَيْهِ الرُّسُلُ، وَمِنْهُمْ نَبِيُّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ الْمُتَضَمِّنُ إِفْرَادَ اللهِ بِالْعِبَادَةِ
وَأَنَّ الْقُرْبَ لَا تَكُونُ إِلَّا لَهُ.

وِثَالِثُهَا: فِي قَوْلِهِ: (وَعَرَفْتَ أَنَّ التَّوْحِيدَ الَّذِي جَحَدُوهُ هُوَ تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ، الَّذِي يُسَمِّيهِ
المُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا الْاِعْتِقَادَ؛ كَمَا كَانُوا يَدْعُونَ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْلًا وَنَهَارًا، ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ
يَدْعُو الْمَلَائِكَةَ لِأَجْلِ صَلَاحِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ؛ لِيَشْفَعُوا لَهُمْ، أَوْ يَدْعُو رَجُلًا
صَالِحًا مِثْلَ: اللَّاتِّ، أَوْ نَبِيًّا مِثْلَ: عَيْسَى)، فَالتَّوْحِيدُ الَّذِي جَحَدُوهُ هُوَ التَّوْحِيدُ الْمُتَعَلِّقُ
بِإِفْرَادِ اللهِ بِأَعْمَالِ الْخَلْقِ مِنَ الْقُرْبِ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمِّيهِ مُتَأَخِّرُو الْمُشْرِكِينَ بِ(الاعتقاد)،
فِيذَكُرُونَ أَنَّ فَلَانًا مُعْتَقِدٌ فِيهِ، أَوْ أَنَّ لِلنَّاسِ فِيهِ اِعْتِقَادًا حَسَنًا، وَمِرَادُهُمْ تَعَلُّقُ قُلُوبِهِمْ بِمَنْ
يُتَوَقَّعُ فِيهِ النَّفْعُ وَالضَّرُّ.

وَيَدْعُوهُمْ هَذَا التَّعَلُّقُ إِلَى أَنْ يَجْعَلُوا لَهُمْ قُرْبًا يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَيْهِمْ؛ فَيَذْبَحُونَ لَهُؤُلَاءِ
المُعْظَمِينَ، وَيَنْذُرُونَ لَهُمْ، وَيَدْعُونَهُمْ، وَيَسْتَغِيثُونَ بِهِمْ فِي المَلِمَاتِ، فَأَشْبَهُوا مُشْرِكِي
الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى.

وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى يَدْعُونَ اللهَ لَيْلًا وَنَهَارًا، فَلَهُمْ عِبَادَاتٌ يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَيْهِ،
لَكِنَّهُمْ كَانُوا يَشْرَكُونَ مَعَهُ غَيْرَهُ سُبْحَانَهُ، فَيَجْعَلُونَ لَهُ مَا يَجْعَلُونَ، وَيَجْعَلُونَ لِأَهْتَمِهِم
الْبَاطِلَةَ مَا يَجْعَلُونَ؛ عَلَى وَجْهِ رَجَاءٍ أَنْ تَكُونَ مُقَرَّبَةً لَهُمْ إِلَى اللهِ شَافِعَةً عِنْدَهُ.

وشابهم متأخرو المشركين الذين يدعون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ثم يشركون معه في الدعاء، فيدعون مَنْ يعظم في نفوسهم من صالحِي هَذِهِ الْأُمَّة؛ من الصَّحابة فَمَنْ دُونِهِمْ، ويجعلون لهم المشاهد والمقامات، ويتوجَّهون إليهم في المَهْمَّاتِ والمُلَمَّاتِ؛ فتجدهم يدعون الله ويدعون الحسن أو الحسين رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أو عبد القادر الجيلاني، أو غير هَؤُلَاءِ من الصَّالِحِينَ، ويقولون: إِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَنْفَعُونَ وَلَا يَضُرُّونَ، وَلَا يَمْلِكُونَ، وَلَا يَخْلُقُونَ، وَلَا يَرْزُقُونَ، وَلَكِنْ لَهُمْ جَاهٌ عِنْدَ اللَّهِ فَنَحْنُ نَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِمْ، فَحَقِيقَةٌ فَعَلِهِمْ مَعَهُمْ: جَعَلَهُمْ شَفَعَاءَ وَوَسَائِطَ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ كَمَا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ الْأُولَى يَفْعَلُ أَهْلُهَا.

وكان المشركون الذين بُعث فيهم النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متفرِّقين في عباداتهم التي يتألَّهون لها؛ فكان منهم مَنْ يدعو الأنبياء؛ كعيسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ومنهم مَنْ يدعو الملائكة، ومنهم مَنْ يدعو الصَّالِحِينَ؛ كالألوات، ومنهم مَنْ يدعو غير ذَلِكَ. وهذا الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ اتِّخَاذِ أَوْلِيَاءِ الْمَعْبُودِينَ هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مَا عَلَيْهِ تَأَخَّرُوا الْمُشْرِكِينَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَإِنَّهُمْ مَتَفَرِّقُونَ فِي عِبَادَتِهِمْ فَيَمَنُّ يَوْهُؤُهُ وَيَعْظُمُونَهُ وَيَجْعَلُونَ لَهُ حِطًّا مِنْ تَوَجُّهِ قُلُوبِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو هَذَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو ذَاكَ، وَيَجْعَلُونَهُمْ شَفَعَاءَ وَوَسَائِطَ.

وَالشِّرْكُ الَّذِي فِيهِ تَأَخَّرُوا هَذِهِ الْأُمَّةُ هُوَ الشِّرْكُ الَّذِي كَانَ فِيهِ الْعَرَبُ الَّذِينَ بُعِثَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَذُو الْقَدَّةِ بِالْقَدَّةِ، فَصَنِعُهُمْ فِي التَّوَجُّهِ إِلَى الْمُعْظَمِينَ وَاحِدًا، مَعَ دَعْوَاهُمْ أَنَّ أَوْلِيَاءَ الْمُعْظَمِينَ لَا يَخْلُقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ وَلَا يَرْزُقُونَ، وَلَكِنْ لَهُمْ جَاهٌ يَشْفَعُونَ وَيَتَوَسَّطُونَ بِهِ عِنْدَ اللَّهِ.

ورابعها: في قوله: (وَعَرَفْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلَهُمْ عَلَى هَذَا الشَّرِكِ وَدَعَاهُمْ إِلَى إِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٤].

فأولئك المشركون من أهل الجاهلية مع ما كانوا عليه من العبادة التي يزعمون أنها لله لم يقبل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا منهم، ولا أنتفعوا بعباداتهم؛ بل كفرهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقاتلهم ودعاهم إلى إخلاص العبادة لله وحده بألا يجعل شيء من القرب التي يتقرب بها لغير الله.

وذكر المصنف رحمه الله آيتين عظيمتين في تحقيق إخلاص العبادة لله؛ فالآية الأولى قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وهي تدلُّ على إخلاص العبادة لله من وجهين:

أحدهما: في قوله: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ﴾ [الجن: ١٨]، فالمنقول في معناها على اختلافه يرجع إلى تحقيق أن الإِعْظَامَ وَالْإِجْلَالَ والعبادة كلها لله وحده.

والآخر: في قوله: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وهو نهي عن عبادة غيره؛ لأنَّ الدُّعَاءَ يُطَلَّقُ فِي خِطَابِ الشَّرْعِ وَتَرَادُ بِهِ الْعِبَادَةُ؛ تَعْظِيمًا لِمَقَامِهِ؛ لِمَا صَحَّ عِنْدَ أَصْحَابِ السُّنَنِ مِنْ حَدِيثِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»، فمعنى قوله تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]: فلا تعبدوا مع الله أحداً.

ووقعت النكرة - في قوله: ﴿أَحَدًا﴾ - في سياق النهي لتقرير العموم، وأنَّ العبد لا يدعو غير الله كائناً مَنْ كَانَ، ولو كان نبياً مُرسلاً أو ملكاً مُقرباً.

والآية الثانية: قوله تعالى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾

[الرعد: ١٤]؛ ودلالاتها على إخلاص العبادة لله وحده من وجهين:

أحدهما: في قوله: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ﴾ [الرعد: ١٤]؛ أي: الدَّعوة الصَّحيحة، وهي عبادته

وحده؛ لقول الله تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الخَالِصُ﴾ [الرُّم: ٣]؛ أي: الدِّين الَّذِي لَا يُشْرِك فِيهِ معه غيرُهُ، فَإِنَّ (الخَالِص) من الشَّيء هو: المنفرد الَّذِي لَا تشوبه شائبةٌ.

فالدين الحقُّ في عبادة الله هو أن يُوحَّد اللهُ ولا يُشْرِك به شيءٌ.

ووقع تقديم ما حقه التأخير تحقيقاً للحصر، فأصل الكلام: (دعوة الحق له)، فلما قُدِّم

الجائر والمجرور ووقع الكلام: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ﴾ [الرعد: ١٤]؛ أُريدَ حصر العبادة في الله

وحده، وأنها لا تكون لغيره.

والآخر: في قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٤]، فأبطل عبادة

غيره لعدم أنتفاع الداعين بشيءٍ من المدعوين، فهم لا يستجيبون لهم ولو كان أحدهم

يدعو مُعظَّمه من دون الله إلى يوم القيامة؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ

اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأحاف: ٥]؛ أي: لا يستطيعون أن يجيبوهم فيما

طلبوهم وسألوهم إياه.

وخامسها: في قوله: (وَتَحَقَّقْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلَهُمْ لِيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ

لِلَّهِ، وَالدُّعَاءُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَالدَّبْحُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَالنَّذْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَالاسْتِغَاثَةُ كُلُّهَا بِاللَّهِ، وَجَمِيعُ أَنْوَاعِ

الْعِبَادَةِ كُلُّهَا لِلَّهِ)، فالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلَهُمْ لِيَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فلا يكون

شيءٌ من عباداتهم لغيره، وتكون عباداتهم لله وحده، فدعأؤهم لله، وذبحهم لله،

ونذرهم لله، وأستغاثتهم كلها بالله، وأنَّ الله لا يقبل منهم إلا ما كان خالصاً.

وسادسها: في قوله: **(وَعَرَفْتَ أَنَّ إِقْرَارَهُمْ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ)**؛ أي: عرفت أن ما كانوا عليه من إقرارهم بأن الله هو الخالق الرّازق الَّذي له الملك لم يدخلهم في دين الإسلام الَّذي بُعث به النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يعصم دماءهم وأموالهم وأعراضهم.

والفرق بين هَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ والمُقَدِّمَةِ الثَّانِيَةِ: أَنَّ الْمُنْفِيَّ دَخُولُهُمْ فِيهِ فِي الْمُقَدِّمَةِ الثَّانِيَةِ عَامٌّ؛ وَهُوَ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ جَمِيعًا، وَالْمُنْفِيَّ عَنْهُمْ هُنَا خَاصٌّ؛ وَهُوَ الدِّينَ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والخاص من أفراد العام، لَكِنَّهُ أُبْرِزَ أَعْتِنَاءً بِهِ، فَمَا هُمْ عَلَيْهِ بِاطَّلٌ فِي دِينَ الْأَنْبِيَاءِ جَمِيعًا، وَهُوَ أَعْظَمُ بَطْلَانًا وَأَشَدَّ بَهْتَانًا فِي دِينِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِمَا أَقَامَهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحُجُجِ الْعَظِيمَةِ، وَالْبَيِّنَاتِ الْجَلِيلَةِ، فِي وَجُوبِ إِفْرَادِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ بِالتَّوْحِيدِ.

وسابعها: في قوله: **(وَأَنَّ قَصْدَهُمُ الْمَلَائِكَةَ، أَوْ الْأَنْبِيَاءَ، أَوْ الْأَوْلِيَاءَ؛ يُرِيدُونَ شَفَاعَتَهُمْ وَالتَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِذَلِكَ هُوَ الَّذِي أَحَلَّ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ)**، فكان المانع لهم من دخولهم في دين الإسلام الْمُحِلُّ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ؛ إِذْ كَانُوا يَقْصِدُونَ الْمَلَائِكَةَ، أَوْ الْأَنْبِيَاءَ، أَوْ الْأَوْلِيَاءَ يَدْعُونَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَا يَعْتَقِدُونَ فِيهِمْ أَسْتِقْلَالَهُمْ بِالْخَلْقِ وَالرِّزْقِ وَالْمَلِكِ وَالتَّدْبِيرِ، لَكِنَّهُمْ أُتَّخِذُوا شَفَعَاءَ عِنْدَ اللَّهِ لِيقْرَبُوهُمُ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: ﴿هَتُّؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وَكَانُوا يَقُولُونَ: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ﴾ [الزُّمَر: ٣]، وَهَاتَانِ الْآيَتَانِ دَالَّتَانِ عَلَى أَمْرَيْنِ عَظِيمَيْنِ:

أحدهما: أَنَّ الشُّرْكَ كَانَ وَقَعًا فِيهِمْ؛ لِتَصْرِيحِهِمْ بِفِعْلِهِ، وَلَا سِيَّامًا فِي قَوْلِهِمْ: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ﴾ [الزُّمَر: ٣]، فَهُمْ يَقْرَأُونَ بِأَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ هَتُّؤُلَاءِ.

والآخر: أَنَّ الشُّرْكَ الْوَاقِعَ فِيهِمْ هُوَ اتِّخَاذُ الشُّرَكَاءِ شَفَعَاءَ وَوَسَائِطَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وإذا كان هذا شركاً قاتل النبي صلى الله عليه وسلم أهله، فإن من وقع في مشابهتهم هو مشركٌ يجب على المسلمين الموحدين أن يقاتلوه، وهو الشرك الذي فشا في متأخري هذه الأمة، الذين أخذوا الأضرحة والمزارات والمشاهد والمقامات لمن يعظمون من صالحى هذه الأمة، وتوجهوا إليهم بتعلق قلوبهم بهم، وجعل أنواع من العبادة لهم من دون الله، وأخذوهم شفعاءً ووسائطاً عند الله سبحانه وتعالى.

ثم ذكر المصنف النتيجة المرتقبة والثمرة المنتظرة من إدراك تلك المقدمات السبع فقال: **(عَرَفْتَ حِينَئِذٍ التَّوْحِيدَ الَّذِي دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ، وَأَبَى عَنِ الإِقْرَارِ بِهِ المُشْرِكُونَ)؛** أي: علمت التوحيد الذي جاء الأنبياء يدعون إليه، وهو أفراد الله بالعبادة، فلا يجعل شيئاً منها لغيره، وهو الذي أبى عنه المشركون - أي: أمتنع المشركون عن الإقرار به - فتصايحوا: ﴿أَجْعَلِ لِلْأَلْهَةِ إِلَهًا وَاحِدًا﴾ [ص: ٥]؛ أي: أجعل المعبودات المتوجهة إليها واحدة، وقالوا: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُّجَابٌ﴾ [ص: ٥]؛ أي: أمرٌ عجيبٌ يستغربُ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَهَذَا التَّوْحِيدُ هُوَ مَعْنَى قَوْلِكَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنَّ (الِإِلَهَ) عِنْدَهُمْ هُوَ الَّذِي يُقْصَدُ لِأَجْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ سِوَاءِ كَانَتْ مَلَكًا، أَوْ نَبِيًّا، أَوْ وَلِيًّا، أَوْ شَجَرَةً، أَوْ قَبْرًا، أَوْ جَنِيًّا. لَمْ يُرِيدُوا أَنَّ (الِإِلَهَ) هُوَ الْخَالِقُ الرَّازِقُ الْمُدَبِّرُ؛ فَإِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ ذَلِكَ لِلَّهِ وَحْدَهُ كَمَا قَدَّمْتُ لَكَ، وَإِنَّمَا يَعْنُونَ بِ(الِإِلَهَ) مَا يَعْنِي بِهِ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا بِلَفْظِ (السَّيِّدِ)، فَاتَّاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُوهُمْ إِلَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، وَهِيَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ). وَالْمُرَادُ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ مَعْنَاهَا، لَا مَجْرَدُ لَفْظِهَا.

وَالكُفَّارُ الْجُهَّالُ يَعْلَمُونَ أَنَّ مُرَادَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ هُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ تَعَالَى بِالتَّعَلُّقِ، وَالكُفْرُ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ وَالبَرَاءَةُ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا قَالَ لَهُمْ: قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالُوا: ﴿أَجْعَلُ لِلْإِلَهَةِ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُجَابٌ﴾ [ص].

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ جُهَّالَ الكُفَّارِ يَعْرِفُونَ ذَلِكَ؛ فَالْعَجَبُ مِمَّنْ يَدَّعِي الإِسْلَامَ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ مِنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ مَا عَرَفَ جُهَّالُ الكُفَّارِ؛ بَلْ يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ التَّلْفُظُ بِحُرُوفِهَا مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادِ الْقَلْبِ لِشَيْءٍ مِنَ الْمَعَانِي، وَالحَاذِقُ مِنْهُمْ يَظُنُّ أَنَّ مَعْنَاهَا: لَا يُخْلَقُ وَلَا يَرْزُقُ وَلَا يُدَبَّرُ الأَمْرَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ.

فَلَا خَيْرَ فِي رَجُلٍ جُهَّالٍ الكُفَّارِ أَعْلَمَ مِنْهُ بِمَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).



قال الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ :

بَيَّنَّ المَصْنِفُ رَحْمَةً اللهُ فِي هَذِهِ الجُمْلَةِ أَنَّ تَوْحِيدَ العِبَادَةِ الَّذِي دَعَتِ إِلَيْهِ الرُّسُلُ (هُوَ) **مَعْنَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**؛ فَإِنَّ مَعْنَاهَا أَنَّهُ لَا مَعْبُودَ حَقًّا إِلَّا اللهُ، فَإِنَّهَا تَنْطَوِي عَلَى نَفْيِ وَإِثْبَاتٍ.

فَأَمَّا نَفْيُهَا؛ ففِي قَوْلِكَ: (لَا إِلَهَ)، وَهُوَ يَتَضَمَّنُ إِبْطَالَ كُلِّ مَعْبُودٍ سِوَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَأَمَّا إِثْبَاتُهَا؛ ففِي قَوْلِكَ: (إِلَّا اللهُ)، فَهُوَ يَتَضَمَّنُ جَعْلَ العِبَادَةِ لَهِىَ وَحْدَهُ. وَإِذَا نَفَيْتَ العِبَادَةَ عَنِ غَيْرِ اللهِ وَجَعَلْتَهَا لَهِىَ وَحْدَهُ صَارَ المَقَامُ أَعْتِقَادُكَ أَنَّهُ لَا مَعْبُودَ حَقًّا إِلَّا اللهُ، فَكُلُّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ هُوَ مَعْبُودٌ بَاطِلٌ، وَهَذَا هُوَ تَوْحِيدَ العِبَادَةِ وَالْأُلُوْهِيَّةِ، وَهُوَ الَّذِي وَقَعَتْ فِيهِ الخِصُومَةُ بَيْنَ الرُّسُلِ وَأَقْوَامِهِمْ؛ لِأَنَّ الإِلَهَ عِنْدَهُمْ هُوَ الَّذِي يُقْصَدُ لِقِضَاءِ الحَاجَاتِ، وَتَفْرِيجِ الكُرْبَاتِ، وَإِغَاثَةِ اللِّهْفَاتِ، وَكَشْفِ المِثْمَاتِ، فَكَانُوا يَمْتَنِعُونَ عَنِ نَفْيِ هَذَا المَعْنَى عَمَّنْ يُعْظَمُونَ، وَلَا يَقْبَلُونَ إِزَالَةَ تَوْجُّهِهِمْ إِلَى تِلْكَ الإِلَهَةِ المُعْظَمَةِ. وَلَمْ يَكُونُوا يَقْصِدُونَ بِ(الإِلَهِ) أَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَخْلُقُ أَوْ يَرْزُقُ أَوْ يَمْلِكُ وَيُدَبِّرُ، سِوَاءَ كَانَ نَبِيًّا أَوْ مَلَكًا أَوْ صَالِحًا أَوْ جَنِيًّا، فَلَمْ يَكُونُوا يَعْتَقِدُونَ فِي مَعْبُودَاتِهِمْ أَنَّهَا تَخْلُقُ، وَتَرْزُقُ، وَتَحْيِي، وَتَمِيتُ، بَلْ يَجْعَلُونَ ذَلِكَ لَهِىَ وَحْدَهُ.

وَإِنَّمَا يَعْنُونَ بِ(الإِلَهِ): المَتَّوَجَّهَ إِلَيْهِ فِي تَحْصِيلِ النِّفْعِ وَدَفْعِ الضَّرِّ. وَيَحَازِي هَؤُلَاءِ فِي فِعْلِهِمْ - أَيْ: يَشَابَهُهُمْ - مَتَأَخَّرُوا هَذِهِ الأُمَّةَ مِنَ المَشْرِكِينَ الَّذِينَ يُطْلَقُونَ عَلَى مَنْ يُعْتَقَدُ فِيهِ ذَلِكَ أَسْمَ (السَّيِّدِ)، فَإِنَّهُمْ يَعْنُونَ بِأَسْمِ (السَّيِّدِ) مَا كَانَ يَقْصَدُ بِهِ المَتَقَدِّمُونَ أَسْمَ (الإِلَهِ)؛ فَيَدَّعُونَ أَنَّ فُلَانًا سَيِّدٌ، أَوْ لَهُ السِّيَادَةُ مِنَ صَالِحِي هَذِهِ الأُمَّةِ؛ أَيْ: لَهُ حِظٌّ مِنْ تَوْجُّهِ قُلُوبِهِمْ؛ رَجَاءً حُصُولِ نَفْعٍ أَوْ دَفْعِ ضَرٍّ.

وَيَحْمِلُهُمْ مَا يَجِدُونَ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ قَصْدِهِ وَالتَّعَلُّقُ بِهِ إِلَى أَنْ يَجْعَلُوا لَهُ قُرْبًا يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَيْهِ، فَيَنْذِرُونَ لَهُ، وَيَذْبَحُونَ لَهُ، وَيَدْعُونَهُ، وَيَسْتَغِيثُونَ بِهِ، وَيَسْمُونَهُ (السَّيِّدُ)؛ كَالسَّيِّدِ الرَّفَاعِيِّ، أَوِ السَّيِّدِ التَّيْجَانِيِّ...، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

فَهُمْ لَا يَعْنُونَ بِاسْمِ (السَّيِّدِ) مَنْصِبَ السُّؤْدَدِ فِي كِهَالِ الْمَقَامِ، فَإِنَّ أَصْلَ (السِّيَادَةِ) هُوَ: كِهَالُ الْمَقَامِ وَرَفْعَةُ الْمَنْصِبِ بَيْنَ الْخَلْقِ، فَيُقَالُ: فَلَانٌ سَيِّدٌ بَنِي فَلَانٍ؛ أَي: مُقَدَّمُهُمْ وَمُعْظَمُهُمْ وَمَنْ لَهُ الرَّئِيسَةُ فِيهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ هُوَ لَأَيِّ يَعْنُونَ هَذَا الْمَعْنَى، بَلْ هُمْ يَعْنُونَ بِهِ أَنَّ لَهُ قُدْرَةً فِي النَّفْعِ وَالضَّرِّ؛ فَتَتَعَلَّقُ بِهِ الْقُلُوبُ لِأَجْلِ ذَلِكَ، وَيَتَوَجَّهُونَ إِلَيْهِ أَبْتِغَاءَ ذَلِكَ.

وَأُولَئِكَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ مَا يَعْتَقِدُونَ مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ فَيَمَنُّ بِعُظْمَانِهِ بَعْثَ إِلَيْهِمْ (النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُوهُمْ إِلَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، وَهِيَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَأَرَادَ مِنْهُمْ مَعْنَاهَا بِنَفْيِ جَمِيعِ الْمَعْبُودَاتِ، وَإِثْبَاتِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ.

وَلَمْ يَكُنْ مَرَادُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ دَعْوَتِهِمْ إِلَى قَوْلِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) أَنْ يَتَلَفَّظُوا بِهَا بِأَلْسِنَتِهِمْ؛ بَلْ كَانَ مَرَادُهُ أَنْ يُصَدِّقُوا مَعْنَاهَا بِاعْتِقَادٍ جَازِمٍ، وَعَمَلٍ لَازِمٍ، فَيَخْلَعُونَ مِنْ قُلُوبِهِمْ عِبَادَةَ غَيْرِ اللَّهِ، وَلَا يَجْعَلُونَ شَيْئًا مِنْ أَعْمَالِهِمْ لِغَيْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَعَقَلَ عَنْهُ الْكُفَّارُ الْجُهَّالُ مِنَ الْعَرَبِ الْأَوَائِلِ مَعْنَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ وَمَا يَرِيدُهُ مِنْهُمْ، وَهُوَ أَنْ يَفْرُدُوا اللَّهَ بِالْعِبَادَةِ؛ فَيَبْطَلُوا آلِهَتَهُمْ وَيَتَبَرَّءُوا مِنْهَا، فَامْتَنَعُوا مِمَّا دَعَاهُمْ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُمْ عَقَلُوا مَا أَرَادَهُ مِنْهُمْ، وَقَالُوا مُسْتَنْكِرِينَ: ﴿أَجْعَلُ الْأَلِهَةَ إِلَّاهَا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُجَابٌ﴾ [ص].

ثُمَّ ذَكَرَ الْمَصْنُفُ أَنَّ مَنْ يَدَّعِي الْإِسْلَامَ مِنْ مُتَأَخَّرِي هَذِهِ الْأُمَّةِ (لَا يَعْرِفُ مِنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ مَا عَرَفَ جُهَّالُ الْكُفَّارِ) مِنْ قَرِيشٍ؛ فَذَكَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ هُوَ لَأَيِّ طَائِفَتَيْنِ:

الطائفة الأولى: هم المذكورون في قوله: **(بَلْ يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ التَّلْفُظُ بِحُرُوفِهَا مِنْ غَيْرِ**
أَعْتِقَادِ الْقَلْبِ لِشَيْءٍ مِنَ الْمَعَانِي)، فيظنون أن المقصود هو أن يقول المرء بلسانه: (لا إله
 إلا الله)، فيصير إسلامه ثابتاً صحيحاً مستقراً له بمجرد قول (لا إله إلا الله) ولو فعل
 الموبقات، فتوجهه إلى غير الله، ودعاه من دون الله، ورجاه في قضاء الحاجات وكشف
 الملهمات ورد الغائبات.

والطائفة الثانية: هم من ينتسب إلى الحذق والمعرفة والفهم منهم، الزاعمون **(أَنَّ**
مَعْنَاهَا: لَا يَخْلُقُ وَلَا يَرْزُقُ وَلَا يُدَبِّرُ الْأَمْرَ إِلَّا اللَّهُ)، ويفسرون (الإله) بأنه: القادر على
 الاختراع، فكلمة التوحيد عندهم معناها: لا خالق ولا رازق ولا محيي ولا يميت إلا الله،
 فيجعلون التوحيد الذي دعت إليه الرسل وطولب به الخلق هو الإقرار بتوحيد الربوبية.
 وفشا هذا في الناس حتى سرى في المنسوبين إلى الحذق والمعرفة والفهم فيما قلنا
 علوم السلف، وزهد الناس في الكتاب والسنة، وفزعوا إلى علوم العقل والمنطق؛ فأنشأ
 فيهم ذهاب العلم النافع وفشو العلم العاطل تلك المقالات وراجت عليهم، حتى ظنوا
 أنها هي الحق الحقيقي والعلم الصحيح.

ومما يعجب منه العاقل الفطن حال هاتين الطائفتين المدعيتين هذين الأمرين في (لا إله
 إلا الله)، كيف يتفوهون بما تفوهوا به مع ما قام به النبي صلى الله عليه وسلم من الإبداء
 والإعادة، والنصح والإفادة، في دعوته قومه إلى أن يقولوا (لا إله إلا الله)، وأمتنع أولئك
 منها؛ لأنهم عقلوا أن معناها ألا يعبد إلا الله وحده لا شريك له، فصار حال أولئك في
 فهم معنى (لا إله إلا الله) خيراً من حال هاتين الطائفتين.

والأمر كما قال المصنف: **(فَلَا خَيْرَ فِي رَجُلٍ جُهَّالٍ الْكُفَّارِ أَعْلَمُ مِنْهُ بِمَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا**
اللَّهُ)). أنتهى كلامه.

لأنَّه عمي عن الحقِّ فجَهِلَ المعنى، وأولئك عقلوا معناها لكنَّهم أمتنعوا عنه.
 وإذا شهد العبد بقلبه ما منَّ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِ عَلَيْهِ مِنَ الْبِرَاءَةِ مِنْ حَالِ هَاتَيْنِ
 الطَّائِفَتَيْنِ أَدْرَكَ عَظِيمَ نِعْمَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ عَرَفَهُ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ).
 قَالَ سَفِيَانُ بْنُ عَيِّنَةَ: «مَا أَنْعَمَ اللهُ عَلَى النَّاسِ نِعْمَةً أَعْظَمَ مِنْ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)؛ أَي: إِذَا
 عَرَفُوا مَعْنَاهَا وَأَعْتَقَدُوهُ وَأَنْقَادُوا لَهَا، فَيُخْرِجُ اللهُ مِنْ قُلُوبِهِمُ التَّوَجُّهَ إِلَى غَيْرِهِ وَالتَّعَلُّقَ
 بِسِوَاهِ، فَلَا يَكُونُ فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا إِرَادَةُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.
 وَإِذَا عُمِرَتِ الْقُلُوبُ بِإِرَادَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَأَنْسَتْ بِتَوْحِيدِهِ؛ طَابَتْ لَهَا الْحَيَاةُ فِي الدُّنْيَا
 وَالْآخِرَةِ، وَكَانَتْ فِي أَعَزِّ الْعِزِّ، وَإِذَا عُمِرَتِ تِلْكَ الْقُلُوبُ بِغَيْرِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَسْتَوْلَى
 عَلَى تِلْكَ الْقُلُوبِ رِقُّهَا لِغَيْرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وَمَنْ كَانَ قَلْبُهُ أَسِيرًا لِغَيْرِ اللهِ كَانَ ذَلِيلًا مَهَانًا
 حَقِيرًا.

قال ابن القيم في «نونيته»:

هَرَبُوا مِنَ الرِّقِّ الَّذِي خُلِقُوا لَهُ فَبُلُّوا بِرِقِّ النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ
 وَمَنْ بُلِيَ بِرِقِّ النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ فَهُوَ حَقِيرٌ حَسِيرٌ مَهِينٌ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

إِذَا عَرَفْتَ مَا قُلْتَ لَكَ مَعْرِفَةً قَلْبٍ، وَعَرَفْتَ الشَّرْكَ بِاللَّهِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].
وَعَرَفْتَ دِينَ اللَّهِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ الرُّسُلَ مِنْ أَوْلِهِمْ إِلَى آخِرِهِمْ؛ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ أَحَدٍ دِينًا سِوَاهُ.

وَعَرَفْتَ مَا أَصْبَحَ غَالِبُ النَّاسِ عَلَيْهِ مِنَ الْجَهْلِ بِهَذَا = أَفَادَكَ فَائِدَتَيْنِ:

الأولى: الفرحُ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس].

وَأَفَادَكَ أَيْضًا الْخَوْفَ الْعَظِيمَ، فَإِنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَكْفُرُ بِكَلِمَةٍ يُخْرِجُهَا مِنْ لِسَانِهِ دُونَ قَلْبِهِ، وَقَدْ يَقُولُهَا وَهُوَ جَاهِلٌ فَلَا يُعْذَرُ بِالْجَهْلِ، وَقَدْ يَقُولُهَا وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهَا تُقَرِّبُهُ إِلَى اللَّهِ زُلْفَى كَمَا ظَنَّ الْكُفَّارُ.

خُصُوصًا إِنْ أَلْهَمَكَ اللَّهُ مَا قَصَّ عَنْ قَوْمِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ - مَعَ صَلَاحِهِمْ وَعِلْمِهِمْ - أَنَّهُمْ أَتَوْهُ قَائِلِينَ: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، فَحِينَئِذٍ يَعْظُمُ خَوْفُكَ وَحِرْصُكَ عَلَى مَا يُخَلِّصُكَ مِنْ هَذَا وَأَمْثَالِهِ.



قال الشَّارِحُ وَفَقَهُ اللهُ :

ذكر المصنّف رَحْمَةُ اللهِ مَقْدَمَاتٍ أَرْبَعًا أُخْرَى، رَتَّبَ عَلَيْهَا نَتِيجَةً جَلِيلَةً ثَانِيَةً:
فَأُولَئِكَ: فِي قَوْلِهِ: **(إِذَا عَرَفْتَ مَا قُلْتَ لَكَ مَعْرِفَةً قَلْبٍ)**، وَهُوَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بُعِثَ فِي قَوْمٍ يُقَرِّونَ أَنَّ اللهَ هُوَ الخَالِقُ الرَّازِقُ المَدبِّرُ المَحْيِي المَمِيتُ، وَيَدْعُونَ اللهَ
 وَيَعْبُدُونَهُ، إِلَّا أَنَّهُمْ يَدْعُونَ مَعَهُ غَيْرَهُ؛ فَيَجْعَلُونَ مِنْ عِبَادَاتِهِمْ لغيرِ اللهِ مَا يَجْعَلُونَ، وَقَدْ
 عَلِمَ هَؤُلَاءِ المَشْرُكُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ مِنْهُمْ أَنْ يَقُولُوا: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)
 فَيُطْلَوْنَ تَعَلُّقَهُمْ بغيرِ اللهِ، فَلَا يَكُونُ مِنْ عِبَادَاتِهِمْ شَيْءٌ لغيرِهِ.

وِثَانِيهَا: فِي قَوْلِهِ: **(وَعَرَفْتَ الشُّرْكََ بِاللَّهِ الَّذِي قَالَ اللهُ فِيهِ: ﴿إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾**
وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النِّسَاءُ: ٤٨]؛ أَي: عَرَفْتَ أَنَّ شُرَكَاهُمْ الأَعْظَمَ وَشَرَّهُمُ الأَكْبَرَ
 هُوَ الشُّرْكَ فِي العِبَادَةِ.

وَالشُّرْكَ فِي الشَّرْعِ لَهُ مَعْنِيَانِ:

أحدهما: عَامٌّ؛ وَهُوَ جَعْلُ شَيْءٍ مِنْ حَقِّ اللهِ لغيرِهِ.
والآخر: خَاصٌّ؛ وَهُوَ جَعْلُ شَيْءٍ مِنْ العِبَادَةِ لغيرِ اللهِ.
 وَالمَعْنَى الثَّانِي هُوَ المَعْهُودُ إِذَا أُطْلِقَ الشُّرْكَ فِي خِطَابِ الشَّرْعِ.
 وَالمَقْصُودُ مِنْ مَعْرِفَةِ الشُّرْكَ: هُوَ تَحْقِيقُ مَعْرِفَةِ التَّوْحِيدِ؛ فَإِنَّ العَبْدَ لَا يَتِمَكَّنُ مِنْ تَحْقِيقِ
 تَوْحِيدِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالشُّرْكَ لِيَحْذَرَهُ.

وَكَانَ حَذِيفَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَسْأَلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ. مَتَّفَقٌ
 عَلَيْهِ.

وَأَعْظَمُ الشَّرِّ الَّذِي يَخَافُ العَبْدُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ هُوَ: الشُّرْكَ بِاللَّهِ.

ومعرفة الشُّرك التي ذكرها المصنّف لا يُراد منها معرفة تفاصيل حوادثه ووقائعه، فإنّها لا تتناهى في الخلق، لكنّ المراد معرفة أصوله وقواعده التي متى كُملت معرفة العبد بها ميّز التّوحيد من الشُّرك.

وثالثها: في قوله: **(وَعَرَفْتَ دِينَ اللَّهِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ الرَّسُلَ مِنْ أَوْلِهِمْ إِلَى آخِرِهِمْ؛ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ أَحَدٍ دِينًا سِوَاهُ)؛** أي: عرفت الدّين الذي بعث الله به رسله ولا يقبل الله من أحد ديناً سواه، وهو الإسلام له سبحانه، وحقيقه: الاستسلام لله بالتّوحيد. فمَنْ أسّلم لله بالتّوحيد كان على دين الأنبياء.

ورابعها: في قوله: **(وَعَرَفْتَ مَا أَصْبَحَ غَالِبُ النَّاسِ عَلَيْهِ مِنَ الْجَهْلِ بِهَذَا)؛** أي: من الجهل بالتّوحيد والشُّرك، فيجعلون التّوحيد والشُّرك غير ما دعا إليه رسول الله صلى الله عليه وسلّم، ويجعلون من التّوحيد ما هو شرك، ومن الشُّرك ما هو توحيد؛ لغلبة الجهالات والضّلالات على الخلق.

ثمّ ذكر المصنّف النتيجة المرتقبة والثّمرة المنتظرة من إدراك المعارف السّابقة المنتظمة في المقدمات الأربع؛ فقال: **(أَفَادَكَ فَايِدَتَيْنِ:**

الأولى: الفرحُ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ)، إذ جعل الله لك من البصيرة والهداية ما تُميّز به بين التّوحيد والشُّرك، والحقّ والباطل **(كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨]**، قال أبي بن كعبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره: «فضل الله: الإسلام، ورحمته: القرآن».

والثّانية: (الخوفُ العَظِيمُ) من الوقوع في الشُّرك؛ لأنّ العبد إذا عرف ذلك عظم خوفه أن يقع في الشُّرك وهو لا يدري.

وكان أبو الأنبياء إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وهو الخليل الحنيف - يخاف على نفسه الشرك، ويدعو ربه فيقول: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ (٣٥) [إبراهيم]، فما الظنُّ بأحدٍ من الخلق بعد إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟!، قال إبراهيم التيمي - أحد التابعين -: «مَنْ يَأْمَنُ الْبَلَاءَ بَعْدَ إِبْرَاهِيمَ؟!». رواه ابن جرير وغيره. فلا يأمن العبد على نفسه أن تقع في الشرك.

ومما يقوي الخوف من الشرك (أَنَّ الْإِنْسَانَ يَكْفُرُ بِكَلِمَةٍ يُخْرِجُهَا مِنْ لِسَانِهِ)، فيتكلم بها «مَا يَتَّبِعَنَّ مَا فِيهَا لِيَهْوِيَ بِهَا فِي النَّارِ أَبَعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ». ثبت ذلك في «الصحيح» من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فيحبط عمله ويغضب الله سبحانه وتعالى عليه، ويدخله النار بتلك الكلمة؛ كما وقع ممن وقع منه من القوم الذين كانوا مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في غزوة تبوك، فقالوا: ما رأينا مثل قرأنا هؤلاء أرغب بطونا، ولا أكذب أسنا، ولا أجبن عند اللقاء... إلى آخر ما قالوا؛ فأكفرهم الله عز وجل بمقولتهم التي قالوا.

وقد يقول الإنسان تلك الكلمة - كما ذكر المصنف - (وَهُوَ جَاهِلٌ فَلَا يُعْذَرُ) بجهله؛ لقيام الحجّة عليه، وتمكّنه من معرفتها، أمّا مع عدم قيام الحجّة، وعدم التمكّن من معرفتها؛ فهذا هو الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم عليه حجّة الرسل. ذكره ابن القيم في «طريق المهجرتين».

وأصول الدّين وقواعده العظام لا يسع مسلماً جهلها؛ لانتشار العلم وقيام الحجّة عليها في بلاد المسلمين، أمّا المسائل التي قد تخفى لغموضها فيُعذر بالجهل فيها. ومن لم تقم عليه الحجّة ولا بلغه شيء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيُعذر لجهله بأصول الملة وأركانها، وتكون حاله كحال أهل الفترة يوم القيامة.

ثم ذكر المصنّف أبدهً ثانيةً من أوابدٍ مَنْ يتكلّم بكلمةٍ لا يلقي لها بالاً فتخرجه من الملة، وهو: **أَنَّهُ (قَدْ يَقُولُهَا وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهَا تَقْرُبُهُ إِلَى اللَّهِ زُلْفَى)**؛ كما كان الكفار يظنون هَذَا، فيقولون في تلبيتهم: **لَبَّيْكَ اللَّهُ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ؛ إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ؛ فَيَتَقَرَّبُونَ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ وَهِيَ تَتَضَمَّنُ الشَّرْكَ مَا تَتَضَمَّنُ.**

ثم ذكر المصنّف واقعةً من الوقائع تثمر الخوفَ في القلوب من الوقوع في الشرك، وهي **(مَا قَصَّ عَنْ قَوْمِ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مَعَ صَلَاحِهِمْ وَعِلْمِهِمْ) وَأَتَّبَعَهُمْ لَهُ -، وَأَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ نَبِيِّ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، ثُمَّ مَرُّوا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ، فَأَعْجَبْتَهُمْ حَالُهُمْ، فَقَالُوا لِمُوسَى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨].**

وإذا كان هَذَا واقِعًا في أولئك المنسوبين إلى العلم والصّلاح، المتبعين لرسولٍ هو بين أظهرهم؛ فإنَّ الخوفَ من الشُّركِ يعظم في قلوب مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَعَرَفَ حَقَّهُ، فَيُورِقُهُ ذَلِكَ وَيَغْتَمُّ لَهُ وَيَشْتَدُّ عَلَيْهِ فِي الْأَزْمِنَةِ الَّتِي ذَهَبَتْ فِيهَا كَثِيرٌ مِنْ مَعَالِمِ النَّبُوَّةِ، وَأَنْطَمَسَتْ عَامَّةُ أَعْلَامِ الرِّسَالَةِ، وَزَالَ الْعِلْمُ وَنُسِيَ فِي كَثِيرٍ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

فينبغي أن يعظم خوفُ العبد من الشُّركِ، وأن يشتدَّ حرصُه في تجنب نفسه منه، وأن يتحصَّنَ بما يتَّقِي به الوقوع فيه، **وَلَا حِصْنَ أَعْظَمَ مِنْ عِلْمِكَ بِالتَّوْحِيدِ وَالشُّرْكَ.**

فإذا تعلّم العبد مسائل التوحيد والشُّركِ، وتبصّر في قواعدهما، وأدرك أصولهما = شيّد لنفسه حصناً متيناً من الوقوع في الشُّركِ، لا يزال يقوى حصنه ما قوي في نفسه الخوف من الشُّركِ، حتّى تفيض نفسه إلى ربِّها **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فإنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَزَالُ يَكِيدُ لِلْإِنْسَانِ حَتَّى يَدْخُلَهُ مَعَ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الشُّرْكَ، قال ابن مسعودٍ: **«إِنَّ لِلشُّرْكَ بَضْعَةً وَسَبْعِينَ بَابًا».** رواه البزار وغيره بإسنادٍ صحيحٍ.

وليس الشُّركَ مختصًّا بأنَّه عبادة الأصنام من دون الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، بل المرء يتخوَّفُ على نفسه أن يقعَ في أشياء تتسلَّلُ إلى نفوس كُمل الخلق؛ كالرِّياء، وإرادة الدُّنيا، ومحَبَّة الثَّناء... وغير ذلك.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَأَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ مِنْ حِكْمَتِهِ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا بِهَذَا التَّوْحِيدِ إِلَّا جَعَلَ لَهُ أَعْدَاءً؛ كَمَا قَالَ

اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَاطِئِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ﴾ [الأنعام: ١١٢].

وَقَدْ يَكُونُ لِأَعْدَاءِ التَّوْحِيدِ عُلُومٌ كَثِيرَةٌ وَكُتُبٌ وَحُجَجٌ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ

رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ [غافر: ٨٣].



قال الشَّارِحُ وفقه الله :

ذكر المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ أَمْرَيْنِ عَظِيمَيْنِ:

أحدهما: أَنَّ اللَّهَ (لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلَ لَهُ أَعْدَاءً) مِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ

جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الفرقان: ٣١]، وَفِي «الصَّحِيحِ» فِي قِصَّةِ وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا، يَا لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ: «أَوْ مُخْرِجِي هُمْ؟!»، فَقَالَ وَرَقَةُ: نَعَمْ، فَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِهَا حِثَّتْ بِهِ إِلَّا عُودِي.

فَمَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ أُرْصِدْ لَهُ أَعْدَاءً يَقْعُونَ فِيهِ، وَيَحْذَرُونَ الْخَلْقَ مِنْ اتِّبَاعِهِ.

وَأَبِينُ شَيْءٍ عَلَى ذَلِكَ مَا تَجِدُهُ مِنَ الدَّعْوَى الْعَرِيضَةِ، وَالْمَكَايِدِ الْبَغِيضَةِ، لَمَنْ قَامَ بِهَذَا مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي الْمَتَأَخَّرِينَ؛ كَدَعَاوَى الْمُغْرِبِينَ فِي ابْنِ تَيْمِيَّةِ الْحَفِيدِ، أَوْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَوْ غَيْرِهِمْ مِنْ دَعَاةِ التَّوْحِيدِ فِي بِلْدَانِ الْإِسْلَامِ.

فَإِنَّ مَنْ عَرَفَ تَارِيخَ دَعَاةِ التَّوْحِيدِ فِي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ فِي الْأَزْمَنَةِ الْمَتَأَخَّرَةِ؛ وَجَدَ فِي كُلِّ بَلَدٍ مَنْ دَعَا إِلَى التَّوْحِيدِ - عَرَفَهُ النَّاسُ فِي الْبِلَادِ الْأُخْرَى أَوْ جَهَلُوهُ - وَمَا قَامَ بِتِلْكَ الدَّعْوَةِ إِلَّا عَادَاهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَسَعَوْا فِي الْوِشَايَةِ بِهِ، وَنَصَبُوا حَوْلَهُ الْأَكَاذِيبَ.

وَإِذَا قَامَتِ دَوْلَةٌ بِالْدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ تَكَاثَرَتْ دَعَاوَى الْكَاذِبِينَ الطَّاعِنِينَ فِيهَا؛ كَالطَّاعِنِينَ فِي هَذِهِ الدَّوْلَةِ بِالْبَاطِلِ، فَإِنَّ هَذِهِ الدَّوْلَةَ قَامَتْ بِمَقَامٍ عَظِيمٍ فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَلَمَّا قَامَتْ بِهَا قَامَتْ بِهِ مِنْ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ وَإِزَالَةِ مَظَاهِرِ الشُّرْكِ وَمَشَاهِدِهِ تَكَلَّمَ النَّاسُ فِيهَا بِالْبَاطِلِ، وَنَسَبُوهَا إِلَى أَشْيَاءٍ أَهْلُهَا مِنْ وِلَاةِ الْأَمْرِ فِيهَا مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْأَمْرَاءِ هُمْ بَرَاءٌ مِنْهَا، فَهَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ الَّتِي كَتَبَهَا فِي الْخَلْقِ، وَمَنْ عَرَفَ هَذَا لَمْ يَبَالِ بِطَعْنِ

الطَّاعِنِينَ، وَلَا كَيْدَ الْكَائِدِينَ؛ لِأَنَّ مَنْ كَانَ هُمُّهُ تَوْحِيدُ اللَّهِ صَبَرَ فِيهِ؛ لِأَنَّ بَيْعَهُ وَشِرَاءَهُ وَتِجَارَتَهُ هِيَ مَعَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَاللَّهُ عَزَّجَلَّ لَا يُخَيِّبُ مَنْ قَامَ فِي حَقِّهِ وَدَعَا إِلَى تَوْحِيدِهِ. وَالْآخِرُ: أَنَّ دَعَاةَ الْبَاطِلِ يَكُونُ عِنْدَهُمْ (عُلُومٌ وَكُتُبٌ وَحُجَجٌ) يَجَادِلُونَ بِهَا؛ (كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ﴾ [غافر: ٨٣])، وَالْعِلْمُ الَّذِي عِنْدَهُمْ وَنَازَعُوا بِهِ الْأَنْبِيَاءَ هُوَ مَا وَرَثُوهُ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَجْدَادِهِمْ لِيَرُدُّوا دَعْوَةَ الْحَقِّ. وَتِلْكَ الْعُلُومُ الَّتِي أَدَّعَوْهَا لَهَا مِنَ الْعِلْمِ صَوْرَتُهُ لَا حَقِيقَتُهُ، فَإِنَّ حَقِيقَةَ الْعِلْمِ: النُّورُ الَّذِي يَنْتَفِعُ بِهِ الْإِنْسَانُ فِي مَعْرِفَةِ الْحَقِّ، وَهَؤُلَاءِ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُمْ نُورًا، فَمَا مَعَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ هُوَ أَسْمٌ لَا رِسْمٌ، وَصُورَةٌ لَا حَقِيقَةٌ، وَدَعْوَى لَا بَرَهَانَ لَهَا، فَلَا تَزِيدُهُمْ تِلْكَ الْعُلُومُ إِلَّا حَيْرَةً وَضَلَالًا.

فَدَعَاةُ الْبَاطِلِ عِنْدَهُمْ عُلُومٌ كَثِيرَةٌ، وَحُجَجٌ مُتَنَوِّعَةٌ؛ إِلَّا أَنَّهَا لَا تَزِيدُهُمْ إِلَّا حَيْرَةً وَضَلَالًا؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الْعِلْمِ الصَّحِيحِ، وَلَا الْحُجَجِ الْبَيِّنَةِ؛ بَلْ حَجَّتَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ أَوْلِيَائِهِ دَاحِضَةٌ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ، وَعَرَفْتَ أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَى اللَّهِ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَعْدَاءٍ قَاعِدِينَ عَلَيْهِ؛ أَهْلٍ
فَصَاحَةٍ وَعِلْمٍ وَحُجَجٍ = فَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ: أَنْ تَعَلَّمَ مِنْ دِينِ اللَّهِ مَا يَصِيرُ سِلَاحًا
تُقَاتِلُ بِهِ هَؤُلَاءِ الشَّيَاطِينِ الَّذِينَ قَالَ إِمَامُهُمْ وَمُقَدِّمُهُمْ لِرَبِّكَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَا قُوَّةَ لَهُمْ
صِرَاطِكَ الْمُسْتَقِيمِ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَا تَيَسَّرُ لَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ
شَاكِرِينَ ﴿١٧﴾﴾ [الأعراف].

وَلَكِنْ إِنْ أَقْبَلْتَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَأَصْغَيْتَ إِلَى حُجَجِ اللَّهِ وَبَيِّنَاتِهِ فَلَا تَخَفُ وَلَا تَحْزَنُ،
﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾﴾ [النساء: ٧٦].

وَالْعَامِيُّ مِنَ الْمُوحِدِينَ يَغْلِبُ أَلْفًا مِنْ عُلَمَاءِ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ
جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴿١٧٣﴾﴾ [الصفات]، فَجُنْدُ اللَّهِ تَعَالَى هُمُ الْغَالِبُونَ بِالْحُجَّةِ وَاللِّسَانِ، كَمَا أَنَّهُمْ
هُمُ الْغَالِبُونَ بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ.

وَإِنَّمَا الْخَوْفُ عَلَى الْمُوحِدِ الَّذِي يَسْلُكُ الطَّرِيقَ وَلَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ، وَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا
بِكِتَابِهِ الَّذِي جَعَلَهُ ﴿بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [النحل].

فَلَا يَأْتِي صَاحِبُ بَاطِلٍ بِحُجَّةٍ إِلَّا وَفِي الْقُرْآنِ مَا يَنْقُضُهَا وَيُبَيِّنُ بَطْلَانَهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى:
﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الفرقان].

قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: هَذِهِ الْآيَةُ عَامَّةٌ فِي كُلِّ حُجَّةٍ يَأْتِي بِهَا أَهْلُ الْبَاطِلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.



قال الشَّارِحُ وَفَقَّهَ اللهُ :

ذكر المصنِّفُ رَحْمَهُ اللهُ أَنَّ الإنسانَ إذا عرف ما يفرح به من توحيدِهِ، وما يخافُ من الشُّرْكِ، و(أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَى اللهِ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَعْدَاءٍ قَاعِدِينَ عَلَيْهِ؛ أَهْلٍ فَصَاحَةٍ وَعِلْمٍ وَحُجَجٍ = فَالْوَاجِبُ) عليه أن يتَّخذَ سلاحًا يدفع به عن دينِهِ؛ كما يتَّخذُ سلاحًا يدفع به عن نَفْسِهِ. فَإِنَّ المرءَ يعرض له من الحاجة إلى السِّلَاحِ الَّذِي يحمي به نَفْسَهُ من غيرهِ ما يدعوه إلى اتِّخَاذِهِ، وحاجتُهُ إلى اتِّخَاذِ سِلَاحٍ يحفظ به دينَهُ أعظمُ وأعظمُ، فَإِنَّ عَسْكَرَ الشُّهُواتِ والشُّبُهَاتِ لَا يُدْفَعُ شُرُّهُمُ إِلَّا بِسِلَاحِ العِلْمِ.

ومَّا تَطْمئنُّ به قلوبُ الموحِّدين أن أولئك القاعدين على الطَّرِيقِ الموصلِ إلى اللهِ من علماء الضَّلالةِ الَّذِي يروِّجون الشُّبُهَاتِ باطلٌ ما هم فيه وحابطٌ ما كانوا يعملون؛ لأنَّ أولياء الشَّيْطَانِ مغلوبون مخدولون، والشَّيْطَانُ مهما بلغ شره فإن كيدَهُ ضعيفٌ، قال اللهُ تعالى: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ (النِّسَاءُ: ٧٦)، (فَلَا تَخَفْ وَلَا تَحْزَنْ).

ويقوِّي هَذِهِ الطَّمَأِينَةَ فِي قلبِ العبدِ إقبالُهُ على اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وإصْغَاؤُهُ إِلَى حُجَجِهِ وَبَيِّنَاتِهِ، فيجعل اللهُ له من النُّورِ بَدَلًا ما يخرُجُ به من ظلمةِ الغُوايةِ إلى نورِ الهدايةِ، قال اللهُ تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، فالعلمُ القليلُ مع تَأْيِيدٍ مِنَ اللهِ يحصلُ به خيرٌ كثيرٌ، وعلمٌ كثيرٌ مع خذلانِ العبدِ لا يحصلُ به خيرٌ أبدًا.

وشُبُهَةُ المشبَّهين من علماء الضَّلالةِ المتتسبين إلى العلمِ، المروِّجين للشُّبُهَاتِ مهما بلغ قدر ما يدعون إليه وينشرونه في النَّاسِ من تلك الشُّبُهَةِ فِيهَا واهيَةٌ ساقطةٌ، لا قيامَ لها؛ لأنَّ ما خالف الحقَّ فهو باطلٌ عاطلٌ، مكدوس بأنوار الحقِّ في هاويةٍ سحيقةٍ، فالأمر فيما يذكرون من حججهم ما أخبر به الخطَّابِيُّ فِي بَيْتِ سَيَّارٍ إِذْ قَالَ:

حَجَجٌ تَهَافَّتْ كَالزُّجَاجِ تَخَالُهَا حَقًّا وَكُلُّ كَاسِرٍ مَكْسُورٌ

أي: لا قيام لها ولا أنتهاض، بل يَحْطِمُ بعضها بعضًا؛ فهي سرابٌ زائلٌ، وخيالٌ مائلٌ. ومَّا تَقَوَّى به عزائم الموحِّدين أَنَّ (العَامِّيَّ مِنَ المُوَحِّدِينَ يَغْلِبُ أَلْفًا مِنْ عُلَمَاءِ المَشْرِكِينَ)، وهَذِهِ الغلبة منشؤها الفطرة، فَإِنَّ العبد إذا تَخَلَّفَتْ عنه الأدلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ وكانت فطرته صافيةً لم تتكدر؛ فقمينٌ أَنْ تُسَعِفَهُ الفطرة فتحفظه من الوقوع في الشُّرك، ويجري على لسانه من الرَّدِّ على أولئك المشركين ما يقطع دابرهم، ويبطل شبهتهم، ويمحق دعوتهم.

وموجب أنتصار العامِّي الموحِّد على ألفٍ من علماء المشركين أَنَّهُ من جُندِ الله، وقد قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [١٧٣] [الصَّافَاتِ]، ووعد الله لا يتخلف؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [١٢٢] [النِّسَاءِ]، وقال: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [٨٧] [النِّسَاءِ]، فَمَنْ كَانَ كذلك فالنَّصْر حليفه، وهو من جندِ الله الغالِبين بالحجَّةِ واللِّسان، وبالسِّيفِ والسِّنَانِ.

ثمَّ ذكر المصنِّف أَنَّ الخَوْفَ هو (عَلَى المُوَحِّدِ الَّذِي يَسْلُكُ الطَّرِيقَ وَلَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ)؛ أي: سلاحٌ من العلم يدفع به عن قلبه، ويحفظُ به دينه، فَإِنَّ العوادي التي تتسارع هاجمةً على قلب العبد مختلفةٌ متكاثرَةٌ، فلا يخرج العبد من شرِّها ولا يبرأ من وبالها إلا بسلاح العلم الذي يدفع به جيش الشَّهوات والشُّبهات.

وقول المصنِّف: (وَالْعَامِّيُّ مِنَ المُوَحِّدِينَ يَغْلِبُ أَلْفًا مِنْ عُلَمَاءِ هَلُؤَلَاءِ المَشْرِكِينَ)، لا يعارض قوله: (وَإِنَّمَا الخَوْفُ عَلَى المُوَحِّدِ الَّذِي يَسْلُكُ الطَّرِيقَ وَلَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ)؛ إذ الجملة الأولى تدلُّ على أَنَّ العامِّي بتوحيده يُكفَى ضلالاتِ المضلِّين.

والجملة الثانية تدلُّ على أن مَنْ كان على تلك الحال من العامية فإنه يُخشى عليه ويُخاف عليه أن يقع في الشرك.

وبيان دفع التعارض أن المصنّف نظر إلى أمرين:

أحدهما: مأخذٌ قدرِيٌّ.

والآخر: مأخذٌ شرعيٌّ.

فالمأخذ القدرِيٌّ في قوله: **(وَالْعَامِّيُّ مِنَ الْمُوحِدِينَ يَغْلِبُ أَلْفًا مِنْ عُلَمَاءِ هَؤُلَاءِ**

المُشْرِكِينَ)، فيجري الله بحكمته في تقديره أن يقوم عامِّيٌّ فيبته علماء المشركين بما يبطل به دعواهم.

وأما المأخذ الشرعيُّ ففي قوله: **(وَإِنَّمَا الْخَوْفُ عَلَى الْمُوحِدِ الَّذِي يَسْلُكُ الطَّرِيقَ وَلَيْسَ**

مَعَهُ سِلَاحٌ)، فالإنسان مأمور شرعاً أن يتعلّم من الدين ما يكون له سلاحاً يحفظه من جيش المشركين، ومن لم يكن له سلاحٌ من العلم خيفَ عليه.

فالجملة الأولى: منشؤها قدرِيٌّ كونيٌّ، والجملة الثانية: منشؤها دينيٌّ شرعيٌّ، فانتفى

التعارض بينهما.

ثم ذكر المصنّف السلاح الأكيد، في إبطال الشرك والتّنينيد، وهو كتاب الله عزّ وجلّ،

فإنه **(لَا يَأْتِي صَاحِبُ بَاطِلٍ بِحُجَّةٍ)** مُتَوَهِّمَةٌ إِلَّا صَارَتْ شَبَهَةً سَاقِطَةً؛ **(فِي الْقُرْآنِ مَا**

يَنْقُضُهَا وَيُبَيِّنُ بُطْلَانَهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا

﴾ [الفرقان])؛ فكلُّ دعوى تُدعى على خلاف الحقِّ فإنَّ في القرآن ما يبطلها.

والشأن في حظّ العبد الموحّد من العلم بالقرآن، فمن رسخت قدمه في فهم القرآن

ومعرفته قويَ أنتزاعه حقائق التوحيد وحججه وبيّناته من القرآن الكريم.

وإنما يُطَلَّبُ العِلْمُ لِيُوصَلَ العَبْدَ إِلَى فَهْمِ كَلَامِ اللَّهِ وَكَلَامِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّ
الْمَتُونَ المِصْنَفَةَ فِي العِلْمِ تُتَّخَذُ سُلْمًا لِلْوَصُولِ إِلَى فَهْمِ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ؛ لِأَنَّ العِلْمَ المُدَّخَرَ
فِيهِمَا هُوَ العِلْمُ الكَامِلُ النَّافِعُ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَأَنَا أَذْكَرُ لَكَ أَشْيَاءَ مِمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ جَوَابًا لِكَلَامٍ أَحْتَجُّ بِهِ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا عَلَيْنَا؛ فَنَقُولُ:

جَوَابُ أَهْلِ الْبَاطِلِ مِنْ طَرِيقَيْنِ: مُجْمَلٍ، وَمُفَصَّلٍ.

أَمَّا الْمُجْمَلُ: فَهُوَ الْأَمْرُ الْعَظِيمُ، وَالْفَائِدَةُ الْكَبِيرَةُ لِمَنْ عَقَلَهَا، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ

الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧].

وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ

فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ؛ فَاخْذَرُوهُمْ».

مِثَالُ ذَلِكَ: إِذَا قَالَ لَكَ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ: ﴿أَلَا إِنَّا أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا

هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]، أَوْ: إِنَّ الشَّفَاعَةَ حَقٌّ، أَوْ: إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ هُمْ جَاءُ عِنْدَ اللَّهِ، أَوْ

ذَكَرَ كَلَامًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى شَيْءٍ مِنْ بَاطِلِهِ، وَأَنْتَ لَا تَفْهَمُ مَعْنَى

الْكَلَامِ الَّذِي ذَكَرَهُ.

فَجَاوِبُهُ بِقَوْلِكَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ لَنَا فِي كِتَابِهِ أَنَّ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ يَتْرُكُونَ الْمُحْكَمَ

وَيَتَّبِعُونَ الْمُتَشَابِهَ، وَمَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ أَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ يَقْرُونَ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَأَنَّهُ

كَفَرَهُمْ بِتَعَلُّقِهِمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ أَوْ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ الْأَوْلِيَاءِ مَعَ قَوْلِهِمْ: ﴿هَتُوْلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ

اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وَهَذَا أَمْرٌ مُحْكَمٌ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يُغَيِّرَ مَعْنَاهُ.

وَمَا ذَكَرْتَهُ لِي أَيْهَا الْمُشْرِكُ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَعْرِفُ مَعْنَاهُ،

وَلَكِنْ أَقْطَعُ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ لَا يَتَنَاقَضُ، وَأَنَّ كَلَامَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُخَالِفُ كَلَامَ اللَّهِ

عَرَّوَجَلَّ.

وَهَذَا جَوَابٌ جَيِّدٌ سَدِيدٌ، وَلَكِنْ لَا يَفْهَمُهُ إِلَّا مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا تَسْتَهْوِنُهُ؛ فَإِنَّهُ

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُلْقِنَّهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَّهَا إِلَّا ذُو حِظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فُصِّلَتْ].



قال الشَّارِحُ وَفَقَّهَ اللهُ :

لَمَّا بَيَّنَّ المَصْنِفُ رَحْمَةً اللهُ أَنَّ القُرْآنَ الكَرِيمَ كَافٍ فِي بَيَانِ الحَقِّ وإِبْطَالِ الباطِلِ؛ شرع يذكر في كتابه هَذَا جوابًا لكلامٍ أحتجَّ به المشركون في زمانه على دعوة التَّوْحِيدِ، فَبَيَّنَّ أَنَّ الرَّدَّ عَلَى الأَقْوَالِ الباطِلَةِ يَقَعُ مِنْ طَرِيقَيْنِ:

أحدهما: طَرِيقُ (مُجْمَلٍ)، والمراد به: القاعدة الكليَّة التي تُرَدُّ إليها تفاصيل المسائل المشتبهة.

والآخر: طَرِيقُ (مُفَصَّلٍ)؛ والمراد به: الجوابُ عن كُلِّ شُبْهَةٍ على حِدَةٍ.

وبدأ بالجواب المُجْمَلِ؛ لأنَّه الأمر الكليُّ، (وَالفَائِدَةُ الكَبِيرَةُ لِمَنْ عَقَلَهَا).

وَأَسْتَدَلَّ عَلَى تَحْقِيقِهِ بِآيَةِ سُوْرَةِ آلِ عِمْرَانَ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ

مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، فَإِنَّ اللهَ بَيَّنَّ أَنَّ مِنَ القُرْآنِ مَا هُوَ مُحْكَمٌ، وَمِنْهُ مَا هُوَ مُتَشَابِهٌ.

وَالإِحْكَامُ وَالتَّشَابَهُ المَتَعَلِّقُ بِالقُرْآنِ لَهُ مَعْنِيَانِ:

أحدهما: الإحكام والتشابه الكليُّ؛ بجعل كلِّ واحدٍ منها وصفًا للقُرْآنِ كُلِّهِ، قال اللهُ

تعالى: ﴿كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ﴾ [هود: ١]، وقال تعالى: ﴿كِتَابًا مُتَشَابِهًا﴾ [الزمر: ٢٣]، فوصفه

بِالإِحْكَامِ تَارَةً، وَوَصَفَهُ بِالتَّشَابَهُ تَارَةً أُخْرَى؛

فِإِحْكَامِهِ: إِتْقَانُهُ وَتَجْوِيدُهُ؛ أَي: كَوْنُهُ جَيِّدًا.

وَتَشَابُهُ: تَصْدِيقُ بَعْضِهِ بَعْضًا.

وَالْأُخْرَى: الإِحْكَامُ وَالتَّشَابَهُ الجِزْئِيُّ؛ بِأَنَّ يَكُونُ الإِحْكَامُ وَصْفَ بَعْضِهِ، وَيَكُونُ التَّشَابَهُ

وَصْفَ بَعْضِهِ، وَفِيهِ آيَاتُ آلِ عِمْرَانَ الَّتِي ذَكَرَهَا المَصْنِفُ.

وَالإِحْكَامُ وَالتَّشَابَهُ الجِزْئِيُّ للقُرْآنِ نَوْعَانِ:

أولهما: إحكامٌ وتشابهٌ في باب الخبر؛

فالمُحكَّم منه: ما ظهر لنا علمه.

والمتشابه: ما لم يظهر لنا علمه.

فقد نعلم المعنى والحقيقة معاً؛ وهذا إحكامٌ.

وقد نعلم المعنى ولا نعلم الحقيقة؛ وهذا تشابهٌ.

وثانيهما: إحكامٌ وتشابهٌ في باب الطلب؛

فالمُحكَّم منه: ما أتضح معناه، وعُرفت دلالاته.

والمتشابه منه: ما لم يتَّضح معناه، ولا عُرفت دلالاته.

ثمَّ ذكر المصنِّف أن ما أشتبه على العبد في مقابل المُحكَّم يتمسَّك فيه العبد بالمُحكَّم،

ويعرِّضُ عن التشابه، وهذا مراد المصنِّف بالجواب المجمل، وهو: البقاء مع الإحكام،

والإعراض عن التشابه.

(وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - كما ذكر المصنِّف - (أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ

الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ؛ فَاحْذَرُوهُمْ».) متفقٌ عليه من حديث

عائشة.

والحذر من هؤلاءٍ يجمع أمرين:

أحدهما: الحذر من أشخاصهم فلا يُصبحون.

والآخر: الحذر من مقالاتهم، فلا يُقبل الإنسان عليها، ولا يتشاغل بها.

وذكر المصنِّف مثلاً يتَّضح به الجواب المجمل؛

فإذا أُستدلَّ عليك أحدٌ بالدَّعاوى الباطلة في باب توحيد العبادة أو غيره، وجاء بكلامٍ متشابهٍ؛ فقال: **(إِنَّ الشَّفَاعَةَ حَقٌّ، أَوْ: إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ هُمْ جَاءُ عِنْدَ اللَّهِ)**، أو ذكر كلامًا يستدلُّ به وأنت لا تفهم هذا الكلام.

فالجواب القاطع المبطل تلك الشُّبهة أن تتمسَّك بإحكام القرآن في باب توحيد العبادة الذي دلَّ على أن المشركين الأوَّلين مُقرُّون بتوحيد الرُّبوبيَّة، وأنَّ الله كَفَّرَهُمْ بقصدهم وتوجُّههم وتعلُّقهم بالملائكة والأنبياء والأولياء، إذ جعلوهم شفعاءً ووسائطاً عند الله، وهذا أمرٌ مُحكَّمٌ بَيْنٌ لا يُتْرَكُ أبدًا.

وما يذكره المُشَبِّه من الكلام فإنَّ الأمر - كما قال المصنِّف - : فَإِنَّهُ كَلَامٌ **(لَا أَعْرِفُ مَعْنَاهُ)**، وقوله: **(لَا أَعْرِفُ مَعْنَاهُ)** يَحْتَمِلُ أمرين:

أحدهما: لا أعرف معناه الذي تدَّعيه وتذكُّره وتستدلُّ به.

والآخر: لا أعرف معناه الذي ذكره أهل العلم، فهو ينفي المعرفة عن نفسه، مع جزمه **(بأنَّ كَلَامَ اللَّهِ لَا يَتَنَاقِضُ، وَأَنَّ كَلَامَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُخَالِفُ كَلَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)**، فيتمسَّك بالمُحكَّم في إثبات العبادة لله وحده، وأنَّ جعلَ شيءٍ منها شركٌ؛ كما كانت حال المشركين الأوَّلين.

وهذا جوابٌ مُجَمَّلٌ كافٍ في دفع كلِّ مقالةٍ مُشَبَّهَةٍ رديئةٍ في باب توحيد العبادة وغيره من أبواب الديانة.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَأَمَّا الْجَوَابُ الْمُفْصَّلُ: فَإِنَّ أَعْدَاءَ اللَّهِ هُمْ أَعْتَرَا ضَاتُ كَثِيرَةٌ عَلَى دِينِ الرَّسْلِ يَصُدُّونَ بِهَا النَّاسَ عَنْهُ.

مِنْهَا قَوْلُهُمْ: نَحْنُ لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا؛ بَلْ نَشْهَدُ أَنَّهُ لَا يَخْلُقُ وَلَا يَرْزُقُ وَلَا يُحْيِي وَلَا يُمِيتُ وَلَا يُدَبِّرُ الْأَمْرَ وَلَا يَنْفَعُ وَلَا يَضُرُّ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، فَضَلًّا عَنِ عَبْدِ الْقَادِرِ أَوْ غَيْرِهِ، وَلَكِنْ أَنَا مُذْنِبٌ، وَالصَّالِحُونَ لَهُمْ جَاهٌ عِنْدَ اللَّهِ، وَأَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ بِهِمْ.

فَجَاوِبُهُ بِمَا تَقَدَّمَ؛ وَهُوَ: أَنَّ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقِرُّونَ بِمَا ذَكَرْتَ لِي - أَيُّهَا الْمُبْطِلُ -، وَمُقِرُّونَ أَنَّ أَوْثَانَهُمْ لَا تُدَبِّرُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا أَرَادُوا مِمَّنْ قَصَدُوا الْجَاهَ وَالشَّفَاعَةَ، وَأَقْرَأُ عَلَيْهِ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ وَوَضَّحَهُ.

فَإِنْ قَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ نَزَلَتْ فِي مَن يَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَحْنُ لَا نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، كَيْفَ تَجْعَلُونَ الصَّالِحِينَ مِثْلَ الْأَصْنَامِ؟، أَمْ كَيْفَ تَجْعَلُونَ الْأَنْبِيَاءَ أَصْنَامًا؟

فَجَاوِبُهُ بِمَا تَقَدَّمَ؛ فَإِنَّهُ إِذَا أَقْرَأَ أَنَّ الْكُفَّارَ يَشْهَدُونَ بِالرُّبُوبِيَّةِ كُلِّهَا لِلَّهِ، وَأَنَّ مَا أَرَادُوا مِمَّا قَصَدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ فِعْلِهِمْ وَفِعْلِهِ بِمَا ذَكَرَ، فَادَّكَّرَ لَهُ أَنَّ الْكُفَّارَ مِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الْأَصْنَامَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الْأَوْلِيَاءَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ

يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ [الإسراء]، وَيَدْعُونَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَآمَنَهُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا

الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ ﴿٧٥﴾ [المائدة: ٧٥]،

وَأَذْكَرَ لَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَكَةِ أَهْلُؤَلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ

﴿سبأ﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ...﴾ ﴿٤٠﴾

[المائدة: ١١٦].

فَقُلْ لَهُ: عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ كَفَّرَ مَنْ قَصَدَ الْأَصْنَامَ، وَكَفَّرَ أَيضًا مَنْ قَصَدَ الصَّالِحِينَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَإِنْ قَالَ: الْكُفَّارُ يُرِيدُونَ مِنْهُمْ النِّفْعَ وَالضَّرَّ، وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ هُوَ النَّافِعُ الضَّارُّ الْمُدَبِّرُ لَا أُرِيدُ إِلَّا مِنْهُ، وَالصَّالِحُونَ لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، وَلَكِنْ أَقْصَدُهُمْ أَرْجُو مِنَ اللَّهِ شَفَاعَتَهُمْ.

فَاجْأَبُ: أَنَّ هَذَا قَوْلُ الْكُفَّارِ، سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ، فَاقْرَأْ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ هَتُّوْا هَتُّوْا شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الشُّبُهَةَ الثَّلَاثَ هِيَ أَكْبَرُ مَا عِنْدَهُمْ، فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ وَصَّحَهَا فِي كِتَابِهِ، وَفَهَمْتَهَا فَهَمًّا جَيِّدًا؛ فَمَا بَعْدَهَا أَيْسَرُ مِنْهَا.



قال الشَّارِحُ وَفَقَّهَ اللَّهُ :

لَمَّا فَرَّغَ الْمَصْنُفُ رَحْمَةً لِلَّهِ مِنْ ذِكْرِ الْجَوَابِ الْمَجْمَلِ وَضَرَبَ لَهُ مَثَالًا يَتَبَيَّنُ بِهِ الْمَقَالُ؛
شَرَعَ يَبَيِّنُ شُبُهَ الْمُشَبَّهِينَ مِنَ الْمُبْطَلِينَ فِي تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ عَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ .
وَأَبْتَدَأَ بِشُبُهٍ ثَلَاثٍ أوردَهَا وَاحِدَةً وَاحِدَةً، وَأَلْحَقَ بِكُلِّ شُبُهَةٍ مَا يَنْقُضُهَا وَيَبَيِّنُ بَطْلَانَهَا،
وَهَذِهِ الشُّبُهَةُ الثَّلَاثُ هِيَ أَكْبَرُ مَا عِنْدَهُمْ .

فَأَوَّلُ هَذِهِ الشُّبُهَةِ : أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : (نَحْنُ لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ؛ بَلْ نَشْهَدُ أَنَّهُ لَا يَخْلُقُ وَلَا
يَرْزُقُ) ، (وَلَا يَنْفَعُ وَلَا يَضُرُّ إِلَّا اللَّهُ) ، (وَأَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا
ضَرًّا ، فَضْلًا) عَمَّنْ هُوَ دُونَهُ ، وَلَكِنَّا مُذْنِبُونَ ، (وَالصَّالِحُونَ لَهُمْ جَاءٌ عِنْدَ اللَّهِ) ، فَنَحْنُ
نَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ بِهِمْ . هَذِهِ هِيَ شَبَهَتُهُمُ الْكُبْرَى .

وَالجَوَابُ عَنِ هَذِهِ الشُّبُهَةِ مِنْ ثَلَاثَةِ وَجُوهِ :

الوجه الأول : أَنَّ هَذِهِ الْمَقَالَةَ هِيَ مِنْ مَقَالَاتِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ كَفَرَهُمُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَاتَلَهُمْ ، فَمَا أَنْتُمْ وَاقِعُونَ فِيهِ وَقَعَ فِيهِ قَوْمٌ قَبْلَكُمْ أَكْفَرَهُمْ خَيْرَ الْخَلْقِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَاتَلَهُمْ عَلَيْهِ .

والوجه الثاني : أَنَّ الْجَاهَ الَّذِي يَكُونُ لِلصَّالِحِينَ هُوَ جَاهٌ يَتَعَلَّقُ بِهِمْ ، لَا يَلْزَمُ مِنْهُ جَوَازُ
دَعَائِهِمْ وَسُؤَالِهِمْ وَالِاسْتِغَاثَةَ بِهِمْ ، فَلَهُمْ جَاهٌ وَقَدْرٌ عِنْدَ اللَّهِ ، وَأَنْتَ غَيْرُ مَأْذُونٍ لَكَ أَنْ
تَسْأَلَ هَؤُلَاءِ الصَّالِحِينَ وَتَسْتَغِيثَ بِهِمْ لِمَا لَهُمْ مِنَ الْجَاهِ ؛ بَلْ أَنْتَ مَأْمُورٌ بِأَنْ يَكُونَ سِوَالُكَ
وَدَعَاؤُكَ وَأَسْتَغَاثَتُكَ هِيَ لِلَّهِ وَبِاللَّهِ وَحْدِهِ .

والوجه الثالث : أَنَّ الْعَبْدَ الْمُذْنِبَ لَمْ يُؤْمَرْ شَرْعًا إِذَا وَقَعَتْ مِنْهُ خَطِيئَةٌ وَأَقْتَرَفَ سَيِّئَةً أَنْ
يَفْزَعَ إِلَى الصَّالِحِينَ لِيَطْلُبُوا لَهُ مِنَ اللَّهِ الْمَغْفِرَةَ ، بَلْ هُوَ مَأْمُورٌ بِأَنْ يَسْتَغْفِرَ اللَّهَ وَيَتُوبَ إِلَيْهِ .

ثم ذكر المصنّف شبهتهم الثانية؛ وهو: أنّهم يزعمون أنّ هذا متحقّق (فيمَن يَعْبُدُ الأَصْنَامَ، وَنَحْنُ لَا نَعْبُدُ الأَصْنَامَ)، أفنّجعلون الأولياء و(الصّالحين مثل الأَصْنَامِ؟)، و(كَيْفَ تَجْعَلُونَ الأنبياءَ أَصْنَامًا؟).

والجواب عن هذه الشبهة أن يُقال: إنّ النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يخصّ إنكاره بمن عبَد الأَصْنَامَ، بل أنكر صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على كلّ مَنْ دعا غير الله، فأنكر على مَنْ دعا الأنبياء؛ كعيسى، أو دعا الصّالحين؛ كالألات، أو دعا الملائكة؛ كجبريل.

فلم تكن دعوته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إبطال دعاء الأَصْنَامَ فقط؛ بل إبطال دعاء كلّ أحدٍ سوى الله، فدعاء هؤلاء الأولياء باطلٌ في دينه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كبطلان دعاء الأَصْنَامَ، ومنّ دعاهم فقد كفره النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقاتله، ولم يرض ذلك منه في الإسلام.

ثمّ ذكر المصنّف شبهتهم الثالثة؛ وهي قولهم: (الكُفَّارُ يُرِيدُونَ مِنْهُمْ النَّفْعَ وَالضَّرَّ، وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ هُوَ النَّافِعُ الضَّارُّ الْمُدَبِّرُ لَا أُرِيدُ إِلَّا مِنْهُ، وَالصّالِحُونَ لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ، وَلَكِنْ أَفْصَدُهُمْ أَرْجُو مِنَ اللَّهِ شَفَاعَتَهُمْ).

والجواب عن هذه الشبهة من وجهين:

أحدهما: أنّ هذه الدعوى هي دعوى المشركين الأولين الذين أكفروهم النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقاتلهم، فأنتم تجعلون معظّمكم شفعاء لكم عند الله، وهذا زعم أهل الجاهليّة الأولى فيمنّ يعظّمونه حدوّ القذّة بالقذّة.

والآخر: أنّ الشفاعة يختصّ ملكها بالله وحده، فهي لله وليست لأحدٍ غيره، قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]، فالشفاعة كلّها ملكٌ لله، ولا تُطلب إلاّ منه، ولا تنفع الشفاعة إلاّ بإذنه.

فَإِذَا سَأَلَ الْعَبْدَ غَيْرَ اللَّهِ الشَّفَاعَةَ فَإِنَّهُ يَسْأَلُهُ شَيْئًا لَا يَمْلِكُهُ، فَمَنْ سَأَلَ وَلِيًّا أَوْ مَلَكًا، أَوْ نَبِيًّا أَوْ رَسُولًا الشَّفَاعَةَ؛ فَقَدْ سَأَلَهُ شَيْئًا لَا مُلْكَ لَهُ فِيهِ، بَلْ مُلْكُهُ كُلُّهُ لِلَّهِ وَحْدَهُ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَإِنْ قَالَ: أَنَا لَا أَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ، وَهَذَا الْإِلْتِجَاءُ إِلَيْهِمْ وَدَعَاؤُهُمْ لَيْسَ بِعِبَادَةٍ.
فَقُلْ لَهُ: أَنْتَ تُقِرُّ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكَ إِخْلَاصَ الْعِبَادَةِ، وَهُوَ حَقُّهُ عَلَيْكَ؟
فَإِذَا قَالَ: نَعَمْ.

فَقُلْ لَهُ: بَيْنَ لِي هَذَا الْفَرَضَ الَّذِي فَرَضَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَهُوَ إِخْلَاصُ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ، وَهُوَ
حَقُّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْرِفُ الْعِبَادَةَ وَلَا أَنْوَاعَهَا؛ فَبَيِّنْهَا لَهُ بِقَوْلِكَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَدْعُوا
رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥].

فَإِذَا أَعْلَمْتَهُ بِهَذَا، فَقُلْ لَهُ: هَلْ هُوَ عِبَادَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى؟
فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ، وَالِدُّعَاءُ مِنَ الْعِبَادَةِ.

فَقُلْ لَهُ: إِذَا أَفَرَزْتَ أَنَّهُ عِبَادَةٌ، وَدَعَوْتَ اللَّهَ لَيْلًا وَنَهَارًا، خَوْفًا وَطَمَعًا، ثُمَّ دَعَوْتَ فِي
تِلْكَ الْحَاجَةِ نَبِيًّا أَوْ غَيْرَهُ، هَلْ أَشْرَكْتَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ غَيْرَهُ؟
فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ.

فَقُلْ لَهُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرِ ﴿٢﴾﴾ [الكوثر]، فَإِذَا أَطَعْتَ اللَّهَ وَنَحَرْتَ
لَهُ، هَلْ هَذِهِ عِبَادَةٌ؟
فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ.

فَقُلْ لَهُ: إِذَا نَحَرْتَ لِخَلْقٍ؛ نَبِيٍّ، أَوْ جِنِّيٍّ، أَوْ غَيْرِهِمَا، هَلْ أَشْرَكْتَ فِي هَذِهِ الْعِبَادَةِ غَيْرَ
اللَّهِ؟

فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ وَيَقُولَ: نَعَمْ.

وَقُلْ لَهُ أَيْضًا: الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ، هَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ
وَالصَّالِحِينَ وَاللَّاتَّ وَغَيْرَ ذَلِكَ؟

فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ.

فَقُلْ لَهُ: وَهَلْ كَانَتْ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ إِلَّا فِي الدُّعَاءِ وَالذَّبْحِ وَالْإِتِّجَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَإِلَّا فَهُمْ مُقَرَّبُونَ أَنَّهُمْ عَبِيدٌ تَحْتَ قَهْرِ اللَّهِ، وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يُدَبِّرُ الْأَمْرَ، وَلَكِنْ دَعَوْهُمْ وَالتَّجَاؤُا إِلَيْهِمْ لِلجَاهِ وَالشَّفَاعَةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ جَدًّا.



قال الشَّارِحُ وَفَقَّهَ اللهُ :

ذكر المصنّف رَحْمَةً اللهُ شُبُهَةً أُخْرَى لَهُمْ؛ وَهِيَ أَنَّ بَعْضَهُمْ يَقُولُ: (أَنَا لَا أَعْبُدُ إِلَّا اللهَ، وَهَذَا الِاتِّجَاءُ) إِلَى الصَّالِحِينَ (وَدُعَاؤُهُمْ لَيْسَ) عِبَادَةً لَهُمْ.

وَيَبِّينُ المصنّفُ رَحْمَةً اللهُ تَعَالَى إِبْطَالَ هَذِهِ الشُّبُهَةِ بِأُمُورٍ أَرْبَعَةٍ مَرَّتِيَةً تَوَالِيًا:
أَوَّلُهَا: تَقْرِيرُ المُشْبَهَةِ أَنَّ اللهَ أَمْرُهُ بِعِبَادَتِهِ؛ أَي: حَمْلُهُ عَلَى الإِقْرَارِ أَنَّهُ مَأْمُورٌ بِجَعْلِ العِبَادَةِ اللهُ، وَأَنَّ العِبَادَةَ فَرَضٌ عَلَيْهِ.

وِثَانِيهَا: بَيَانُ حَقِيقَةِ العِبَادَةِ لَهُ الوَارِدَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥]، فَإِنَّهُ أَمْرٌ بِالتَّوَجُّهِ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالدُّعَاءِ، وَهُوَ - أَيِ الدُّعَاءِ - أَسْمٌ يَقَعُ عَلَى العِبَادَةِ كُلِّهَا كَمَا تَقَدَّمَ.

وَحَقِيقَةُ تِلْكَ العِبَادَةِ أَنَّ تَكُونَ جَمِيعَ أَعْمَالِ العَبْدِ اللهُ؛ فَدُعَاؤُهُ اللهُ، وَذَبْحُهُ اللهُ، وَنَذْرُهُ اللهُ.

وِثَالِثُهَا: إِيضَاحُ أَنَّ مَنْ جَعَلَ شَيْئًا مِنْهَا لِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ.
فَإِذَا أَوْضَحْتَ لَهُ حَقِيقَةَ العِبَادَةِ، وَهُوَ أَنَّ تَكُونَ أَنْوَاعِ القُرْبِ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فَيَبِّينُ لَهُ أَنَّ تِلْكَ القُرْبِ إِذَا جُعِلَتْ اللهُ كَانَتْ إِخْلَاصًا وَتَوْحِيدًا، وَإِذَا جُعِلَتْ لِغَيْرِهِ كَانَتْ شِرْكًَا وَتَنْدِيدًا.

وِرَابِعُهَا: تَحْقِيقُ أَنَّ المُشْرِكِينَ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمُ القُرْآنُ كَانَتْ عِبَادَتُهُمْ لِأَلْوَهَاتِهِمْ فِي الدُّعَاءِ وَالدَّبْحِ وَالنَّذْرِ وَالِاتِّجَاءِ.

وَمُنْتَهَى هَؤُلَاءِ الأَرْبَعِ: بِأَنَّ يَقْرَأَنَّ الِاتِّجَاءُ إِلَى الصَّالِحِينَ هُوَ عِبَادَةٌ شَرِكِيَّةٌ؛ لِأَنَّ اللهَ أَمْرُهُ أَنْ يَلْجَأَ إِلَيْهِ، فَاللُّجُوءُ إِلَيْهِ عِبَادَةٌ، وَجَعْلُهَا لِغَيْرِهِ شِرْكٌ، وَكَانَ هَذَا فِي أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ الأُولَى، فَمَا تَفَعَّلَهُ أَنْتَ هُوَ كَفَعْلِهِمْ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَإِنْ قَالَ: أَتُنَكِّرُ شَفَاعَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَبَرَّأُ مِنْهَا؟
 فَقُلْ: لَا أَنْكِرُهَا، وَلَا أَتَبَرَّأُ مِنْهَا، بَلْ هُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّافِعُ الْمَشْفَعُ فِي الْمَحْشَرِ
 وَأَرْجُو شَفَاعَتَهُ، وَلَكِنَّ الشَّفَاعَةَ كُلَّهَا لِلَّهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾
 [الزمر: ٤٤]، وَلَا تَكُونُ إِلَّا بَعْدَ إِذْنِ اللَّهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا
 بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وَلَا يَشْفَعُ فِي أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ فِيهِ، وَلَا يَأْذَنُ إِلَّا لِأَهْلِ
 التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]،
 وَهُوَ لَا يَرْضَى إِلَّا التَّوْحِيدَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ
 فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

فَإِذَا كَانَتِ الشَّفَاعَةُ كُلُّهَا لِلَّهِ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا بَعْدَ إِذْنِهِ، وَلَا يَشْفَعُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَلَا غَيْرُهُ فِي أَحَدٍ حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ فِيهِ، وَلَا يَأْذَنُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ = تَبَيَّنَ أَنَّ الشَّفَاعَةَ كُلَّهَا
 لِلَّهِ، وَأَنَا أَطْلُبُهَا مِنْهُ، فَأَقُولُ: اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنِي شَفَاعَتَهُ، اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ، وَأَمْثَالَ هَذَا.
 فَإِنْ قَالَ: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُعْطِيَ الشَّفَاعَةَ، وَأَنَا أَطْلُبُهُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ؟

فَاجْزُبْ: أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُ الشَّفَاعَةَ، وَنَهَاكَ أَنْ تَدْعُوَ مَعَهُ أَحَدًا، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَدْعُوا
 مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وَطَلَبْتُكَ مِنَ اللَّهِ شَفَاعَةَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِبَادَةً، وَاللَّهُ نَهَاكَ أَنْ
 تُشْرِكَ فِي هَذِهِ الْعِبَادَةِ أَحَدًا، فَإِذَا كُنْتَ تَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُشَفِّعَهُ فِيكَ؛ فَأَطِيعْهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا
 تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].

وَأَيْضًا: فَإِنَّ الشَّفَاعَةَ أُعْطِيهَا غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَحَّ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ يَشْفَعُونَ،
 وَالْأَفْرَاطَ يَشْفَعُونَ، وَالْأَوْلِيَاءَ يَشْفَعُونَ، أَتَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُمْ الشَّفَاعَةَ فَأَطْلُبُهَا مِنْهُمْ؟

فَإِنْ قُلْتَ هَذَا وَجَوَّزْتَ دُعَاءَ هَؤُلَاءِ؛ رَجَعْتَ إِلَى عِبَادَةِ الصَّالِحِينَ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ فِي

كِتَابِهِ.

وَإِنْ قُلْتَ: لَا؛ بَطَلَ قَوْلُكَ: أَعْطَاهُ اللَّهُ الشَّفَاعَةَ، وَأَنَا أَطْلُبُهُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ.



قال الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ :

ذكر المصنّف رَحْمَةُ اللهِ مِنْ الدَّعَاوِي الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا الْمَشْبُهُونَ فِي بَابِ تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ زَعْمُهُمْ أَنَّ الدَّاعِينَ إِلَى تَوْحِيدِ اللهِ فِي الْإِلْتِجَاءِ يَنْكُرُونَ شَفَاعَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَا يَنْكُرُونَ شَفَاعَتَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَيَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ يَشْفَعُ عِنْدَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وَأَنَّهُ يَكُونُ لَهُ مِنَ الشَّفَاعَاتِ مَا لَا يَكُونُ لِغَيْرِهِ.

لَكِنَّهُمْ يَعْتَدِرُونَ عَنْ سُؤْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّفَاعَةَ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِلْكًا لَهُ، فَالشَّفَاعَةُ مِلْكُ اللهِ سُبْحَانَهُ، فَاللهُ عَزَّوَجَلَّ الَّذِي أَنْعَمَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشَّفَاعَةِ فَآمَنْتُ بِشَفَاعَتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانِي أَنْ أَدْعُوهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَطْلُبُ مِنْهُ الشَّفَاعَةَ؛ لِأَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْلِكُهَا، فَهُوَ لَا يَشْفَعُ صَلَوَاتِ اللهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِ إِلَّا إِذَا أذِنَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُ، لَكِنِّي أَسْأَلُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شَفَاعَةَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وسؤال الله شفاعته النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له طريقان:

أحدهما: أمثال المأمورات المحققة شفاعته، ممَّا شُرِعَ لَنَا؛ كَالذِّكْرِ الْوَارِدِ بَعْدَ الْأَذَانِ (اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ...) إِلَى آخِرِهِ، فَإِنَّ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ بَأَنَّهُ مَنْ سَأَلَ لَهُ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

والآخر: دعاء الله شفاعته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ بِأَنْ يَقُولَ الدَّاعِي: (اللَّهُمَّ شَفِّعْ فِيَّ نَبِيَّكَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، أَوْ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ شَفَاعَةَ نَبِيِّكَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)؛ فَهَذَا مِنْ جَمَلَةِ مَا يَدْعُو بِهِ الْعَبْدُ.

وَكِرَهُ بَعْضُ السَّلَفِ هَذَا الدَّعَاءَ؛ لِمَا يُوْهِمُهُ سُؤْلُ اللهِ شَفَاعَةَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَقْصِ حَالِ الْعَبْدِ فِي مَوَاقِعِ الْخَطِيئَاتِ.

وَالصَّحِيحُ: عَدَمُ كِرَاهَتِهِ، فَإِنَّ الشَّفَاعَةَ تُطَلَّبُ لِأَمْرَيْنِ:

أحدهما: تحصيل الرُّتْبِ وَالْكَمَالَاتِ.

والآخر: نفى العيوب والآفات.

فلو قدّرت سلامة العبد من نقص يعيبه، فهو مفتقرٌ إلى كمالٍ يُرَقَى فيه.

ثم ذكر المصنّف أنّه إذا زعم هذا المشبّه أنّ (النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُعْطِيَ الشَّفَاعَةَ)، وأنّه

يطلبه (مِمَّا أَعْطَاهُ اللهُ)، فجوابه من وجهين:

أحدهما: أنّ ما ذكرته أيّها المشبّه من إعطاء النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّفَاعَةَ حقٌّ، فالله

عَزَّوَجَلَّ جعل نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شفيعاً من الشُّفَعَاءِ، لكنّ الله الَّذِي أَعْطَاهُ الشَّفَاعَةَ نهى

أن نسأله إيّاها، فلا نسألها إلّا من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لأنّه هو الَّذِي يملك الشَّفَاعَةَ.

وإذا أطعت الله في إثبات الشَّفَاعَةَ لرسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فأطعته في ترك سؤاله

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّفَاعَةَ، وسلّم أنّ ملك الشَّفَاعَةَ لله فلا تُسأل إلّا منه.

والآخر: أنّ الشَّفَاعَةَ الَّتِي أُعْطِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صحّ أنّ غيره أُعْطِيهَا؛ فالملائكة

يشفعون، والأولياء يشفعون، والأفراط يشفعون - والأفراط هم: الصّغار الَّذين ماتوا

قبل آبائهم -؛ فهؤلاء كلّهم ممن أعطى الله الشَّفَاعَةَ.

فإنّ زعم هذا المشبّه أنّ هؤلاء أعطوا الشَّفَاعَةَ وأنّه يطلبها منهم، فيطلب الشَّفَاعَةَ من

الملائكة والأولياء والأفراط؛ فحينئذٍ يكون أقرّ على نفسه بوقوعه في الشُّرك الَّذِي هو

عبادة الصّالحين ممّا وقع فيه أهل الجاهليّة الأولى.

وإنّ أمتنع عن سؤالهم إيّاها فقال: لا أطلب الشَّفَاعَةَ من الملائكة، ولا من الأولياء،

ولا من الأفراط؛ قيل له: (بطل قولك: أعطاه الله الشَّفَاعَةَ، وأنا أطلبه ممّا أعطاه الله)؛

لأنّ الباب واحد؛ فالله أعطاه وأعطاهم، ونهانا أن نسأله أو نسألهم.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَإِنْ قَالَ: أَنَا لَا أَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، حَاشَا وَكَأَلَا، وَلَكِنَّ الْإِلْتِجَاءَ إِلَى الصَّالِحِينَ لَيْسَ بِشْرِكٍ.

فَقُلْ لَهُ: إِذَا كُنْتَ تُقِرُّ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الشِّرْكََ أَعْظَمَ مِنْ تَحْرِيمِ الزَّانَا، وَتُقِرُّ أَنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُهُ، فَمَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي عَزَّجَلَ اللَّهُ وَذَكَرَ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُهُ؟!، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي.

فَقُلْ لَهُ: كَيْفَ تَبْرِيءُ نَفْسَكَ مِنَ الشِّرْكِ وَأَنْتَ لَا تَعْرِفُهُ؟

كَيْفَ يُحْرِمُ اللَّهُ عَلَيْكَ هَذَا وَيَذَكُرُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُهُ وَلَا تَسْأَلُ عَنْهُ وَلَا تَعْرِفُهُ؟، أَتَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ

عَزَّجَلَ يُحْرِمُهُ هَذَا التَّحْرِيمَ وَلَا يَبِينُهُ لَنَا؟!

فَإِنْ قَالَ: الشِّرْكَُ عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ، وَنَحْنُ لَا نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ.

فَقُلْ لَهُ: مَا مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ؟

أَتَظُنُّ أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ تِلْكَ الْأَحْجَارَ وَالْأَخْشَابَ وَالْأَشْجَارَ نَخَلَقَ وَتَرَزَّقَ وَتُدَبَّرُ أَمْرَ

مَنْ دَعَاهَا؟!، فَهَذَا يُكَذِّبُهُ الْقُرْآنُ.

وَإِنْ قَالَ: إِنَّهُمْ يَقْصِدُونَ خَشَبَةً، أَوْ حَجَرًا، أَوْ بُنْيَةً عَلَى قَبْرِ أَوْ غَيْرِهِ، يَدْعُونَ ذَلِكَ

وَيَذُبُّونَ لَهُ يَقُولُونَ: إِنَّهُ يُقَرِّبُنَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى، وَيَدْفَعُ عَنَّا اللَّهَ عَزَّجَلَ بِبَرَكَتِهِ وَيُعْطِينَا

بِبَرَكَتِهِ.

= فَقُلْ: صَدَقْتَ، وَهَذَا هُوَ فِعْلُكُمْ عِنْدَ الْأَحْجَارِ وَالْبِنَاءِ الَّذِي عَلَى الْقُبُورِ وَغَيْرِهَا،

فَهَذَا أَقْرَبُ أَنْ فِعْلُهُمْ هَذَا هُوَ عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ.

وَأَيْضًا: قَوْلُكَ: الشِّرْكَُ عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ، هَلْ مُرَادُكَ أَنَّ الشِّرْكََ مَخْصُوصٌ بِهَذَا، وَأَنَّ

الاعْتِمَادَ عَلَى الصَّالِحِينَ وَدُعَاءَهُمْ لَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ؟

فَهَذَا يَرُدُّهُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ مِنْ كُفْرٍ مَنْ تَعَلَّقَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ أَوْ عِيسَى أَوْ

الصَّالِحِينَ.

فَلَا بُدَّ أَنْ يُقَرَّرَ لَكَ أَنَّ مَنْ أَشْرَكَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ أَحَدًا مِنَ الصَّالِحِينَ؛ فَهُوَ الشُّرْكَ الْمَذْكُورُ فِي
الْقُرْآنِ، وَهَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ.



قال الشَّارِحُ وَفَقَهُ اللهُ :

ذكر المصنّف رَحْمَهُ اللهُ شُبُهَةً أُخْرَى لَهُؤُلَاءِ؛ وَهِيَ أَتَمُّ يَدْعُونَ الْبِرَاءَةَ مِنَ الشُّرْكِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ (الْإِلْتِجَاءَ إِلَى الصَّالِحِينَ لَيْسَ بِشُرْكِ).

وَدَفَعَ هَذِهِ الشُّبُهَةَ بِجَوَابِ هَذَا الْمَشَبِّهِ بِالْقَوْلِ لَهُ: (إِذَا كُنْتَ تُقِرُّ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الشُّرْكَ أَعْظَمَ مِنْ تَحْرِيمِ الزَّانَا، وَتُقِرُّ أَنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُهُ، فَمَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي عَظَّمَهُ اللَّهُ وَذَكَرَ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُهُ؟!)، فَتَكُونُ حَالُهُ - كَمَا أَخْبَرَ الْمَصْنُفُ - أَنَّهُ (لَا يَدْرِي) وَلَا يَمَيِّزُ حَقِيقَةَ الْعِبَادَةِ، فَلَمْ يَعْرِفْ مَا لِلَّهِ وَمَا لِغَيْرِهِ، فَحِينَئِذٍ قُلْ لَهُ: (كَيْفَ تُبْرِئُ نَفْسَكَ مِنَ الشُّرْكِ وَأَنْتَ لَا تَعْرِفُهُ؟)؛ لِأَنَّ الْمُدَّعِيَّ بِرَاءَتِهِ مِنْ شَيْءٍ لَا تَصِحُّ بِرَاءَتُهُ مَعَ جَهْلِهِ بِهِ، فَإِنَّهُ لَا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمَعْنَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ حَتَّى يُمْكِنَهُ نَفْيُهُ عَنْ نَفْسِهِ.

ثُمَّ أَسْأَلُهُ مُسْتَنْكَرًا: (كَيْفَ يُحَرِّمُ اللَّهُ عَلَيْكَ هَذَا وَيَذْكُرُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُهُ وَلَا تَسْأَلُ عَنْهُ وَلَا تَعْرِفُهُ؟، أَتَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ يُحَرِّمُهُ هَذَا التَّحْرِيمَ وَلَا يَبَيِّنُهُ لَنَا؟!)؛ لِأَنَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَغَلَّظَ تَحْرِيمَهُ لَا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ بَيَانُهُ وَاقِعًا عَلَى وَجْهِ الْوَضُوحِ، حَتَّى يَتَهَيَّأَ لِلخَلْقِ أَجْتِنَابُهُ، فَلَوْ قُدِّرَ نَهْيُ أَحَدٍ عَنْ شَيْءٍ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُ حُدُودَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَا سَبِيلَ لَهُ إِلَى السَّلَامَةِ مِنْهُ حَتَّى يَعْرِفَ هَذَا الْمَنْهِيَّ عَنْهُ أَيَّ شَيْءٍ هُوَ فَيَجْتَنِبَهُ.

وَإِنْ زَعَمَ الْمُشَبِّهُ أَنَّ الشُّرْكَ هُوَ (عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ)، قَاصِدًا حَصْرَ الشُّرْكِ فِي عِبَادَتِهَا، وَأَنَّهُ هُوَ لَا يَعْبُدُ الْأَصْنَامَ؛ فَجَاوَبَهُ بِمَا يَدْحُضُ شَبْهَتَهُ، وَيُظْهِرُ جَهَالَتَهُ، وَيَبَيِّنُ أَجْنَبِيَّتَهُ عَمَّا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَوْحِيدِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَذَلِكَ بِإِيرَادِ سَوَالَيْنِ عَلَيْهِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَقُولَ لَهُ: (مَا مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ) الَّتِي حَصَرْتَ الشُّرْكَ فِيهَا؟، (أَتَظُنُّ أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ تِلْكَ الْأَخْشَابَ وَالْأَحْجَارَ تَخْلُقُ وَتَرْزُقُ وَتُدَبِّرُ أَمْرَ مَنْ دَعَاهَا؟)، فَإِنْ قَالَ: نَعَمْ؛ فَهَذَا يُكَذِّبُهُ الْقُرْآنُ وَيُرُدُّهُ، فَإِنَّهُ دَلٌّ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْتَقِدُونَ هَذَا فِي آلِهَتِهِمْ الْمَعْظَمَةِ عِنْدَهُمْ.

وإن قال: هو مَنْ قصد (خَشَبَةً، أَوْ حَجَرًا، أَوْ بُنْيَةً عَلَى قَبْرِ أَوْ غَيْرِهِ) يدعو ذَلِكَ، ويذبح له، ويقول: (إِنَّهُ يُقَرِّبُنَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى، وَيَدْفَعُ عَنَّا اللَّهُ بِبَرَكَتِهِ)، أو (يُعْطِينَا بِبَرَكَتِهِ)، وأنَّ هَذَا تفسيرُ عبادة الأصنام، فقل: صدقت، وهذا الَّذي ذكرته هو بعينه ما وقعتم فيه مع مُعْظَمِكُمْ.

والآخر: أن يُقال له: (قَوْلُكَ: الشَّرْكَ عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ، هَلْ مُرَادُكَ أَنَّ الشَّرْكَ مَخْصُوصٌ بِهَذَا؟) - أي: محصورٌ في عبادتهم دون عبادة سواهم -، (وَأَنَّ الْأَعْتِمَادَ عَلَى الصَّالِحِينَ) والأنبياء والأولياء والملائكة - أي التعلُّق بهم - (وَدُعَاءَهُمْ لَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ) فلا يكون شرًّا؟! شرًّا؟! شرًّا؟!

فإن أقرَّ بِذَلِكَ فَإِنَّهُ أَمْرٌ بَاطِلٌ، يردُّه ويبطله ما ذكره الله عزَّوجلَّ في كتابه: أنَّ (مَنْ تَعَلَّقَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ)، أو الأنبياء؛ ك(عِيسَى، أَوْ الصَّالِحِينَ) فَإِنَّهُ كَافِرٌ، فلا بدَّ حينئذٍ أن يُقَرَّرَ أَنَّ عبادة الصَّالِحِينَ هي من الشَّرْكَ؛ لأنَّ ما يقع فيها هو الواقع في تعلق الأولين بمُعْظَمِهِمْ من الأنبياء والصَّالِحِينَ والمَلَائِكَةِ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَسِرُّ الْمَسْأَلَةِ: أَنَّهُ إِذَا قَالَ: أَنَا لَا أُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا.

فَقُلْ لَهُ: وَمَا الشُّرْكُ بِاللَّهِ؟، فَسِّرْهُ لِي؟

فَإِنْ قَالَ: هُوَ عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ.

فَقُلْ لَهُ: وَمَا عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ؟، فَسِّرْهَا لِي.

وَإِنْ قَالَ: أَنَا لَا أَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ.

فَقُلْ: مَا مَعْنَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؟، فَسِّرْهَا لِي.

فَإِنْ فَسَّرَهَا بِمَا بَيَّنَّتْهُ فَهُوَ الْمَطْلُوبُ، وَإِنْ لَمْ يَعْرِفْهُ فَكَيْفَ يَدَّعِي شَيْئًا وَهُوَ لَا يَعْرِفُهُ.

وَإِنْ فَسَّرَهَا بِغَيْرِ مَعْنَاهَا؛ بَيَّنَّتْ لَهُ الْآيَاتِ الْوَاضِحَاتِ فِي مَعْنَى الشُّرْكِ بِاللَّهِ وَعِبَادَةِ

الْأَوْثَانِ أَنَّهُ الَّذِي يَفْعَلُونَ فِي هَذَا الزَّمَانِ بَعَيْنِهِ.

وَأَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هِيَ الَّتِي يُنْكِرُونَ عَلَيْنَا وَيَصِيحُونَ مِنْهُ؛ كَمَا صَاحَ

إِخْوَانُهُمْ حَيْثُ قَالُوا: ﴿أَجْعَلُ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُجَابٌ﴾ ﴿٥﴾ [ص].



قال الشَّارِحُ وَفَقَهُ اللهُ :

بَيَّنَّ المَصْنِفُ رَحْمَةً اللهُ بعد ما تقدَّم سِرَّ المسأَلة - يعني الأَصْلَ الَّذِي يَجْمَعُهَا وترجع إليه - ، فأعاد جوابَ شُبْهةِ أَنَّ الشَّرْكَ عِبَادَةُ الأَصْنَامِ على سبيلِ اللَّفِّ بعد النَّشْرِ - أي : على سبيلِ الطَّيِّ المُجْمَلِ بعد النَّشْرِ المُرْسَلِ - ، فضَمَّ مُتَفَرِّقَ جوابه بعد بسطه ؛ (أَنَّهُ إِذَا قَالَ : أَنَا لَا أُشْرِكُ باللهِ شَيْئًا ، فَقُلْ لَهُ : وَمَا الشَّرْكَ باللهِ؟ ، فَسَّرَهُ لِي؟ ، فَإِنْ قَالَ : هُوَ عِبَادَةُ الأَصْنَامِ ، فَقُلْ لَهُ : وَمَا عِبَادَةُ الأَصْنَامِ؟ ، فَسَّرَهَا لِي ، وَإِنْ قَالَ : أَنَا لَا أَعْبُدُ إِلَّا اللهُ ، فَقُلْ : مَا مَعْنَى عِبَادَةِ اللهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؟ ، فَسَّرَهَا لِي) ، (فَإِنْ فَسَّرَهَا) - أي : تلك المعاني - بما يُبَيِّنُهُ القرآن ، فَهَذَا (هُوَ المَطْلُوبُ ، وَإِنْ لَمْ يَعْرِفْهُ فَكَيْفَ يَدَّعِي شَيْئًا وَهُوَ لَا يَعْرِفُهُ) .

وإن فَسَّرَ ذَلِكَ (بِغَيْرِ مَعْنَاهَا بَيَّنَّتْ لَهُ) معناه الحقَّ بـ (الآياتِ الواضحاتِ في مَعْنَى الشَّرْكِ) وعبادةِ الأَصْنَامِ ، وعبادةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى المَبِينَةِ أَنَّ ما هم فيه هو ما كانت عليه العرب في الجاهليَّةِ الأولى .

فحاصل الجواب عن الشُّبه الثلاث أَنَّ المُشَبَّهَ له فيها ثلاث أحوال :

أولاهَا : أَن يتوقَّفَ ، ويمسك عن الجوابِ ، فقل له : أنت لا تعرف الحقَّ من الباطل ، وَهَذَا كَافٍ في ردِّ شبهته .

وهذه حالٌ كثيرٌ مِمَّنْ يتعلَّقُ بالصَّالِحِينَ ويعتقد فيهم ؛ لا يدري حقيقةَ الشَّرْكَ ، ويظنُّ أَنَّهُ عبادةِ الأَصْنَامِ فقط .

وثانيُّهَا : أَن يفسِّرَها بما فسَّرَه اللهُ في القرآن ، وَهَذَا قد كفانا مَثُونَتَهُ ؛ لأنَّ آياتِ القرآنِ كفيلاً ببيانِ أَنَّ الشَّرْكَ لا ينحصر في عبادةِ الأَصْنَامِ .

وثالثُهَا : أَن يفسِّرَها بمعنى باطلٍ يخالف ما أخبر اللهُ عنه ، فُتَبَيَّنَّ له الآياتِ الواضحاتِ في معنى الشَّرْكَ وعبادةِ الأوثان ، وَأَنَّهُ هو الَّذِي يفعلونه في هَذَا الزَّمانِ بعينه ، وَأَنَّ عبادةِ اللهِ هي توحيدُهُ ، وهي الَّتِي ينكرون على دعوةِ الحقِّ ، ويصيحون على دعائها ؛ كما قال

مُتَقَدِّمُوهُمْ فِي إِنْكَارِ التَّوْحِيدِ لَمَّا دَعَاهُمُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ: ﴿أَجْعَلُ الْأِلَهَةَ إِلَّاهَا
وَحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُجَابٌ﴾ ﴿٥﴾ [ص].



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَإِنْ قَالَ: إِيَّاهُمْ لَمْ يَكْفُرُوا بِدُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّمَا كَفَرُوا لَمَّا قَالُوا: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ، وَنَحْنُ لَمْ نَقُلْ: إِنَّ عَبْدَ الْقَادِرِ وَلَا غَيْرَهُ ابْنُ اللَّهِ.

فَاجْوَابُ: أَنْ نِسْبَةَ الْوَالِدِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى كُفْرٌ مُسْتَقِلٌّ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾﴾ [الإخلاص]، وَالْأَحَدُ: الَّذِي لَا نَظِيرَ لَهُ، وَالصَّمَدُ: الْمُتَقَصُّدُ فِي الْحَوَائِجِ، فَمَنْ جَحَدَ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ؛ وَلَوْ لَمْ يَجْحَدْ آخِرَ السُّورَةِ.

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُؤَلِّدْ﴾ [الإخلاص]، فَمَنْ جَحَدَ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ؛ وَلَوْ لَمْ يَجْحَدْ أَوَّلَ السُّورَةِ.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ﴾ [المؤمنون: ٩١]، فَفَرَّقَ بَيْنَ النَّوْعَيْنِ، وَجَعَلَ كُلاً مِنْهُمَا كُفْرًا مُسْتَقِلًّا.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾ [الأنعام: ١٠٠]، فَفَرَّقَ بَيْنَ الْكُفْرَيْنِ. وَالِدَلِيلُ عَلَى هَذَا أَيْضًا: أَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِدُعَاءِ اللَّاتِ - مَعَ كَوْنِهِ رَجُلًا صَالِحًا - لَمْ يَجْعَلُوهُ ابْنَ اللَّهِ، وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعِبَادَةِ الْجِنِّ لَمْ يَجْعَلُوهُمْ كَذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ الْعُلَمَاءُ أَيْضًا فِي جَمِيعِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ؛ يَذْكُرُونَ فِي بَابِ حُكْمِ الْمُتَرَدِّ: أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا زَعَمَ أَنَّ لِلَّهِ وَلَدًا فَهُوَ مُرْتَدٌّ، وَإِنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ فَهُوَ مُرْتَدٌّ، فَيَفْرُقُونَ بَيْنَ النَّوْعَيْنِ، وَهَذَا فِي غَايَةِ الْوُضُوحِ.

وَإِنْ قَالَ: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس]. فَقُلْ: هَذَا هُوَ الْحَقُّ، وَلَكِنْ لَا يُعْبَدُونَ، وَنَحْنُ لَا نُنْكِرُ إِلَّا عِبَادَتَهُمْ مَعَ اللَّهِ، وَإِشْرَاكَهُمْ مَعَهُ، وَإِلَّا فَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ حُبُّهُمْ وَاتِّبَاعُهُمْ وَالْإِقْرَارُ بِكِرَامَاتِهِمْ، وَلَا يَجْحَدُ كِرَامَاتِ

الأولياءِ إلا أهلَ البدعِ والضَّلالاتِ، وَدِينُ اللَّهِ وَسَطٌ بَيْنَ طَرَفَيْنِ، وَهُدًى بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ،
وَحَقٌّ بَيْنَ بَاطِلَيْنِ.



قال الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ :

ذكر المصنّف رَحْمَةً اللهُ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ مِنْ مَجَادِلَاتِ الْمُشَبِّهِينَ قَوْلَهُمْ: إِنَّ مُشْرِكِي الْعَرَبِ
(لَمْ يَكْفُرُوا بِدُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّمَا كَفَرُوا لَمَّا قَالُوا: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ)، وَهُمْ -
أَي: الْمُتَأَخَّرُونَ - لَمْ يَقُولُوا: (إِنَّ عَبْدَ الْقَادِرِ) - يَعْنِي الْجِيلَانِيَّ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ صَالِحِي
الْحَنَابِلَةِ وَعِلْمَائِهِمْ - (وَلَا غَيْرُهُ ابْنُ اللَّهِ)، فَكَيْفَ يَكْفُرُونَ؟

وجواب باطلهم من أربعة وجوه:

أولها: (أَنَّ نِسْبَةَ الْوَالِدِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى كُفْرٌ مُسْتَقِيلٌ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾﴾ [الإخلاص]، و(قَالَ تَعَالَى: ﴿لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُوَلِّدْ﴾ ﴿٢﴾ [الإخلاص]، فَمَنْ
جَعَلَ لَهُ وَلَدًا فَهُوَ كَافِرٌ؛ لِتَكْذِيبِهِ بِالْآيَتَيْنِ، وَمَا فِي مَعْنَاهُمَا.

وثانيها: أَنَّ اللَّهَ فَرَّقَ بَيْنَ نَوْعَيْنِ مِنَ الْكُفْرِ: عِبَادَةِ غَيْرِهِ، وَنِسْبَةِ الْوَالِدِ إِلَيْهِ، (وَجَعَلَ كُلًّا
مِنْهُمَا كُفْرًا مُسْتَقِيلًا)؛ (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ﴾ ﴿١﴾
[المؤمنون: ٩١]، وَقَالَ: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَفُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ ﴿١﴾
[الأنعام: ١٠٠]؛ أَي: أَخْتَرَعُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ، (فَفَرَّقَ بَيْنَ الْكُفْرَيْنِ) فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ.

وثالثها: (أَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِدُعَاءِ اللَّاتِ - مَعَ كَوْنِهِ رَجُلًا صَالِحًا - لَمْ يَجْعَلُوهُ ابْنَ اللَّهِ،
وَالَّذِينَ كَفَرُوا) بِدُعَاءِ (الْجِنِّ لَمْ يَجْعَلُوهُمْ كَذَلِكَ).

فإنه وإن كان في العرب مَنْ يزعم أَنَّ الْجِنَّ أَبْنَاءُ اللَّهِ، فَفِيهِمْ مَنْ لَا يَزْعُمُ ذَلِكَ
وَيَدْعُوهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

ورابعها: أَنَّ الْعُلَمَاءَ (فِي جَمِيعِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ) - الْحَنْبَلِيَّةِ، وَالْمَالِكِيَّةِ، وَالشَّافِعِيَّةِ،
وَالْحَنْبَلِيَّةِ - (يَذْكُرُونَ فِي بَابِ حُكْمِ الْمُرْتَدِّ: أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا زَعَمَ أَنَّ لِلَّهِ وَلَدًا فَهُوَ مُرْتَدٌّ، وَإِنْ
أَشْرَكَ بِاللَّهِ فَهُوَ مُرْتَدٌّ، فَيُفَرِّقُونَ بَيْنَ) هَذَيْنِ النَّوَاعِينِ.

فإن قال بعد ما تقدم: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٦٢) [يونس]؛ يُعْرَضُ بِذِكْرِ مَا لَهُمْ مِنْ مَقَامٍ كَرِيمٍ، فَإِنَّ قَصْدَهُ مِنْ ذِكْرِ ذَلِكَ التَّعْرِيفِ بِمَقَامِهِمْ، فَقُلٌّ مَبِينًا قَدْرَهُمْ: (هَذَا هُوَ الْحَقُّ)، وَلَكِنَّهُمْ لَا يُرْفَعُونَ فَيُعْبَدُونَ، وَلَا يُخْفَضُونَ فَيُهْضَمُونَ، وَالْمَنُكَرُ الْبَاطِلُ (عِبَادَتُهُمْ مَعَ اللَّهِ، وَإِشْرَاكَهُمْ مَعَهُ)، وَالْمَعْرُوفُ الْحَقُّ (حُبُّهُمْ وَاتِّبَاعُهُمْ وَالْإِقْرَارُ) بِفَضْلِهِمْ وَكَرَامَاتِهِمْ، (وَلَا يَجْحَدُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ إِلَّا أَهْلُ الْبِدْعِ وَالضَّلَالَاتِ)، فَيُحْفَظُ بِهِذَا حَقُّ اللَّهِ وَحَقُّهُمْ.

وهذه القسمة بالسوية هي العدل في القضية؛ بإثبات حقّ الأولياء لهم، وإثبات حقّ الله عزّ وجلّ له، فالأمر كما قال المصنّف: (وَدِينُ اللَّهِ وَسَطٌ بَيْنَ طَرَفَيْنِ، وَهُدًى بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ، وَحَقٌّ بَيْنَ بَاطِلَيْنِ)، وهي من جواهر كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ هَذَا الَّذِي يُسَمِّيهِ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا الْإِعْتِقَادَ هُوَ الشِّرْكَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ، وَقَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ عَلَيْهِ؛ فَاعْلَمْ أَنَّ شِرْكَ الْأَوَّلِينَ أَخْفُ مِنْ شِرْكَ أَهْلِ وَقْتِنَا بِأَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْأَوَّلِينَ لَا يُشْرِكُونَ وَلَا يَدْعُونَ الْمَلَائِكَةَ أَوْ الْأَوْلِيَاءَ أَوْ الْأَوْثَانَ مَعَ اللَّهِ إِلَّا فِي الرَّخَاءِ، وَأَمَّا فِي الشَّدَّةِ فَيُخْلِصُونَ الدِّينَ لِلَّهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا بَجَحْتُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [العنكبوت]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهًا﴾ [الإسراء: ٦٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ﴾ [الأنعام: ٤٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾﴾ [الأنعام]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا حَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِن قَبْلُ...﴾ [الزُّمَر: ٨] الْآيَةَ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَّوْجٌ كَالظُّلُلِ...﴾ [لقمان: ٣٢].

فَمَنْ فَهِمَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي وَضَّحَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ؛ وَهِيَ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُونَ اللَّهَ وَيَدْعُونَ غَيْرَهُ فِي الرَّخَاءِ، وَأَمَّا فِي الشَّدَّةِ فَلَا يَدْعُونَ إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَيَنْسَوْنَ سَادَاتِهِمْ = تَبَيَّنَ لَهُ الْفَرْقُ بَيْنَ شِرْكَ أَهْلِ زَمَانِنَا وَشِرْكَ الْأَوَّلِينَ، وَلَكِنْ أَيْنَ مَنْ يَفْهَمُ قَلْبُهُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فَهَهَا رَاسِخًا؟!، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَالْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ الْأَوَّلِينَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ أَنْاسًا مُقَرَّبِينَ عِنْدَ اللَّهِ؛ إِمَّا نَبِيًّا، وَإِمَّا وَلِيًّا، وَإِمَّا مَلَائِكَةً، أَوْ يَدْعُونَ أَحْجَارًا وَأَشْجَارًا مُطِيعَةً لِلَّهِ تَعَالَى لَيْسَتْ بِعَاصِيَةٍ، وَأَهْلُ زَمَانِنَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ أَنْاسًا مِنْ أَفْسَقِ النَّاسِ، وَالَّذِينَ يَدْعُونَهُمْ هُمْ الَّذِينَ يَخُونُونَ عَنْهُمْ الْفُجُورَ مِنَ الزُّنَا وَالسَّرِقَةِ وَتَرْكِ الصَّلَاةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَالَّذِي يَعْتَقِدُ فِي الصَّالِحِ وَالَّذِي لَا يَعِصِي - مِثْلَ الْحَشَبِ وَالْحَجَرِ -؛ أَهْوَنُ مِمَّنْ يَعْتَقِدُ
فِي مَنْ يُشَاهِدُ فِسْقَهُ وَفَسَادَهُ وَيَشْهَدُ بِهِ.



قال الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ :

ذكر المصنّف رَحْمَةً اللهُ أَنَّ العبد إذا عرف (أَنَّ هَذَا الَّذِي يُسَمِّيهِ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَنِنَا
 الِاعْتِقَادَ) - وهو تأله قلوبهم لمُعْظَمِيهِمْ من الخلق - (هُوَ الشِّرْكُ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ،
 وَقَاتَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ عَلَيْهِ)، فَإِنَّهُ يوجد فرقان عظيمان بين شرك الأولين
 وشرك المتأخرين:

فالفرق الأول: أَنَّ الأولين يشركون بالله في الرِّخَاءِ ويخلصون له في الشَّدَّةِ، أمَّا
 المتأخرون فَإِنَّهُمْ يشركون بالله في الرِّخَاءِ والشَّدَّةِ؛ فهم أقبح شركًا وأسوأ أمرًا.
 والفرق الثاني: (أَنَّ الأولين يَدْعُونَ مَعَ اللهِ أَنَسًا مُقْرَبِينَ) من الأنبياء، والأولياء،
 والصَّالِحِينَ، (أَوْ يَدْعُونَ أَحْجَارًا وَأَشْجَارًا مُطِيعَةً لِهِنَّ تَعَالَى لَيْسَتْ بِعَاصِيَةٍ)، أمَّا المتأخرون
 فَإِنَّهُمْ (يَدْعُونَ مَعَ اللهِ أَنَسًا مِنْ) الفُسَّاقِ مِمَّنْ يُحْكِي عَنْهُمْ الفجور والفسوق، فيعظّمونهم
 مع مشاهدتهم فجورهم؛ أبتغاء دَرءِ شرِّهم؛ لأنَّهم يعتقدون فيهم أَنَّ لهم تصرُّفًا في الضُّرِّ؛
 فصاروا أشدَّ من شركِ الأولين من هَذِهِ الجهة أيضًا.
 وسيأتي - بإذن الله - البيان المستوفي للفروق بين شرك الأولين والمتأخرين في شرح
 «القواعد الأربع».



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

إِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَحُّ عُقُولًا، وَأَخْفُّ شِرْكًَا مِنْ هَؤُلَاءِ، فَأَعْلَمْ أَنَّ لَهُؤُلَاءِ شُبُهَةً يُورِدُونَهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا، وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ شُبُهَتِهِمْ، فَأَضْغَ سَمْعَكَ لِحَوَائِجِهَا.

وَهِيَ أَمْتُهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَشْهَدُونَ إِلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُكَذِّبُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُنْكِرُونَ الْبَعْثَ، وَيُكَذِّبُونَ الْقُرْآنَ وَيَجْعَلُونَهُ سِحْرًا، وَنَحْنُ نَشْهَدُ إِلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَنُصَدِّقُ الْقُرْآنَ، وَنُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ، وَنُصَلِّي وَنُصُومُ، فَكَيْفَ تَجْعَلُونَنَا مِثْلَ أَوْلِيكَ؟!

فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ كُلِّهِمْ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَدَّقَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ وَكَذَّبَهُ فِي شَيْءٍ؛ أَنَّهُ كَافِرٌ لَمْ يَدْخُلْ فِي الْإِسْلَامِ.

وَكَذَلِكَ إِذَا آمَنَ بِبَعْضِ الْقُرْآنِ وَجَحَدَ بَعْضَهُ؛ كَمَنْ أَقْرَبَ بِالتَّوْحِيدِ وَجَحَدَ وَجُوبَ الصَّلَاةِ، أَوْ أَقْرَبَ بِالتَّوْحِيدِ وَجَحَدَ وَجُوبَ الزَّكَاةِ، أَوْ أَقْرَبَ بِهَذَا كُلِّهِ وَجَحَدَ وَجُوبَ الصَّوْمِ، أَوْ أَقْرَبَ بِهَذَا كُلِّهِ وَجَحَدَ وَجُوبَ الْحَجِّ.

وَلَمَّا لَمْ يَنْقُدْ أَنَا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحَجِّ؛ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي حَقِّهِمْ: ﴿وَلِلَّهِ

عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ (آل عمران).

وَمَنْ آمَنَ بِهَذَا كُلِّهِ وَجَحَدَ الْبَعْثَ؛ كَفَرَ بِالإِجْمَاعِ، وَحَلَّ دَمُهُ وَمَالُهُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ [النساء: ١٥٠]، فَإِذَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ صَرَّحَ فِي كِتَابِهِ:

أَنَّ مَنْ آمَنَ بِبَعْضٍ وَكَفَرَ بِبَعْضٍ فَهُوَ كَافِرٌ حَقًّا = زَالَتْ هَذِهِ الشُّبُهَةُ.

وَهَذِهِ هِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا بَعْضُ أَهْلِ الأَحْسَاءِ فِي كِتَابِهِ الَّذِي أَرْسَلَ إِلَيْنَا.

وَيُقَالُ: إِذَا كُنْتَ تُقِرُّ أَنَّ مَنْ صَدَّقَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَجَحَدَ وَجُوبَ الصَّلَاةِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ وَالْمَالِ بِالْإِجْمَاعِ؛ وَكَذَلِكَ إِذَا أَقْرَبَ بِكُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْبَعْثَ، وَكَذَلِكَ لَوْ جَحَدَ وَجُوبَ صَوْمِ رَمَضَانَ وَصَدَّقَ بِذَلِكَ كُلَّهُ، لَا يُجَحَدُ هَذَا، وَلَا تَخْتَلِفُ الْمَذَاهِبُ فِيهِ، وَقَدْ نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ كَمَا قَدَّمْنَا.

فَمَعْلُومٌ أَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ أَعْظَمُ فَرِيضَةٍ جَاءَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ أَعْظَمُ مِنَ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ، فَكَيْفَ إِذَا جَحَدَ الْإِنْسَانُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ كَفَرَ؛ وَلَوْ عَمِلَ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟، وَإِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ - الَّذِي هُوَ دِينُ الرُّسُلِ كُلِّهِمْ - لَا يَكْفُرُ؟

سُبْحَانَ اللَّهِ!، مَا أَعْجَبَ هَذَا الْجَهْلَ!

وَيُقَالُ أَيْضًا لِهَؤُلَاءِ: أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ وَقَدْ أَسْلَمُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُمْ يَشْهَدُونَ إِلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَيُصَلُّونَ وَيُؤَدِّنُونَ.

فَإِنْ قَالَ: إِنَّهُمْ يَشْهَدُونَ أَنَّ مُسَيْلِمَةَ نَبِيٌّ.

قُلْنَا: هَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ؛ إِذَا كَانَ مَنْ رَفَعَ رَجُلًا فِي رُتْبَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَرَ وَحَلَّ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَلَمْ تَنْفَعْهُ الشَّهَادَتَانِ وَلَا الصَّلَاةُ = فَكَيْفَ بِمَنْ رَفَعَ شَمْسَانَ أَوْ يُوسُفَ أَوْ صَحَابِيًّا أَوْ نَبِيًّا أَوْ غَيْرَهُمْ فِي مَرْتَبَةِ جَبَّارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ؟!، سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا أَعْظَمَ شَأْنَهُ!

﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الرُّوم].

وَيُقَالُ أَيْضًا: الَّذِينَ حَرَّقَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنَّارِ كُلِّهِمْ يَدْعُونَ الْإِسْلَامَ، وَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَكِنْ أَعْتَقَدُوا فِي عَلِيٍّ مِثْلَ الْاِعْتِقَادِ فِي يُوسُفَ وَشَمْسَانَ وَأَمْثَلِهِمَا، فَكَيْفَ أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى قَتْلِهِمْ وَكُفْرِهِمْ؟!!

أَتُظُنُّونَ أَنَّ الصَّحَابَةَ يُكْفِّرُونَ الْمُسْلِمِينَ؟!، أَمْ تَظُنُّونَ أَنَّ الْاِعْتِقَادَ فِي تَاجٍ وَأَمْثَالِهِ لَا يَضُرُّ، وَالْاِعْتِقَادَ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يُكْفِّرُ؟!!

وَيُقَالُ أَيْضًا: بَنُو عُبَيْدِ الْقَدَّاحِ الَّذِينَ مَلَكَوا الْمَغْرِبَ وَمِصْرَ فِي زَمَنِ بَنِي الْعَبَّاسِ كُلُّهُمْ يَشْهَدُونَ إِلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَدْعُونَ الْإِسْلَامَ، وَيُصَلُّونَ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ، فَلَمَّا أَظْهَرُوا مُخَالَفَةَ الشَّرِيعَةِ فِي أَشْيَاءَ دُونَ مَا نَحْنُ فِيهِ؛ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى كُفْرِهِمْ وَقِتَالِهِمْ، وَأَنَّ بِلَادَهُمْ بِلَادُ حَرْبٍ، وَعَزَاهُمْ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى اسْتَنْقَدُوا مَا بَأْيَدِيهِمْ مِنْ بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ.

وَيُقَالُ أَيْضًا: إِذَا كَانَ الْمُشْرِكُونَ الْأَوَّلُونَ لَمْ يُكْفَرُوا إِلَّا لِأَنَّهُمْ جَمَعُوا بَيْنَ الشُّرْكِ وَتَكْذِيبِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقُرْآنِ وَإِنْكَارِ الْبَعْثِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَمَا مَعْنَى الْبَابِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ فِي كُلِّ مَذْهَبٍ: بَابُ حُكْمِ الْمُتَرَدِّ - وَهُوَ الْمُسْلِمُ الَّذِي يُكْفَرُ بَعْدَ إِسْلَامِهِ - ثُمَّ ذَكَرُوا أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، كُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا يُكْفَرُ وَيُجْلُ دَمُ الرَّجُلِ وَمَالُهُ، حَتَّى إِتَمَّ ذِكْرُهَا أَشْيَاءَ يَسِيرَةً - عِنْدَ مَنْ فَعَلَهَا -، مِثْلُ كَلِمَةٍ يَذْكُرُهَا بِلِسَانِهِ دُونَ قَلْبِهِ، أَوْ كَلِمَةٍ يَذْكُرُهَا عَلَى وَجْهِ الْمَرْحِ وَاللَّعِبِ.

وَيُقَالُ أَيْضًا: الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التَّوْبَةُ: ٧٤]، أَمَا سَمِعْتَ اللَّهُ كَفَرَهُمْ بِكَلِمَةٍ؛ مَعَ كَوْنِهِمْ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُجَاهِدُونَ مَعَهُ، وَيُصَلُّونَ مَعَهُ، وَيَزُكُّونَ، وَيُحْجُّونَ، وَيُؤَحِّدُونَ اللَّهَ.

وَكَذَلِكَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التَّوْبَةُ]، فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ صَرَّحَ اللَّهُ فِيهِمْ أَنَّهُمْ كَفَرُوا

بَعْدَ إِيَابِهِمْ، وَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، قَالُوا كَلِمَةً ذَكَرُوا أَنَّهُمْ قَالُوهَا عَلَى وَجْهِ الْمَزْحِ.

فَتَأَمَّلْ هَذِهِ الشُّبْهَةَ، وَهِيَ قَوْلُهُمْ: تُكْفِرُونَ الْمُسْلِمِينَ؛ أَنَا سَأَشْهَدُونَ إِلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُصَلُّونَ، وَيُصُومُونَ، وَيَحُجُّونَ، ثُمَّ تَأَمَّلْ جَوَابَهَا فَإِنَّهُ مِنْ أَنْفَعِ مَا فِي هَذِهِ الْأُورَاقِ.

وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا: مَا حَكَى اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - مَعَ إِسْلَامِهِمْ وَعِلْمِهِمْ وَصَلَاحِهِمْ - أَنَّهُمْ قَالُوا لِمُوسَى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾ [الأعراف: ١٣٨]، وَقَالَ أَنَسٌ مِنَ الصَّحَابَةِ: «أَجْعَلْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتَ أَنْوَاطٍ»؛ فَحَلَفَ رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ هَذَا مِثْلُ قَوْلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾. وَلَكِنَّ لِلْمُشْرِكِينَ شُبْهَةً يُدُلُّونَ بِهَا عِنْدَ هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَهِيَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَكْفُرُوا بِذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ ذَاتَ أَنْوَاطٍ لَمْ يَكْفُرُوا.

فَاجْوَابُ: أَنْ تَقُولَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ، وَلَا خِلَافَ أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ لَكَفَرُوا، وَكَذَلِكَ لَا خِلَافَ أَنَّ الَّذِينَ نَهَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ لَمْ يُطِيعُوهُ وَاتَّخَذُوا ذَاتَ أَنْوَاطٍ بَعْدَ نَهْيِهِ لَكَفَرُوا، وَهَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ.

وَلَكِنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ تُفِيدُ أَنَّ الْمُسْلِمَ - بَلِ الْعَالِمَ - قَدْ يَقَعُ فِي أَنْوَاعٍ مِنَ الشَّرْكِ لَا يَدْرِي عَنْهَا؛ فَتُفِيدُ التَّعَلَّمَ وَالتَّحَرُّزَ، وَمَعْرِفَةَ أَنَّ قَوْلَ الْجَاهِلِ: التَّوْحِيدُ فَهَمَّنَاهُ؛ أَنَّ هَذَا مِنْ أَكْبَرِ الْجَهْلِ وَمَكَايِدِ الشَّيْطَانِ.

وَتُفِيدُ أَيضًا: أَنَّ الْمُسْلِمَ الْمُجْتَهِدَ الَّذِي إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ كُفْرٍ، وَهُوَ لَا يَدْرِي؛ فَنُبِّهَ عَلَى ذَلِكَ، وَتَابَ مِنْ سَاعَتِهِ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ؛ كَمَا فَعَلَ بَنُو إِسْرَائِيلَ، وَالَّذِينَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَتُفِيدُ أَيضًا: أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكْفُرْ فَإِنَّهُ يُعَلِّظُ عَلَيْهِ الْكَلَامُ تَغْلِيظًا شَدِيدًا؛ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



قال الشَّارِحُ وَفَقَّهَ اللهُ :

لَمَّا فَرَّغَ المَصْنِفُ رَحْمَةً اللهُ مِنْ إِبْطَالِ الشُّبُهَةِ المَتَعَلِّقَةِ بِدَعَاوِي مَنْ يَزْعُمُ أَنَّ تِلْكَ الأَفْعَالِ لَيْسَتْ شِرْكَاءَ؛ كَرَّرَ عَلَى شُبُهَةِ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّ هَؤُلَاءِ وَإِنْ وَقَعَتْ مِنْهُمْ تِلْكَ الأَفْعَالُ الشَّرْكَيةَ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَقْتَضِي تَكْفِيرَهُمْ وَقِتَالَهُمْ، فَأَبْطَلَهَا.

وَالشُّبُهَةُ المَتَعَلِّقَةُ بِتَوْحِيدِ العِبَادَةِ المَذْكُورُ جَوَابُهَا فِي هَذَا الكِتَابِ تَرْجِعُ إِلَى أَصْلَيْنِ:

أحدهما: شُبُهَةٌ يُرَادُ بِهَا أَنَّ مَا عَلَيْهِ المِتَّأَخِرُونَ لَيْسَ بِشِرْكِ.

والآخر: شُبُهَةٌ يُرَادُ بِهَا دُفْعُ التَّكْفِيرِ والقِتَالِ عَمَّنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ.

وهذه الجملة الطويلة المسلوكة في نسقٍ واحدٍ هي في إبطال الشُّبُهَةِ المَتَعَلِّقَةِ بالأصل الثاني، وهي (مِنْ أَنْفَعِ مَا فِي هَذِهِ الأَوْرَاقِ) - كما ذكر المصنّف رَحْمَةً اللهُ تَعَالَى -، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ كَانُوا يُوَافِقُونَهُ عَلَى أَنَّ أفعال أولئك شِرْكَ، وَلَكِنَّهُمْ يُجْمَعُونَ عَنِ تَكْفِيرِ أولئك وَقِتَالِهِمْ.

فَبَيَّنَ رَحْمَةً اللهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الأَوْرَاقِ مَا يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ كُفْرِهِمْ وَوَجُوبِ قِتَالِهِمْ، وَأَنَّهم وَإِنْ كَانُوا يَقُولُونَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)، وَيُؤَدِّنُونَ، وَيَصَلُّونَ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ أَقْرَبُوا مِنَ الأَفْعَالِ مَا بِهِ يَكْفُرُونَ وَعَلَيْهِ يُقَاتَلُونَ.

فَمَا يَقَعُ فِي النُّفُوسِ مِنْ سُلْطَةِ الدِّفَاعِ عَنِ هَؤُلَاءِ بِقَوْلِ: أَتُكْفَرُونَ وَتُقَاتَلُونَ المَسْلَمِينَ؟!، يَتَبَدَّدُ بِمَا ذَكَرَهُ المَصْنِفُ فِي هَذِهِ الجُمْلَةِ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى كُفْرِهِمْ وَقِتَالِهِمْ مِنْ وَجْهِهِ ثمانية:

أولها: هُوَ أَنَّ مَنْ آمَنَ بِبَعْضِ الأَحْكَامِ وَكَفَرَ بِبَعْضِهَا هُوَ كَافِرٌ بِالجَمِيعِ؛ كَمَنْ أَقْرَبَ بِالصَّلَاةِ وَأَنْكَرَ الصَّيَامَ، أَوْ أَقْرَبَ بِالحَجِّ وَأَنْكَرَ الزَّكَاةَ؛ فَإِنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ إِيمَانُهُ بِشَيْءٍ وَكُفْرُهُ بِشَيْءٍ آخَرَ مِنَ الدِّينِ، وَلَا يَكُونُ بِذَلِكَ مُسْلِمًا، بَلْ يَكُونُ كَافِرًا، لَا يُخْتَلَفُ فِي هَذَا وَلَا يَنَازَعُ فِيهِ أَحَدٌ.

والوجه الثاني: إطباق العلماء - ومنهم الصحابة - على تكفير مَنْ وقعت منه بعض أعمال الكفر وقتالهم، فهو استدلالٌ بالإجماع العمليِّ الَّذِي وقع من الصحابة وتتابع عليه العلماء في وقائع عدَّة، ذكر المصنّف منها ثلاثة:

فالواقعة الأولى: واقعة الصحابة مع بني حنيفة؛ فإنهم كانوا (يَشْهَدُونَ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَيُصَلُّونَ وَيُؤَدِّبُونَ)، لكنهم كانوا يزعمون أن مسيلمة نبيٌّ، فأكفرهم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وقاتلوهم.

ووقع هذا من الصحابة في قومٍ رفعوا عبداً إلى مقام الرسالة التي ليست له؛ وهو مسيلمة، فكيف بمن يدعي لأحدٍ من العباد مقام الألوهية فيجعل له الدعاء والذبح والنذر وغير ذلك من أنواع العبادة، فهو أحقُّ بالكفر والقتال من مسيلمة وقومه.

والواقعة الثانية: واقعة عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في تكفيره الغالين فيه، الزاعمين فيه ما زعموا من الألوهية، فأكفرهم عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وحرَّقهم بالنار، ووافقهم الصحابة على تكفيرهم، ولم يعيوا عليه شيئاً في إكفارهم، لكن منهم مَنْ عاب عليه التَّحْرِيقَ، ورأى أن حقَّهم قتلهم بالسيف، فهم يوافقونه في التَّكْفِيرِ والقتل.

والواقعة الثالثة: واقعة ظهور العبيديين وأستيلائهم على مصرَ وغيرها من البلدان، وكانوا يتسمون زوراً بـ(الفاطميّين)، ووقع ما وقع منهم فيما خرجوا به عن حكم الشرع، فأكفرهم العلماء إجماعاً، ولم يختلفوا في كفرهم، فنقل إجماعهم من المشهورين القاضي عياض اليحصبيِّ، وصنّف ابن الجوزيِّ في شدِّ العزيمة على حربهم كتاباً سماه: «النصر على مصر»، يقصدُ إبطال ما ظهر من دين العبيديين فيها.

فهذه الوقائع تدلُّ على تحقيق الإجماع العمليِّ في أن مَنْ وقعت منه أفعالٌ كُفْرِيَّةٌ أوجبَت كُفْرَهُ؛ فإنَّه يكفر، وإن زعم أنه مسلمٌ، ويُقاتل على ذلك؛ محققاً لشَرِّه وقطعاً لدابره.

والوجه الثالث: أن العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ في كلِّ مذهبٍ عقدوا بابًا يُقال له: باب الرِّدَّة، يذكرون فيه نواقض الإسلام.

ومقصودهم من عقْدِ هَذَا الباب: بيانُ أَنَّ المسلم قد يكفر بقولٍ، أو فعلٍ، أو اعتقادٍ، أو شكٍّ، يخرج به من الإسلام، ولو زعمَ أَنَّهُ مسلمٌ، وإلاَّ فما فائدة هَذَا الباب من كتبهم. ومن كان درَّاكًا لأحكام الرِّدَّة وقف على شِدَّة بعض المذاهب المتبوعة فيه فوق ما يُنسب لدعوة التَّوحيد من الشِّدَّة، ولكنَّ الجهل داءٌ عريضٌ.

والوجه الرَّابِع: أن الله حكمَ بكفرِ أناسٍ لكلمةٍ تكلموا بها؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ (٧٤) ﴿التَّوْبَةُ: ٧٤﴾، فأكفرهم اللهُ مع كونهم مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلُّون ويصومون ويجاهدون.

والوجه الخامس - وهو نظير الرَّابِع - : ما وقع من المستهزئين من الكلام في غزوة تبوك، وتقدَّم قريبًا ما قالوا، فأكفرهم اللهُ عَزَّوَجَلَّ وكانوا غزاةً مقاتلين مع النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والوجه السَّادس: أن الذين نزل فيهم القرآن لا يشهدون إلاَّ إله إلا الله، ويكذبون الرِّسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهؤلاء المتأخرون يشهدون إلاَّ إله إلا الله، ويصدِّقون بالرِّسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكنهم يصدِّقونه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شيءٍ ويكذبونه في شيءٍ آخر، فهم بتكذيبهم له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كافرون مرتدُّون.

والوجه السَّابع: أن مَنْ جحد وجوب الحجِّ كفرًا، وإن كان يشهد ألاَّ إله إلا الله وأنَّ محمَّدًا رسول الله، ويصلِّي، ويصوم؛ كما وقع في سبب نزول هذه الآية: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ

حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ (١٧) ﴿آل عمران﴾، أن قومًا أقرُّوا بالصَّلَاة وغيرها، ثمَّ لما أمرُوا بالحجِّ أبوا، فنزلت الآية في كفرهم، وهذا شيءٌ

يُروى فيه آثارٌ عن التابعين، وليس فيه شيءٌ من المرفوع، وَلَكِنَّ الآيَةَ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ مَنْ جحد وجوب الحجِّ فهو كافرٌ.

فإذا كان هذا في حقِّ مَنْ جحد شيئاً من الدِّين دون توحيد الله؛ فكيف إذا كان جحدُه متعلِّقاً بتوحيد الله؟!!

والوجه الثامن: حديث ذات أنواطٍ المرويُّ عند الترمذِيِّ من حديث أبي واقدٍ الليثيِّ، وإسناده صحيحٌ، وفيه أن بني إسرائيل وقعوا في الكفر لما قالوا لموسى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، فزجرهم موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ونهاهم عن ذلك، ووقع نظيره في حقِّ أصحاب النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ، فمَرُّوا بِتِلْكَ الشَّجَرَةِ الْعَظِيمَةِ وَسَأَلُوهُ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ شَجَرَةً يُنُوطُونَ - أَي: يعلِّقون - بها أسلحتهم، فأخبر عنهم النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّهُمْ وَقَعُوا فِيهَا وَقَع فِيهِ أَصْحَابُ مُوسَى، وَأَنَّهُمْ سَأَلُوهُ مَا سَأَلَهُ أَصْحَابُ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ^(١)، فارتكبوا فعلاً لم يشفع لهم إيمانهم في دفع الكفر عنهم، لكنهم لم يكفروا؛ لأنهم لما نُهوا أنتهوا.

والعبد إذا بدَّر منه شيءٌ من الشُّرك والكفرِ فنهَى عنه فتركه؛ أرتفع عنه حكم الكفر والشُّرك.

وظاهر كلام المصنِّف هنا أن ما وقع من الصحابة في قصة ذات أنواطٍ هو من الشُّرك الأكبر، وهو خلاف ما صرَّح به في «كتاب التوحيد» من كونه شركاً أصغراً؛ لأنهم لم يسألوه ربًّا يدعونه، وإنما سألوه سبباً يتبرَّكون به تقرُّباً إلى الرَّبِّ.

ولو قيل بإمكان هذا وذلك فيهم على اختلاف الأفراد كان ذلك ممكناً؛ فيكون منهم مَنْ أراد التَّبرُّك مع اعتقاد السَّبِيَّةِ فقط، فيكون شركهم شركاً أصغراً، ويكون منهم مَنْ أراد

(١) (موسى) الأولى مضافٌ إليه مجروراً، و(موسى) الثانية مفعولٌ به منصوبٌ.

التَّبَرُّكُ عَلَى أَعْتِقَادِ اسْتِقْلَالِ الشَّجَرَةِ بِالتَّأْتِيرِ، فَيَكُونُ شِرْكَهُمْ شِرْكَاً أَكْبَرَ، وَيَكُونُ إِنْكَارُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ مَعاً.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللهُ ثَلَاثَ فَوَائِدَ مِنْ قِصَّةِ ذَاتِ أَنْوَاطٍ:

أولاهَا: الحذر من الشُّرْكِ، ومن عيون تراجم «كتاب التَّوْحِيدِ»: (باب الخوف من الشُّرْكِ)، فالعبد مأمورٌ أن يخاف من الشُّرْكِ ويحذره.

وثانيتهَا: الإعلام بأنَّ العبد إذا وقع منه شيءٌ من أقوال الكفر وأعماله، ثُمَّ نَبَّهَ وَتَابَ مِنْ سَاعَتِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَكْفُرُ.

وثالثتهَا: أَنَّ مَنْ لَمْ يَكْفُرْ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ إِذَا قَالَهَا جَهْلًا فَإِنَّهُ لَا يُتَسَاهَلُ مَعَهُ؛ بَلْ يُغَلِّظُ عَلَيْهِ فِي الْإِنْكَارِ؛ كَمَا غَلِّظَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى قَوْمِهِ، وَكَمَا غَلِّظَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَصْحَابِهِ.

وَمِنْ شَأْنِ التَّغْلِيظِ: شِدَّةُ الْأَمْرِ الَّذِي جَاءَ وَابَهُ؛ لِتَعَلُّقِهِ بِحَقِّ اللَّهِ مِنَ التَّوْحِيدِ.

وَقَدْ بَوَّبَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»: (باب الغضب في الموعظة).

وَذَكَرَ الْمَصْنُفُ فِي بَابِ (مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوَهُمَا) عِنْدَ هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْمَسَائِلِ: أَنَّ فِيهِ الْغَضَبَ وَالتَّغْلِيظَ عِنْدَ التَّعْلِيمِ.

فَإِذَا أَنْتَهَكَ حَقُّ اللَّهِ فِي تَوْحِيدِهِ غُلِّظَ لِمَنْ أَنْتَهَكَهُ؛ زَجْرًا لَهُ، وَحَسْمًا لَشِرِّهِ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَلِلْمُشْرِكِينَ شُبُهَةٌ أُخْرَى، وَهِيَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْكَرَ عَلَى أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَتْلَ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَقَالَ: «أَقْتَلْتُهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَكَذَلِكَ أَحَادِيثُ أُخْرَى فِي الْكَفِّ عَمَّنْ قَالَهَا.

وَمُرَادُ هَؤُلَاءِ الْجَهْلَةَ: أَنَّ مَنْ قَالَهَا لَا يَكْفُرُ، وَلَا يُقْتَلُ وَلَوْ فَعَلَ مَا فَعَلَ.

فَيُقَالُ لِهَؤُلَاءِ الْجَهْلَةَ الْمُشْرِكِينَ: مَعْلُومٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلَ الْيَهُودَ وَسَبَاهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ وَهُمْ يَشْهَدُونَ إِلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ الْإِسْلَامَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ حَرَّقَهُمُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنَّارِ.

وَهَؤُلَاءِ الْجَهْلَةُ مُقَرُّونَ أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ الْبَعْثَ كَفَرَ وَقُتِلَ وَلَوْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مَنْ أَنْكَرَ شَيْئًا مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ كَفَرَ وَقُتِلَ وَلَوْ قَالَهَا، فَكَيْفَ لَا تَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْفُرُوعِ، وَتَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ الَّذِي هُوَ أَسَاسُ دِينِ الرَّسْلِ وَرَأْسُهُ؟، وَلَكِنَّ أَعْدَاءَ اللَّهِ مَا فَهَمُوا مَعْنَى الْأَحَادِيثِ:

فَأَمَّا حَدِيثُ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّهُ قَتَلَ رَجُلًا أَدْعَى الْإِسْلَامَ بِسَبَبِ أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّهُ مَا أَدْعَاهُ إِلَّا خَوْفًا عَلَى دَمِهِ وَمَالِهِ.

وَالرَّجُلُ إِذَا أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ وَجَبَ الْكَفُّ عَنْهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ مِنْهُ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ

تَعَالَى فِي ذَلِكَ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ [النساء: ٩٤] الْآيَةَ؛

أَيُّ: تَبَيَّنُوا، فَلَايَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ الْكَفُّ عَنْهُ وَالتَّثَبُّتُ، فَإِنْ تَبَيَّنَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ مَا يُخَالِفُ

الإسلام قُتِلَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ [النساء: ٩٤]، وَلَوْ كَانَ لَا يُقْتَلُ إِذَا قَالَهَا لَمْ يَكُنْ لِلشَّبْتِ مَعْنَى.

وَكَذَلِكَ الْحَدِيثُ الْآخِرُ وَأَمثَالُهُ؛ مَعْنَاهُ: مَا ذَكَرْتُ أَنَّ مَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ وَالتَّوْحِيدَ وَجَبَ الْكُفُّ عَنْهُ؛ إِلَّا أَنْ يَتَبَيَّنَ مِنْهُ مَا يَنَاقِضُ ذَلِكَ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي قَالَ: «أَقْتَلْتُهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَقَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» = هُوَ الَّذِي قَالَ فِي الْحَوَارِجِ: «أَيْنَمَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ؛ لَئِنْ أَدْرَكْتُمُوهُمْ لَا أَقْتُلَنَّكُمْ قَتْلَ عَادٍ»؛ مَعَ كَوْنِهِمْ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ عِبَادَةَ تَكْبِيرًا وَتَهْلِيلًا، حَتَّى إِنَّ الصَّحَابَةَ يَحْقِرُونَ أَنْفُسَهُمْ عِنْدَهُمْ، وَهُمْ تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَلَمْ تَنْفَعَهُمْ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَلَا كَثْرَةُ الْعِبَادَةِ، وَلَا ادِّعَاءُ الْإِسْلَامِ لَمَّا ظَهَرَ مِنْهُمْ مُخَالَفَةُ الشَّرِيعَةِ.

وَكَذَلِكَ مَا ذَكَرْنَا مِنْ قِتَالِ الْيَهُودِ، وَقِتَالِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بَنِي حَنِيفَةَ، وَكَذَلِكَ أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَغْزَوْا بَنِي الْمُصْطَلِقِ لَمَّا أَخْبَرَهُ رَجُلٌ أَنَّهُمْ مَنَعُوا الزَّكَاةَ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقُ بَنِيٍّ...﴾ [الحجرات: ٦] الْآيَةَ، وَكَانَ الرَّجُلُ كَاذِبًا عَلَيْهِمْ.

فَكُلُّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرَادَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ: مَا ذَكَرْنَا.



قال الشَّارِحُ وَفَقَّهَ اللَّهُ :

ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ شُبُهَةً أُخْرَى لَهُؤُلَاءِ (وَهِيَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْكَرَ عَلَى أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَتَلَ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَقَالَ: «أَقْتَلْتُهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَكَذَلِكَ أَحَادِيثُ أُخْرَى فِي الْكَفِّ عَمَّنْ قَالَهَا. وَمُرَادُ هَؤُلَاءِ: أَنَّ مَنْ قَالَهَا لَا يَكْفُرُ، وَلَا يُقْتَلُ وَلَوْ فَعَلَ مَا فَعَلَ)، وَهُمْ يَقُولُونَ هَذَا مَعَ عِلْمِهِمْ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلَ الْيَهُودَ وَسَبَّاهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ وَهُمْ يَشْهَدُونَ إِلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ الْإِسْلَامَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ حَرَّقَهُمُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنَّارِ) كَانُوا يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

ويقول هَؤُلَاءِ الْمُشْبِهُونَ ذَلِكَ وَهُمْ مُقَرُّونَ بِهِ (أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ الْبَعْثَ كَفَرَ وَقُتِلَ وَلَوْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مَنْ أَنْكَرَ شَيْئًا مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ كَفَرَ وَقُتِلَ وَلَوْ قَالَهَا، فَكَيْفَ لَا تَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْفُرُوعِ، وَتَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ الَّذِي هُوَ أَسَاسُ دِينِ الرَّسُولِ وَرَأْسُهُ؟)، فَإِذَا كَانَ دَمُ الْعَبْدِ الْمَدْعَى الْإِسْلَامَ يُسْتَبَاحٌ إِذَا أَنْكَرَ وَجُوبَ الْحُجِّ أَوْ الصَّلَاةِ أَوْ الصِّيَامِ أَوْ الزَّكَاةِ، وَهِيَ دُونَ التَّوْحِيدِ رَتْبَةً؛ فَإِنَّ حُصُولَ كُفْرِهِ وَوَجُوبَ قِتَالِهِ إِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ أَوْلَى وَأَحَقُّ.

والأمر كما قال المصنّف: (وَلَكِنَّ أَعْدَاءَ اللَّهِ مَا فَهَمُوا مَعْنَى الْأَحَادِيثِ)، فَالْأَحَادِيثُ الْمَذْكُورَةُ فِي هَذَا الْبَابِ يُرَادُ بِهَا الْإِمْسَاكُ عَمَّنْ ثَبَتَ لَهُ عَصْمَةُ الْحَالِ.

فإنَّ العَصْمَةَ الثَّابِتَةَ لِأَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ نَوْعَانِ:

أحدهما: عَصْمَةُ الْحَالِ؛ وَيَكْفِي فِيهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا كَانَ الْعَبْدُ كَافِرًا ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ أَمْسَكَ عَنْهُ، وَثَبَتَ لَهُ الْعَصْمَةُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ أَمْرُهُ.

والآخر: عصمة المآل؛ والمراد بها: استمرار تلك العصمة وبقاؤها للعبد، ولا يكفي فيها مجرد قول: لا إله إلا الله، بل لا بدَّ من الالتزام بمقتضاها.

فإذا وقع من العبد ما يباين الالتزام بمقتضاها أرتفعت تلك العصمة عنه، فثبت له الكفرُ ووجب قتله.

وبيان ذلك بالمثال: أنه لو قُدِّر وجود كافرٍ حُمل عليه بالسَّيف في معركةٍ بين المسلمين والكافرين، فلما غلب القوم وولَّوا أدبارهم اتَّبَعَهُم المسلمون، فعَلَا أحدٌ من المسلمين ذَلِكَ الكافر بسلاحه ليقتله، فقال الكافر: لا إله إلا الله؛ فإنه يُمَسِّك عن قتله، ويأخذه إلى عسكر المسلمين، فثبت له بتلك الكلمةِ عصمةُ الحال.

فإذا سُئِل عن حاله بعد قوله: لا إله إلا الله، فأخبر عن رغبته في الإسلام، وأسلم، وكان في المسلمين فنزل بلدانهم، وأكل طعامهم، وصَلَّى صلاتهم، وصام شهرهم، وحجَّ بيتهم، ثم زعم بعدُ أنه وإن حجَّ البيت الحرامَ فإنَّ حجَّ البيت الحرام ليس فرضاً ولا واجباً على أحدٍ من الخلق، وجحدَ وجوب الحجِّ وأنكره، وأبدى فيه وأعاد، وقامَ وقعد، وقال: إنه أمرٌ يُعْظَم به الله قبل الإسلام = فهَذَا ترتفع عنه تلك العصمة التي ثبتت له - وهي عصمة المآل - بعد عصمة الحال، ورافعها ما وقع فيه من مخالفته مقتضى (لا إله إلا الله)؛ لأنَّ من مقتضى (لا إله إلا الله) اعتقاد وجوب الحجِّ.

وهَذَا معنى قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ [النساء: ٩٤]، فأمر الله عزَّجَل بالتَّبَيُّن والتَّشَبُّت فيمن قال: لا إله إلا الله.

وفائدة ذلك: أن مَنْ قالها، ثم ألتزم بها لم يُقتل، فيكفُّ عنه حتَّى يتبيَّن أمره، فإن تبَيَّن أنه يقولها ولا يعتقد معناها ولا يلتزم مقتضاها؛ فإنَّ (لا إله إلا الله) لا تنفعه. ثم ذكر المصنِّف أربعة أدلَّة تدلُّ على صحَّة فهم الأحاديث وفق ما تقدَّم:

أُولَها: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي قَالَ: «أَقْتَلْتُهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»،
وَقَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» = هُوَ) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي أَمَرَ
بِقِتَالِ الْخَوَارِجِ وَهُمْ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَهُمْ مِنَ الْعِبَادَةِ مَا لَهُمْ، حَتَّى يَحْقِرَ الصَّحَابَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنْفَسَهُمْ فِي الْعِبَادَةِ عِنْدَ مَا عَلَيْهِ أَوْلَئِكَ.

فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِتَالِ الْخَوَارِجِ وَهُمْ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ
اللَّهِ، وَهُمْ - عِنْدَ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - كَفَّارٌ بِمَا فَعَلُوا، فَارْتَفَعَتْ عَنْهُمْ عَصْمَةُ الْمَالِ عِنْدَ
مَنْ كَفَرَهُمْ بِمَا أَقْتَرَفُوا مَعَ قَوْلِهِمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

وَهُمْ عِنْدَ قَوْمٍ آخَرِينَ فَسَّاقٌ، وَالْأَمْرُ أَشَدُّ، فَإِنْ كَانُوا يُقَاتِلُونَ وَهُمْ فَسَّاقٌ مَعَ قَوْلِهِمْ: لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَكَيْفَ بَمَنْ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ يَقَعُ
فِي الْكُفْرِ؟ فَهُوَ أَحَقُّ بِالْقِتَالِ.

وَأَصَحُّ الْقَوْلِينَ فِي حَالِ الْخَوَارِجِ أَنَّهُمْ فَسَّاقٌ لَيْسُوا كَفَّارًا؛ لِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ عَلَى كَوْنِهِمْ
لَيْسُوا كَفَّارًا. نَقَلَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدُ.

وَمَعَ ذَلِكَ فَهُوَ مَأْمُورٌ بِقِتَالِهِمْ؛ أَسْتِصَالًا لِشَرِّهِمْ، وَإِطْفَاءً لِبِدْعَتِهِمْ، وَإِخْمَادًا لِذِكْرِهِمْ،
فَإِنْ كَانَ قِتَالُ هَؤُلَاءِ مَأْمُورًا بِهِ وَهُمْ أَهْلُ بَدْعَةٍ وَضَلَالَةٍ، فَكَيْفَ مَنْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الشُّرْكِ
وَالْخِرَافَةِ؟

وِثَانِيهَا: مَا تَقَدَّمَ مِنْ قِتَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَهُودَ، وَهُمْ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،
فَقَاتَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَبَى نِسَاءَهُمْ وَذَرَارِيَهُمْ.

وِثَالِثُهَا: مَا تَقَدَّمَ مِنْ (قِتَالِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بَنِي حَنِيفَةَ)، وَكَانُوا يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، لَكِنَّهُمْ جَعَلُوا مَسِيلَةَ نَبِيًّا، وَهَؤُلَاءِ رَفَعُوا رِجَالًا إِلَى مَقَامِ النَّبُوَّةِ،

فكيف بمن رفع رجلاً إلى مقام الألوهية، وجعل له حظاً من الدعاء والخوف والمحبة والرجاء والتوكل.

ورابعها: قصة بني المصطلق، وهم قبيلة من العرب دخلوا الإسلام، وبعث إليهم النبي صلى الله عليه وسلم ساعية يجبي زكاتهم - أي: يجمعها -، فلم يذهب إليهم؛ بل رجع عنهم، وقال: إنهم منعوا الزكاة، فهم النبي صلى الله عليه وسلم بغزوهم، فأنزل الله عز وجل عليه: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنِيءٍ...﴾ [الحجرات: ٦] الآية).

فالنبي صلى الله عليه وسلم هم بقتال هؤلاء لمنعهم الزكاة، فكيف إذا منع أحد من الخلق توحيد الله عز وجل ووقع في الشرك؟، فهو أحق بالقتل.

وقصة الوليد بن عقبة مع بني المصطلق رويت من وجوه ضعيفة لا تثبت، لكن الإجماع منعقد على أن الآية نازلة فيها. نقله أبو موسى المدني.

ووجه القصة: أن عقبة خرج إليهم، فلما أقبل على منازلهم خرجوا إليه يريدون أن يستقبلوه، فلما رأى جمعهم تخوف على نفسه، وظن أنهم يريدون الامتناع عن دفع الزكاة، فرجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأتهم، وأخبره خبرهم، فوقع ما وقع.

وليست الآية مُحَقَّقة المعنى فيه وأنه فاسق، وإنما المراد التنبية بتلك الحال التي وقعت على حالٍ أشد، وهي خبر الفاسق، فأنزل على النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنِيءٍ...﴾ [الحجرات: ٦].



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَهُمْ شُبُهَةٌ أُخْرَى، وَهِيَ: مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَسْتَعِيثُونَ بِآدَمَ، ثُمَّ نُوحٍ، ثُمَّ بِإِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِعِيسَى، فَكُلُّهُمْ يَعْتَذِرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا: فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَسْتِغَاثَةَ بِغَيْرِ اللَّهِ لَيْسَتْ شَرْكًَا. فَالْجَوَابُ أَنْ تَقُولَ: سُبْحَانَ مَنْ طَبَعَ عَلَى قُلُوبِ أَعْدَائِهِ، فَإِنَّ الْأَسْتِغَاثَةَ بِالْمَخْلُوقِ عَلَى مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ لَا نُنْكِرُهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي قِصَّةِ مُوسَى: ﴿فَاسْتَعَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص: ١٥]، وَكَمَا يَسْتَعِيثُ الْإِنْسَانُ بِأَصْحَابِهِ فِي الْحَرْبِ وَغَيْرِهِ فِي أَشْيَاءَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا الْمَخْلُوقُ، وَنَحْنُ أَنْكَرْنَا الْأَسْتِغَاثَةَ الْعِبَادَةَ الَّتِي يَفْعَلُونَهَا عِنْدَ قُبُورِ الْأَوْلِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ، أَوْ فِي غَيْبَتِهِمْ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا الْمَخْلُوقُ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى. إِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ فَالْأَسْتِغَاثَةُ بِالْأَنْبِيَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرِيدُونَ مِنْهُمْ أَنْ يَدْعُوا اللَّهَ أَنْ يُجَاسِبَ النَّاسَ؛ حَتَّى يَسْتَرِيحَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ كَرَبِ الْمَوْقِفِ، وَهَذَا جَائِزٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَنْ تَأْتِيَ عِنْدَ رَجُلٍ صَالِحٍ حَيٍّ يُجَالِسُكَ وَيَسْمَعُ كَلَامَكَ تَقُولُ لَهُ: ادْعُ اللَّهَ لِي؛ كَمَا كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَهُ فِي حَيَاتِهِ، فِي الْأَسْتِسْقَاءِ وَغَيْرِهِ، وَأَمَّا بَعْدَ مَوْتِهِ فَحَاشَا وَكَلاَّ أَنَّهُمْ سَأَلُوهُ ذَلِكَ عِنْدَ قَبْرِهِ؛ بَلْ أَنْكَرَ السَّلْفُ عَلَى مَنْ قَصَدَ دُعَاءَ اللَّهِ عِنْدَ قَبْرِهِ، فَكَيْفَ دُعَاؤُهُ نَفْسِهِ؟! فَكَيْفَ دُعَاؤُهُ نَفْسِهِ؟!



قال الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ :

ذكر المصنّف رَحْمَةُ اللهِ هُنَا شُبْهَةً مِنْ شُبْهِهِ الْمَشْبُهَيْنِ فِي بَابِ تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ، أَمْثَمُ يَسْتَدَلُّونَ بِحَدِيثِ الشَّفَاعَةِ الطَّوِيلِ الَّذِي يَسْتَعِيثُ فِيهِ النَّاسُ بِالْأَنْبِيَاءِ، وَكُلُّهُمْ يَعْتَذِرُ عَنْهَا حَتَّى يَرْجِعَ الْأَمْرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فزَعَمَ هَؤُلَاءِ الْمُتَهَوِّكُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَسْتِغَاثَةَ بِغَيْرِ اللهِ لَيْسَتْ شِرْكَاً، إِذْ تَقَعُ لِلنَّاسِ مَعَ أَفْضَلِ الْأَنْبِيَاءِ، فَلَا يَنْكُرُونَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ، وَهَذِهِ الشُّبْهَةُ دَاخِضَةٌ.

وبيان وهائها بمعرفة أن أولئك كانوا يسألون حياً حاضراً يقدر على ما سُئِلَ فِيهِ، فَلِلْأَنْبِيَاءِ مَقَامٌ عِنْدَ اللهِ، فَإِذَا دَعَوْا اللهُ حِينَئِذٍ كَانَ هَذَا مِمَّا لَهُمْ قُدْرَةٌ فِيهِ. وَمَنْ يَزْعَمُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ دَالٌّ عَلَى إِطْلَاقِ الْقَوْلِ بِجَوَازِ الْأَسْتِعَاذَةِ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى هَذَا الْوَصْفِ؛ بَأَن يَكُونَ مَيِّتاً، أَوْ يَكُونَ غَائِباً، أَوْ يَسْأَلُ مَسْئُولَهُ فِي شَيْءٍ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ = فَاسْتَدْلَالُهُ بَاطِلٌ؛ لِإِيرَادِهِ الدَّلِيلَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ.

فَهُؤُلَاءِ الْمَسْئُولُونَ لَمْ يَكُونُوا مَوْتَى، وَلَا كَانُوا غُيُباً، وَلَا كَانُوا عَاجِزِينَ عَمَّا سُئِلُوا فِيهِ، بَلْ كَانُوا مُتَّصِفِينَ بِالْحَيَاةِ، وَالْحُضُورِ، وَالْقُدْرَةِ عَلَى مَا سُئِلُوا فِيهِ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يَمْنَعُهُ الدَّاعُونَ إِلَى تَوْحِيدِ اللهِ، فَإِذَا أَسْتَعَثَتْ بِحَيٍّ حَاضِرٍ يَقْدِرُ عَلَى مَا سُئِلَ فِيهِ؛ كَانَتْ أَسْتِغَاثَةً جَائِزَةً.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَهُمْ شُبُهَةٌ أُخْرَى؛ وَهِيَ: قِصَّةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أُلْقِيَ فِي النَّارِ فَاعْتَرَضَ لَهُ جِبْرَائِيلُ فِي الْهَوَاءِ، فَقَالَ: أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا إِلَيْكَ فَلَا. قَالُوا: فَلَوْ كَانَتْ الِاسْتِغَاثَةُ بِجِبْرَائِيلَ شَرْكًَا لَمْ يَعْرِضْهَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذَا مِنْ جِنْسِ الشُّبُهَةِ الْأُولَى، فَإِنَّ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْفَعَهُ بِأَمْرٍ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى﴾ ﴿٥﴾ [النَّجْم: ٥]، فَلَوْ أَدَانَ اللَّهُ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ نَارَ إِبْرَاهِيمَ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْأَرْضِ وَالْجِبَالِ وَيُلْقِيَهَا فِي الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ لَفَعَلَ، وَلَوْ أَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يَضَعَ إِبْرَاهِيمَ عَنْهُمْ فِي مَكَانٍ بَعِيدٍ لَفَعَلَ، وَلَوْ أَمَرَهُ أَنْ يَرْفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ لَفَعَلَ.

وَهَذَا كَرَجُلٍ غَنِيٍّ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ، يَرَى رَجُلًا مُحْتَاجًا؛ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ أَنْ يُقْرِضَهُ، أَوْ يَهَبَهُ شَيْئًا يَقْضِي بِهِ حَاجَتَهُ، فَيَأْبَى ذَلِكَ الرَّجُلُ الْمُحْتَاجُ أَنْ يَأْخُذَ، وَيَصْبِرُ حَتَّى يَأْتِيَهُ اللَّهُ بِرِزْقٍ مِنْهُ، لَا مِنَّةَ فِيهِ لِأَحَدٍ.

فَأَيْنَ هَذَا مِنَ اسْتِغَاثَةِ الْعِبَادَةِ وَالشَّرْكِ لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ؟!!



قال الشَّارِحُ وَفَقَّهَ اللهُ :

ختم المصنّف رَحْمَةً اللهُ بِذِكْرِ شَبْهَةٍ مِنْ مَقَالَاتِ الْمُبْطِلِينَ فِي تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ؛ وَهِيَ :
 أَسْتَدْلَاهُمْ بِ(قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أُلْقِيَ فِي النَّارِ فَاعْتَرَضَ لَهُ جِبْرَائِيلُ فِي الْهَوَاءِ،
 فَقَالَ: أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا إِلَيْكَ فَلَا).

وَهَذِهِ الشُّبْهَةُ مَنْدَفَعَةٌ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أحدهما: من جهة الرواية؛ وهي بطلان تلك القصة، فلا تُروى من وجهٍ صحيح،
 وغاية ما فيها مقاطيعٌ ومأثوراتٌ لا تثبت.

والوجه الثاني: من جهة الدراية؛ وهي أن قول جبريل لإبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أَلَيْكَ
 حَاجَةٌ؟؛ لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الاستغاثة الشَّرْكَيةِ، بل عَرَضَ عَلَيْهِ جِبْرَائِيلُ شَيْئًا يَقْدِرُ عَلَيْهِ،
 وَكَانَ جِبْرَائِيلُ حَيًّا حَاضِرًا.

فإِذَا وَقَعَ الْأَمْرُ وَفَقَّ هَذِهِ الشُّرُوطُ مِنَ الْحَيَاةِ، وَالْحُضُورِ، وَالْقُدْرَةِ؛ فَحِينَئِذٍ لَا يَكُونُ هَذَا
 شَرَكًا، فَبَطَلَتْ دَعْوَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ جِبْرِيْلَ عَرَضَ عَلَيْهِ الاستغاثة به، وَلَوْ كَانَ شَرَكًا لَمْ
 يَعْضُضْ جِبْرِيْلُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ تِلْكَ الْإِغَاثَةَ، وَلَا سَكَتَ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ.

وَيُظَنُّ هُوَ لِأَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الاستغاثة الشَّرْكَيةِ، فِي اسْتِغَاثَتِهِمْ بِالنَّبِيِّ
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ اسْتِغَاثَتِهِمْ بِالْحَسَنِ، أَوْ اسْتِغَاثَتِهِمْ بِالْحُسَيْنِ، أَوْ اسْتِغَاثَتِهِمْ بِعَبْدِ الْقَادِرِ
 الْجِيلَانِيِّ = أَنَّهَا كِإِغَاثَةِ جِبْرِيْلَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالْبُؤْسُ بَيْنَهُمَا شَاسِعٌ؛ لِأَنَّ جِبْرِيْلَ
 كَانَ حَيًّا حَاضِرًا قَادِرًا.

وَالصَّحِيحُ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ حِينَئِذٍ مَا يَدُلُّ عَلَى تَوَكُّلِهِ عَلَى رَبِّهِ، فَقَالَ:
 «حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ». ثَبَتَ هَذَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ، وَتَقَدَّمَ فِي «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ قَالَهَا حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَلنَخْتِمِ الْكِتَابَ بِذِكْرِ مَسْأَلَةٍ عَظِيمَةٍ مُهِمَّةٍ تُفْهَمُ بِمَا تَقَدَّمَ، وَلَكِنْ نُفَرِّدُ لَهَا الْكَلَامَ؛ لِعِظَمِ شَأْنِهَا، وَلِكثْرَةِ الْغَلَطِ فِيهَا، فَنَقُولُ:

لَا خِلَافَ أَنَّ التَّوْحِيدَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْعَمَلِ، فَإِنْ اخْتَلَّ شَيْءٌ مِنْ هَذَا لَمْ يَكُنِ الرَّجُلُ مُسْلِمًا، فَإِنْ عَرَفَ التَّوْحِيدَ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ مُعَانِدٌ كَفَرَعُونَ وَإِبْلِيسَ وَأَمْثَالَهُمَا.

وَهَذَا يَغْلُطُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ: هَذَا حَقٌّ، وَنَحْنُ نَفْهَمُ هَذَا، وَنَشْهَدُ أَنَّهُ الْحَقُّ، وَلَكِنْ لَا نَقْدِرُ أَنْ نَفْعَلَهُ، وَلَا يَجُوزُ عِنْدَ أَهْلِ بَلَدِنَا إِلَّا مَنْ وَافَقَهُمْ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْذَارِ.

وَلَمْ يَعْرِفِ الْمُسْكِينُ أَنَّ غَالِبَ أُمَّةِ الْكُفْرِ يَعْرِفُونَ الْحَقَّ، وَلَمْ يَتْرُكُوهُ إِلَّا لِشَيْءٍ مِنَ الْأَعْذَارِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَشْتَرُوا بِعَايَتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [التوبة: ٩]، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦].

فَإِنْ عَمِلَ بِالتَّوْحِيدِ عَمَلًا ظَاهِرًا وَهُوَ لَا يَفْهَمُ وَلَا يَعْتَقِدُ بِقَلْبِهِ؛ فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الْكَافِرِ الْخَالِصِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥].

وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ كَبِيرَةٌ طَوِيلَةٌ تَبِينُ لَكَ إِذَا تَأَمَّلْتَهَا فِي أَلْسِنَةِ النَّاسِ. تَرَى مَنْ يَعْرِفُ الْحَقَّ وَيَتْرُكُ الْعَمَلَ بِهِ؛ لِحُوفِ نَقْصِ دُنْيَاهُ، أَوْ جَاهِهِ، أَوْ مُلْكِهِ، أَوْ مُدَارَاةً.

وَتَرَى مَنْ يَعْمَلُ بِهِ ظَاهِرًا لَا بَاطِنًا، فَإِذَا سَأَلْتَهُ عَمَّا يَعْتَقِدُهُ بِقَلْبِهِ إِذَا هُوَ لَا يَعْرِفُهُ. وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِفَهْمِ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى:

أُولَاهُمَا: مَا تَقَدَّمَ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦].
 فَإِذَا تَحَقَّقَتْ أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ غَزَوْا الرُّومَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كَفَرُوا
 بِسَبَبِ كَلِمَةٍ قَالُوهَا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ عَلَى وَجْهِ الْمَرْحِ وَاللَّعِبِ = تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ الَّذِي يَتَكَلَّمُ
 بِالْكَفْرِ، أَوْ يَعْمَلُ بِهِ خَوْفًا مِنْ نَقْصِ مَالٍ، أَوْ جَاهٍ، أَوْ مُدَارَاةٍ لِأَحَدٍ، أَعْظَمُ مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ
 بِكَلِمَةٍ يَمْزُحُ بِهَا.

وَالْآيَةُ الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ
 مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا﴾ [النحل: ١٠٦].
 فَلَمْ يَعْتَذِرِ اللَّهُ مِنْ هَؤُلَاءِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ؛ مَعَ كَوْنِ قَلْبِهِ مُطْمَئِنًّا بِالْإِيمَانِ، وَأَمَّا غَيْرُهُ هَذَا فَقَدْ
 كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ، سَوَاءً فَعَلَهُ خَوْفًا، أَوْ طَمَعًا، أَوْ مُدَارَاةً لِأَحَدٍ، أَوْ مَسْحَةً بِوَطْنِهِ أَوْ أَهْلِهِ أَوْ
 عَشِيرَتِهِ أَوْ مَالِهِ، أَوْ فَعَلَهُ عَلَى وَجْهِ الْمَرْحِ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الْأَغْرَاضِ إِلَّا الْمُكْرَهُ.
 وَالْآيَةُ تُدَلُّ عَلَى هَذَا مِنْ جِهَتَيْنِ:

الأولى: قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ﴾ [النحل: ١٠٦]، فَلَمْ يَسْتَشِنْ اللَّهُ إِلَّا الْمُكْرَهُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ
 الْإِنْسَانَ لَا يُكْرَهُ إِلَّا عَلَى الْعَمَلِ أَوْ الْكَلَامِ، وَأَمَّا عَقِيدَةُ الْقَلْبِ فَلَا يُكْرَهُ أَحَدٌ عَلَيْهَا.
 الثانية: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى

الْآخِرَةِ﴾ [النحل: ١٠٧].

فَصَرَّحَ أَنَّ هَذَا الْكُفْرَ وَالْعَذَابَ لَمْ يَكُنْ بِسَبَبِ الْإِعْتِقَادِ، وَالْجَهْلِ، وَالْبُغْضِ لِلدِّينِ، أَوْ
 مَحَبَّةِ الْكُفْرِ؛ وَإِنَّمَا سَبَبُهُ أَنَّ لَهُ فِي ذَلِكَ حِطًّا مِنْ حُطُوظِ الدُّنْيَا فَآثَرَهُ عَلَى الدِّينِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



قال الشَّارِحُ وَفَقَّهَ اللَّهُ :

ختم المصنّف رَحْمَةً لِلَّهِ كِتَابَهُ بِمَسْأَلَةٍ أَشَارَ إِلَيْهَا بِالتَّعْظِيمِ، فَقَالَ: (وَلَنَخْتِمُ الْكِتَابَ بِذِكْرِ مَسْأَلَةٍ عَظِيمَةٍ مُهِمَّةٍ تُفْهَمُ بِمَا تَقَدَّمَ، وَلَكِنْ نُفَرِّدُ لَهَا الْكَلَامَ؛ لِعِظَمِ شَأْنِهَا، وَلِكَثْرَةِ الْغَلَطِ فِيهَا).

ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ التَّوْحِيدَ مُتَعَلِّقٌ بِثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ؛ هِيَ: الْقَلْبُ، وَاللِّسَانُ، وَالْعَمَلُ، فَلَا يَكُونُ الرَّجُلُ مُوَحِّدًا حَتَّى يَجْتَمِعَ قَلْبُهُ وَلسَانُهُ وَعَمَلُهُ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالتَّوْحِيدِ، أَمَّا مَنْ أَقْرَبَ بِقَلْبِهِ فَقَطْ، أَوْ أَعْتَرَفَ بِالتَّوْحِيدِ بِلِسَانِهِ وَفِي ظَاهِرِ عَمَلِهِ وَلَمْ يُقَرِّ بِهِ بَاطِنًا فَإِنَّهُ لَا يَثْبِتُ لَهُ تَوْحِيدَهُ.

فَالنَّاسُ يَنْقَسِمُونَ إِلَى أَقْسَامٍ ثَلَاثَةٍ:

أَوَّلُهَا: أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ مُقَرَّرًا بِالتَّوْحِيدِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا؛ هَذِهِ حَالُ الْمُوَحِّدِ.

وِثَانِيهَا: أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ مُقَرَّرًا بِالتَّوْحِيدِ بَاطِنًا، وَلَكِنَّهُ لَا يَلْتَزِمُ بِظَاهِرِهِ؛ وَهَذِهِ حَالُ الْكَافِرِ.

وِثَالِثُهَا: مَنْ يَكُونُ قَلْبُهُ مَنْطُويًا عَلَى الْكُفْرِ، أَمَّا ظَاهِرُهُ فَإِنَّهُ يَنْطِقُ بِالتَّوْحِيدِ، وَرَبْمَا عَمِلَ بِهِ؛ وَهَذِهِ حَالُ الْمُنَافِقِ.

وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مُبَيَّنَّةٌ عَلَى مَا يَعْتَقِدُهُ أَهْلُ السُّنَّةِ مِنْ أَنَّ الْإِيمَانَ دَائِرٌ عَلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الثَّلَاثَةِ؛ الْقَلْبِ، وَاللِّسَانِ، وَالْجَوَارِحِ.

ثُمَّ حَرَّضَ الْمَصْنُفُ رَحْمَةً لِلَّهِ عَلَى فَهْمِ آيَتَيْنِ؛ لِيَحْذِرَ الْعَبْدُ الْوُقُوعَ فِيهَا يَخَالَفُ هَذَا الْمَقْتَضَى، تَدْلِيلًا عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ قَدْ يَكْفُرُ بِسَبَبِ كَلِمَةٍ يَقُولُهَا عَلَى وَجْهِ اللَّعْبِ وَالْمَزْحِ، وَإِذَا كَانَ يَكْفُرُ بِكَلِمَةٍ يَقُولُهَا عَلَى هَذَا الْوَجْهِ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْكَفْرِ أَوْ عَمَلَ بِهِ؛ خَوْفًا لِنَقْصِ مَالِهِ أَوْ جَاهِهِ، أَوْ مَدَارَاةٍ لِأَحَدٍ، وَأَنَّ حَالَهُ أَعْظَمُ مِمَّنْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ يَمْزِحُ بِهَا.

وَأَنَّهُ لَا يَخْرُجُهُ مِنْ تَبَعَةِ تِلْكَ الْحَالِ إِلَّا الْإِكْرَاهُ؛ وَالْإِكْرَاهُ هُوَ: إِرْغَامُ الْعَبْدِ عَلَى مَا لَا

يُرِيدُ.

والمُكْرَهُ له حالان:

أولاهما: إكراهه مع أطمئنان قلبه بالإيمان؛ وهذا لا شيء عليه، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ

أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦].

والآخر: إكراهه مع أطمئنان قلبه بالكفر؛ فيخرج بذلك من الإسلام.

ثم نبه المصنّف إلى قاعدة عظيمة في قوله: (وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُكْرَهُ إِلَّا عَلَى الْعَمَلِ

أَوْ الْكَلَامِ، وَأَمَّا عَقِيدَةُ الْقَلْبِ فَلَا يُكْرَهُ أَحَدٌ عَلَيْهَا)، فالمُكْرَهُ عليه له موردان:

أحدهما: أن يكون في الأقوال والأعمال؛ وهذه يُقبَل الإكراه فيها.

والآخر: أن يكون الإكراه في عقيدة القلب، ومُدَّعِيهَا كاذبٌ؛ لأنَّ العقائد الباطنة لا

يمكن الإكراه عليها، إذ لا يُطَّلَعُ عليها، والمُكْرَهُ إِنَّمَا يَدْرِكُ مِنَ الْمُكْرَهُ ظَاهِرَهُ.

وهذا آخر البيان على هذا الكتاب العظيم، بحمد الله وتوفيقه.

تَمَّ الشَّرْحُ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ

يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ الثَّامِنِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ

سَنَةِ سِتِّ وَثَلَاثِينَ بَعْدَ الْأَرْبَعِمِائَةِ وَالْأَلْفِ

فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ بِمَدِينَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

